



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة ابن خلدون - تيمازرت -

كلية العلوم الاقتصادية ، التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم التجارية

التخصص: مالية وتجارة دولية

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية

الموسومة بـ :

إدارة الموانئ التجارية في الجزائر ودورها في تنشيط التجارة الخارجية

دراسة مقارنة -ميناء جنجن بالجزائر وميناء جبل علي بالإمارات-

إشراف الأستاذ:

- حري خليفة

إعداد الطالبين :

- بن ستيتو زهرة

- بوذرية خولة

أعضاء لجنة المناقشة

الصفة	الرتبة	الاسم واللقب
رئيسا	"أستاذ محاضر" أ	ساعد محمد
مشروفا ومقررا	"أستاذ مساعد" أ	حري خليفة
مناقشيا أول	"أستاذ محاضر" ب	بوجركات بوعلام
مناقشيا ثالث	"أستاذ محاضر" ب	بلقريوز مصطفى

السنة الجامعية : 2021-2022م



شكراً وتقدير

قال الرسول صلى الله عليه وسلم : ﴿ من لا يشكر الناس لا يشكر الله ﴾

أول ما نبدأ به الحمد لله والشكر لله عزوجل الذي انار
دربنا ويسر لنا السبيل لإنجاز هذا العمل المتواضع .
ونتوجه بجزيل الشكر والامتنان للذي لم يبخّل علينا
بنصائحه و معلوماته الاستاذ حري خليفة اعانه الله في
كل درب سلكه ويسر الله طريقه

إلى كل يد كريمة أمدتنا بالعون وخاصة المجاهد
والاستاذ : بوعافية عبد القادر أطال الله في عمره .
وكل من ساهم من قريب او بعيد لرفع معنوياتنا
وكل من لم يبخّل علينا بالنصيحة .



إهداء

أولاً لك الحمد ربِّي على كثير فضلك وجميل عطائك وجودك،
الحمد لله ربِّي ومهما حمدنا فلن نستوفِي حمدك والصلاحة
والسلام على من لا نبي بعده.

الى الينبوع الذي لا يمل العطاء الى من حاكت سعادتي بخيوط
منسوجة من قلبها: إلى والدتي العزيزة

إلى من سعى وشقى لأنعم بالراحة والهناء الذي لم يبخَل بشيءٍ من
أجل دفعي في طريق النجاح الذي علمني أن أرتقي سلم الحياة
بحكمة وصبر إلى والدي العزيز

إلى روح جدي رحمة الله الذي كان لي عوناً وسندًا في حياتي
إلى التي لا أفتقد دعواتها وأجني ثمارها كل لحظة: جدتي أطال
الله عمرها.

إلى من حبهم يجري في عروقِي ويلهج بذكرِ راهم فؤادي إلى إخوتي
وأختي: أنس، أسامة ونرجس.

لكل العائلة الكريمة التي ساندتني ولا تزال من أعمام وأخوال
وخلالات وخاصة خالاتي: هجيرة، زاجية.

إلى من سرنا سوياً ونحن نشق الطريق معاً نحو النجاح والابداع
إلى من تكاتفنا يداً بيد ونحن نقطف زهرة تعلمنا إلى ابنته
خالي الغالية إكرام.

إلى كل أصدقاء ومن كانوا برفقتي ومصاحبي أثناء دراستي في
الجامعة.

وأخيراً إلى كل من ساهم في تلقيني ولو بحرف في حياتي
الدراسية.

زهرة

إهـاء

إلى درعي الذي به احتميت وفي الحياة به اقتديت والذى شق لي
بحر العلم والتعلم إلى من احترقت شموعه ليضيء لنا درب النجاح
ركيزة عمرى ، وصدر امانى وكيرياتى وكرامتى ، أبي اطال
الله في عمره.

إلى ذلك الحرف اللامتناهي من الحب والرقة والحنان . إلى التي
بحنانها ارتويت وبدفئها احتميت وبنورها اهتديت . امي حبيبتي
أطال الله في عمرها

إلى من يذكرهم القلب قبل ان يكتب القلم . إلى من قاسموني
حلو الحياة ومرها تحت السقف الواحد سندى أمين ، ضحكته
أيامي ألاء ، حبيبي و عزروتى أيمن .

إلى من تحييني بسمتهم و تميتنى دمعتهم جدى و جدتي اطال الله
في عمرهم

إلي روح من فارقونا رحمهم الله واسكناهم فسيح جناته
إلى خالاتي و أخواتي و ابنائهم دمتم بسلام حياتي
إلى اعمامي و عماتي و اولادهم حفظكم الله ورعاكم
إلى كل من ساهم ولو بحرف في حياتي الدراسية
إلى كل هؤلاء اهدي هذا العمل . راجية من المولى عزوجل ان نجد
القبول والنجاح .

قائمة الجداول و الاشكال

جدول (2-1): المبادلات التجارية بالموانئ الجزائرية سنة 2007 (الوحدة مليون طن):.....	61.....
جدول (2-2): حركة النقل البحري للمسافرين 2008-2009 - 2010-2011.....	62.....
جدول (2-3): الانظمة من حيث البنية و التشغيل	77.....
جدول (1-3): حواجز الحماية	92.....
جدول (2-3): الأرصدة والمراسي:	92.....
جدول (3-3) : وسائل المناولة:.....	94.....
جدول (4-3): تداول البضائع	102.....
جدول (3-5): السفن الوافدة للميناء خلال فترة 2015-2019.....	103.....
جدول (3-6): أنواع السفن الوافدة:	104.....
جدول (7-3): متوسط انتظار السفن في المرسى والرصف خلال فترة 2018-2019.....	105.....
جدول (3-8): حركة الحاويات	106.....
جدول (3-9): وسائل المناولة.....	107.....
جدول (3-10): دراسة المقارنة بين ميناء جن جن وميناء جبل علي	105

قائمة الأشكال

شكل رقم (1-2): التطور الممكن للموازين التجارية خلال دورة حياة المنتج.....	15.....
الشكل رقم (1-1): أثر نظام الحصص على الاقتصاد الوطني	24.....
الشكل رقم (1-3): سلسلة الخدمات المينائية.....	100.....
الشكل رقم (3-2): تداول البضائع.....	102.....
الشكل رقم (3-3)(عدد السفن الوافدة	103
الشكل رقم (3-4): حاويات التي تم تسليمها في ميناء جبل علي 2019 . .	109.....
الشكل رقم (5-3) : مجموع الشحنات السائلة (طن متري) 2019 ..	111.....
الشكل رقم (6-3) : مجموع شحنات الصب (طن متري) 2019 ..	111.....

فهرس الموضوعات

كلمة شكر

اهداء

أ مقدمة

الفصل الاول :

التجارة الخارجية

05	تمهيد:.....
06	المبحث الأول: ماهية التجارة الخارجية.....
06	المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية
07	المطلب الثاني: أسباب قيام التجارة الخارجية:.....
07	الفرع الأول: الحاجة في العلاقات الاقتصادية الخارجية:.....
08	الفرع الثاني: التخصص الدولي:
08	الفرع الثالث: اختلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من بلد لأخر:.....
09	الفرع الرابع: التعاون في العلاقات الاقتصادية الخارجية:.....
09	الفرع الخامس: اختلاف الميول و الأذواق الناجم عن التفضيل النوعي للسلعة ذات الموصفات الإنتاجية المتميزة:.....
10	المبحث الثاني: النظريات الحديثة في التجارة الخارجية:.....
10	المطلب الأول: النظريات الكلاسيكية في التجارة الخارجية
12	المطلب الثاني: النظريات الحديثة في التجارة الخارجية :
17	المبحث الثالث: السياسات التجارية.....
17	المطلب الأول: مفهوم سياسة التجارة الدولية
20	المطلب الثاني: أدوات سياسة التجارة الدولية:.....
31	المبحث الرابع: التجارة الخارجية في الجزائر

المطلب الأول : نظرة عامة حول سياسة التجارة الخارجية ما بعد الاستقلال إلى 1989 31
المطلب الثاني: الإصلاحات في مجال تحرير التجارة الخارجية في الجزائر..... 37
خاتمة الفصل 41

الفصل الثاني:

تسهيل الموانئ التجارية في الجزائر

تمهيد: 43
المبحث الأول : ماهية الموانئ التجارية 44
المطلب الأول : تعريف الموانئ التجارية، البحرية ، انواعها و حجمها 44
المطلب الثاني: وظائف و خدمات الموانئ التجارية 48
المطلب الثالث: الأهمية الإستراتيجية للموانئ 53
المبحث الثاني: مظاهر إدارة الموانئ التجارية..... 56
المطلب الأول: دور الموانئ في تنمية التجارة الخارجية..... 56
المطلب الثاني: التحديات التي تواجه الميناء 57
المطلب الثالث: سبل رفع كفاءة الموانئ وتنمية الصادرات..... 58
المبحث الثالث: دور الميناء في التبادل التجاري 65
المطلب الأول: أهمية التبادل التجاري في الميناء 65
المطلب الثاني: علاقة الميناء بالتبادل التجاري 65
المطلب الثالث: النظام القانوني لتسهيل الموانئ الجزائرية منذ الاستقلال وصولا الى التعديل الذي عرفه القانون البحري الجزائري رقم 05/98 66
المطلب الرابع: نظام السلطات المينائية المستحدثة بموجب القانون البحري الجزائري رقم 05/98 ومدى تكريسها عمليا على مستوى الموانئ الجزائرية 69
المطلب الخامس: الموانئ البحرية والنظم القانونية لإستغلالها 73

88	لفصل الثالث:
	دراسة مقارنة بين ميناء جن جن (الجزائر)
	وميناء جبل علي (دبي)
90	تمهيد:
91	المبحث الأول: المؤسسة المينائية لجن جن
91	المطلب الأول: تعريف الميناء وخصائصه
95	المطلب الثاني: مهام المؤسسة المينائية وأهدافها
100	المطلب الثالث: خدمات ميناء جن جن:
108	المبحث الثاني: ميناء جبل علي في دبي.
108	المطلب الأول: تعريف الميناء، منشآت و عمليات.....
110	المطلب الثاني: خدمات ميناء جبل علي.....
112	المبحث الثالث: المقارنة بين ميناء جن جن و ميناء جبل علي.....
112	المطلب الأول: عناصر المقارنة بين الميناءين.....
113	المطلب الثاني: تحليل عناصر المقارنة بين الميناءين.....
115	خلاصة الفصل:.....
117	خاتمة
120	قائمة المراجع

مقدمة عامة

مقدمة عامة:

تعتبر الموانئ اللبننة الأساسية في النشاط الاقتصادي للدول، خاصة في مجال المبادرات التجارية الدولية.

وتعتبر الجزائر كدولة نامية من الدولة التي سعت منذ استقلالها إلى تطوير وتحديث البنية التحتية للموانئ التجارية التي تمتلكها و ذلك قصد تنفيذ تبادلاتها التجارية مع مختلف المتعاملين الاقتصاديين الدوليين ، خاصة وأنها بلد له موقع جيواستراتيجي هام يطل على البحر الأبيض المتوسط و قريب من المحيط الأطلسي كما أنه يمتلك شريط ساحلي يتجاوز يفوق 1200 كلم.

كما أن لديها اتفاقيات تجارية مع مختلف البلدان و القارات و أهمها القارة الأوروبية و الأمريكية، لذا سعت الجزائر من خلال مختلف السياسات الاقتصادية إلى تبني استراتيجيات تنمية و إصلاحات تهدف إلى تطوير تجاراتها الخارجية من خلال إنشاء موانئ جديدة و تطوير الموانئ الأخرى المتوفرة مع إحداث تغيرات جذرية في آليات و إجراءات تسخير الموانئ بما يتماشى و متطلبات التبادلات التجارية العالمية.

ومن هذا المنطلق جاء اهتمامنا في هذا البحث المتواضع الذي يصب في إلقاء الضوء على نشاط الموانئ الجزائرية و تشخيص العقبات و العرقل التي تحول دون فعاليتها و أدائها الاقتصادي المرجو حيث ارتأينا أن نعالج من هذا المنطلق الإشكالية التالية:

ما مدى فعالية نشاط الموانئ التجارية في التبادلات الخارجية و أثرها على تطوير مردود التجارة الخارجية للجزائر؟

وللإجابة بشكل علمي و دقيق على هذه الإشكالية ارتأينا أن نطرح التساؤلات الفرعية التالية:

-1 - كيف يمكن للتجارة الخارجية و سياساتها المتوجهة أن تساهم بشكل كبير في النهوض باقتصاديات البلدان.

-2 - كيف يمكن اعتبار الموانئ التجارية الحلقة الأساسية في التبادلات التجارية العالمية البحرية.

-3 - ما هو واقع نشاط الموانئ التجارية الجزائري مقارنة بالموانئ الأجنبية الأخرى و ما مدى بناءة السياسات التنموية في تطوير هذه الموانئ لتحسين الاقتصاد الوطني و من هنا نقترح الفرضيات التالية:

مقدمة عامة

الفرضية الأولى:

تعتبر الموانئ البحرية التجارية فعلاً اللبنة الأساسية في تنشيط التجارة الخارجية للبلدان.

الفرضية الثانية:

تبقى الموانئ الجزائرية التجارية البحرية دون المستوى في مجال نشاطها بالرغم من الاستثمارات الكبرى التي استفاد منها و بالسياسات الإصلاحية التي مستها و التي لم تؤدي إلى تحسين أدائها بما يخدم الاقتصاد الوطني.

أهمية الدراسة:

- تكمن أهمية البحث كونه يشكل إحدى الدراسات في إطار تحصصنا كطالبين من آل المقاربة النظرية والعلمية في هذا الجانب من الدراسات.
- الدور الذي تلعبه الموانئ التجارية في دفع عجلة الاقتصاد الوطني و التحولات التي تطرأ على المناطق الموجدة فيها.
- اهتمام الدولة بالتطور اللوجيسي و دور البني التحتية بالموانئ في تسهيل المبادرات الدولية.

أهداف الدراسة:

- التعرف على البني التحتية للموانئ.
- تحديد الصعوبات و التحديات التي تواجهها الموانئ.
- تسليط الضوء على التسيير الإداري للموانئ و أهم القوانين و التشريعات التي نص عليها القانون الجزائري.

منهجية الدراسة:

تعتمد الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي و ذلك لوصف البني التحتية و الخدمات الإدارية للموانئ أما المنهج المقارن للدراسة التطبيقية من أجل مقارنة المؤسسة الميناءية بجن جن و ميناء جبل علي في دبي.

أسباب اختيار الموضوع:

إن اختيارنا لهذا الموضوع يرجع بشكل أساسي لشخصنا و هو التجارة الدولية و هذا راجع لكون الموانئ حجر أساس في تسيير التجارة و تسهيل كافة التعاملات الخارجية، حيث كان هذا تحدي بالنسبة لنا كطالبين رغم أننا لا نعيش في منطقة ساحلية و لا تتوارد فيها الموانئ.

هيكل البحث:

للإمام بحوانب موضوع البحث قمنا بتقسيم البحث إلى ثلاث فصول حيث يتم التطرق في الفصل الأول إلى الإطار العام للتجارة الخارجية، ثم عرض مفهوم التجارة الخارجية وأسباب قيام التجارة الخارجية.

أما المبحث الثاني: تطرقنا فيه إلى النظريات الحديثة في التجارة الخارجية، النظريات الكلاسيكية والنظريات الحديثة.

والمبحث الثالث عالجنا فيه السياسات التجارية، مفهوم سياسة التجارة الدولية، أدوات التجارة الخارجية، أهداف سياسة التجارة الخارجية.

أما المبحث الرابع يتضمن من التجارة الخارجية في الجزائر، نظرة عامة حول سياسة التجارة الخارجية في الجزائر.

وبالنسبة للفصل الثاني فخصص لتسيير الموانئ التجارية في الجزائر حيث ضم ثلاثة مباحث تم عرض فيها الموانئ التجارية، دور الميناء في التبادل التجاري و النظام القانوني لتسيير الموانئ الجزائرية.

والفصل الثالث قدم كدراسة مقارنة بين ميناء جن جن بالجزائر و ميناء جبل علي بدبي للتعرف إلى البنية التحتية للمؤسستين و الخدمات المقدمة.

الفصل الأول

التجارة الخارجية

تمهيد:

يعد قطاع التجارة الخارجية من القطاعات الاقتصادية، المهمة نظراً لدوره الفعال في مختلف المجالات، وقد ظهر هذا الدور بشكل كليّر نتيجة للأوضاع التي ميزت العالم منذ التسعينات من القرن الماضي، والممثلة في العولمة و تداخل الاقتصاديات إلى غيرها من الأسباب، مما ترتب عليه الاهتمام الكبير بموضوع التجارة الخارجية و مل يمكن أن يقدمه هذا القطاع الحيوي و المهم من أجل تنمية و تطور الاقتصاديات المختلفة.

المبحث الأول: ماهية التجارة الخارجية

بغية التعرف على ماهية التجارة الخارجية سيتم التطرق إلى ذلك من خلال المطلب أدناه:

المطلب الأول: مفهوم التجارة الخارجية

تمثل العلاقات الخارجية في مختلف المبادلات فيما بين البلدان للحصول على السلع و الخدمات أو لتسوية الديون و ذلك بقصد السعي وراء الكسب لتحقيق التوازن بين جانبي الخصم الأصول كهدف من أهداف التجارة¹. لقد تعددت الصيغ المختلفة لتعريف التجارة الخارجية بناء على الهدف من دراستها، فقد عرفت تاريخياً بأنها تمثل "أهم صور العلاقات الاقتصادية التي يجري بمقتضاها تبادل السلع و الخدمات بين البلدان في شكل صادرات و استيرادات"²

كما عرفت التجارة الخارجية بأنها "فرع من فروع علم الاقتصاد و الذي يهتم بدراسة، الصفقات الاقتصادية الجارية عبر الحدود الوطنية" و تتضمن الصفقات الاقتصادية ما يلي³:

- تبادل السلع المادية.
- تبادل الخدمات.
- تبادل النقود (رؤوس الأموال).
- تبادل عنصر العمل.

وتعرف التجارة الخارجية بأنها "حركة السلع و الخدمات بين الدول المختلفة، بحيث تشمل الحركات الخارجية لرؤوس الأموال"⁴ و نلاحظ من هذا التعريف إدخال مفهوم الاستثمار إلى مكونات التجارة من خلال رؤوس الأموال، موضحاً بذلك تأثير التجارة الخارجية على مكونات الناتج القومي الإجمالي و متداولاً بذلك مفهوم الناتج المحلي الإجمالي.⁵

و تحدث التجارة الخارجية بين وحدتين اقتصاديين بسبب اختلاف الأسعار، حيث نرى من ناحية التوازن الجزئي أن الاختلاف الأسعار ناتج عن تغيرات في العرض و الطلب، أما من ناحية التوازن الكلي و في حالة استيفاء شروط محددة (مثلاً: وجود منحني سواء الجماعة).

¹ - محمد علي جاسم ، القواعد الأساسية (الاقتصاد الدولي) ، الكتاب الأول ، جامعة المستنصرية ، بغداد ، 1976 ، ص 226

² - حسام علي داود وآخرون ، اقتصاديات التجارة الخارجية ، ط 1 ، دار الميسرة للنشر والتوزيع ، عمان ، 2002 ، ص 13

³ - موسى سعيد مطر وآخرون ، التجارة الخارجية ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ، 2001 ، ص 13.

⁴ - حسام علي داود وآخرون ، مصدر سابق ، ص 14.

⁵ - المزيد من التفاصيل ينظر الموقع الإلكتروني www. Arab -api.org/course18/c18.htm. 2011/7/25

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

نستطيع أن نبين أن التجارة الخارجية تحدث إذا كانت الأسعار السنوية (في حالة ما قبل حدوث ما قبل التجارة (مختلفة) و عليه فإن اختلاف الأسعار هو الحافر المحرك للتجارة و الذي بدوره يعكس تغيرات في التكاليف.

والتجارة الخارجية تفتح أمام البلدان فرص التخصص و زيادة تقسيم العمل مما يؤديان إلى زيادة إنتاج و استهلاك العالم، و بالتالي ارتفاع مستوى الرفاهية، العالمية¹ بعبارة أخرى إن ميزة التجارة الخارجية هي أنهاتمكن كل بلد من أن يستفيد من مزايا البلدان الأخرى، مما يتمتع بها بلد معين تضمه التجارة، الخارجية تحت تصرف البلدان الأخرى.²

وعليه فالتجارة توسع الأسواق الداخلية و الخارجية للمتاجرين المحليين و تخبرهم على التنافس و على استيعاب التكنولوجيا الحديثة و تصبح التجارة بالتالي محرك التوسيع في القطاعات الاقتصادية الأخرى، كما أن غلو القدرات التصديرية يقلل من الاستيرادات الصناعية.

المطلب الثاني: أسباب قيام التجارة الخارجية:

ترتبط مختلف بلدان العالم فيما بينها بعلاقات اقتصادية متشعبية تنشأ بمناسبة قيمتها بالتجارة الخارجية، فما هو أساس قيام هذه التجارة؟³

إذا افترضنا وجود نظام السوق و حافر الربح، فالسبب المباشر لقيام⁴ التجارة هو اختلاف الأسعار النسبية (relative Price) فالأسعار تؤثر في التبادل الدولي كما إنها تتأثر به⁵ و إن عملية التبادل بين البلدان سيتحقق إذا ما كانت هناك مكاسب و أرباح جراء ذلك و هي أساس التجارة الخارجية و إذا لم تكن هناك مكاسب و أرباح فلن تكون هناك تجارة دولية.

و يمكن أعمال أسباب قيام التجارة الخارجية إلى الفروع الآتية:

الفرع الأول: الحاجة في العلاقات الاقتصادية الخارجية:⁶

بما أنه هناك توزيع غير متكافئ لعناصر الإنتاج بين بلدان العالم المختلفة بما فيها الظروف المناخية (الأمطار، درجات الحرارة و نوع التربة) و الموارد المعدنية و البشرية و الرأسمالية و المستوى التكنولوجي و الكفاءات الإدارية و غيرها من المتغيرات الاقتصادية التي تؤثر على قدرات البلد على

¹- اسكندر مصطفى النجار، مقدمة للعلاقات الاقتصادية الدولية ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، 1973 ، ص 54-55

²- موسى سعيد مطر وآخرون ، مصدر سابق ، ص 15.

³- غازي صالح محمد الطائي ، الاقتصاد الدولي ، دار الكتب للطباعة و النشر ، الموصل ، 1999 ، ص 25.

⁴- اسكندر مصطفى النجار، مصدر السابق ، صص 15.17

⁵- د. محمد عبد العزيز عجمية ، اقتصاديات التجارة الخارجية ، دار الجامعات المصرية ، القاهرة ، 1973 ، ص 10

⁶- د. محمد علي الجاسم ، القواعد الأساسية للاقتصاد الدولي ، الكتاب الأول ، مصدر سابق ، ص 35

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

الإنتاج (احتلاف ظروف الإنتاج)، إذ أن هذه الاختلافات بين البلدان تجعل هناك اختلف في إمكانيات البلدان في إنتاج السلع و الخدمات معنى أن أي بلد لا يستطيع أن يحقق الاكتفاء الذاتي. فمنطق الحاجة هنا يفرض نفسه في غالبية الأحوال التي تتجلى فيها رغبة أي بلد في الحصول على سلع عن طريق تصدير الفائض من إنتاجها لعبارة أخرى يمكن القول أن التجارة الخارجية تسمح لكل بلد أن تستغل مواردها بأكبر قدر ممكن من الكفاءة، أي حصولها على أكبر ناتج ممكن من خلال استعمال هذه الموارد.¹

الفرع الثاني: التخصص الدولي:

يرجع التخصص في جانب منه إلى عوامل جغرافية تمثل في احتلاف ظروف الطقس والمناخ و التربة و احتلاف المورد الطبيعية و توزيعها فيما بين البلدان و كما بينما سابقاً أن البلدان لا تستطيع أن تعتمد على نفسها كلياً في إشباع رغبات حاجات أفرادها و ذلك بسبب التوزيع غير المتكافئ للثروات الطبيعية و المكتسبة بين بلدان العالم، و لذلك يجب على كل بلد أن يتخصص في إنتاج تلك السلع التي تؤهل طبيعتها و ظروفها و إمكاناتها الاقتصادية أن تنتجه بتكاليف نسبية أقل و بكفاءة عالية².

عبارة أخرى يصدر البلد السلعة التي تكلفتها السنوية محلياً، قبل قيام التجارة أقل من تكلفتها السنوية محلياً أكبر منها في الخارج³. و القاعدة العامة هذه تعرف في الاقتصاد بقانون الميزة النسبية^(٤) و أساس ظهور الميزة هذه هو احتلاف التكاليف، و مع ذلك فإن من أهمية التجارة الخارجية لا ترجع فقط إلى الحصول على السلع من الخارج بثمن أقل، و على ذلك فإنه عن طريق التجارة الخارجية يمكن لعدد كبير من السكان أن يرفعوا من مستويات معيشتهم.⁵

الفرع الثالث: احتلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة في الإنتاج من بلد لأخر:

ينتتج عن احتلاف مستوى التكنولوجيا المستخدمة، تفاوتاً في أمثلية استخدام الموارد الاقتصادية، حيث تتصف الظروف الإنتاجية بالكفاءة العالمية في ظل ارتفاع مستوى التكنولوجيا، و على العكس من ذلك حال انخفاض مستوى التكنولوجيا، حيث ينبع الإنتاج لأنخفاض الكفاءة الإنتاجية، و الاستغلال غير الأمثل للموارد الاقتصادية.⁶

¹- رعد حسن الصرن، اساسيات التجارة الدولية المعاصرة ، ج1، دار الرضى للنشر ، دمشق ، 2000، ص37.

². د. كريم مهدي حسناوي ، مدخل الى الاقتصاد الدولي ، مطبعة التعليم العالي ، بغداد ، 1988 ، ص 35.

³- طالب محمد عوض، التجارة الدولية نظريات وسياسات ، ط1 ، معهد الدراسات المعرفية ، عمان ، 1995 ، ص30.

⁴. اسكندر مصطفى النجار، مصدر السابق ، ص ص 21.23.

⁵- د. مصطفى صالح تركي القرشي ، فواز حار الله الدليمي، مرجع سابق ، ص 34

⁶- حسام علي داوود وآخرون ، مصدر سابق ، ص 38

الفرع الرابع: التعاون في العلاقات الاقتصادية الخارجية:

قد يبدو أن مبدأ التعاون الدولي أقل تأثيراً في قيام التبادل التجاري فيما بين البلدان إذا ما قورن بالأسباب الأخرى سابقة الذكر، و لا سيما في الظروف الاستثنائية، و في هذه الأحوال تتقلص دائرة التعامل الاقتصادي فتقل الروابط و العلاقات و غيرها، أما في الظروف الإعتيادية و في جو التعامل الطبيعي فقد يمارس التعاون الدولي بمختلف أشكاله و في كل الحالات دوراً هاماً، إذ يكون مبعثاً قوياً لنشأة علاقات اقتصادية جديدة أو مدعنة المضاعفة العلاقات الراهنة أو وسيلة لإعادة و إدامة العلاقات السابقة.¹

الفرع الخامس: اختلاف الميول و الأذواق الناجم عن التفضيل النوعي للسلعة ذات الموصفات الإنتاجية المتميزة:

حيث أن المستهلكين في كل بلد يسعون للحصول على السلعة ذات الموصفات عالية الجودة، لتحقيق أقصى منفعة ممكنة منها، و ترداد أهمية هذا التعامل مع تزايد متوسط دخل الفرد في البلد.²

¹ د. مصطفى صالح تركي القرishi ، فواز حار الله الدليمي، مرجع سابق ، ص34

² محمد يونس ، مقدمة في نظرية التجارة الدولية، الدار الجامعية للطباعة و النشر ، بيروت ، 1986 ، ص32.

التجارة الخارجية

المبحث الثاني: النظريات الحديثة في التجارة الخارجية:

تعد المكاسب من التجارة الحافز الرئيس لقيام التجارة بين البلدان، و تزداد هذه المكاسب بسبب التخصص في إنتاج السلع والخدمات، مما يؤدي إلى توجيه الموارد الاقتصادية نحو الحالات الأكثر إنتاجية في البلدان المشاركة في التجارة الخارجية، و حتى يتم الوقوف عن كثب للنظريات.

المطلب الأول: النظريات الكلاسيكية في التجارة الخارجية

تعد النظرية الكلاسيكية أولى النظريات المتكاملة التي حاولت تفسير أسباب قيام التجارة بين البلدان، منذ ظهورها في أواخر القرن الثامن عشر و أوائل القرن التاسع عشر،¹ حيث تشكل الأساس النظري الذي تقوم عليه النظريات الحديثة في التجارة الخارجية، فقد حاول رواد هذه النظرية بعث أهمية وحقيقة القضايا المتعلقة بالسياسة التجارية بناء على أسباب ظهور المكاسب من التجارة و استندوا في ذلك على مجموعة من الفرضيات المرتبطة بالمذهب الاقتصادي الحر،² الذي نشأ على أنقاض أفكار المدرسة التجارية منذ القرن السادس عشر حتى أوائل القرن الثامن عشر، و المدرسة الطبيعية (الفيزيوغرافية) التي ظهرت في منتصف القرن الثامن عشر.³

أما وجهة نظر الكلاسيكية في التجارة الخارجية، فيتمثله عدد من الاقتصاديين البارزين الذين قدمت لنا أعمالهم يعكس عمق بصيرتهم، و مفاهيمهم ما تزال دليلنا إلى اليوم، و الواقع أن أعمالهم في قضايا الاقتصاد الدولي قد أنتجت بعض أهم الأدوات التحليلية المستخدمة في الاقتصاد الحديث و لعل أبرزهم :

(Jon stuart mill) و(david hume), (adam smith), david recardo)

و يمكن عرض ملخص لنظريات هؤلاء الكتاب كما يلي:

أ. نظرية(david hume):

وتتلخص نظرية(david hume) في التجارة الخارجية في أن الرفاه الاقتصادي في أي بلد سوف يعم على البلدان الأخرى، بسبب تكامل هذه البلدان في ظل تقسيم العمل الدولي،⁴ في حالة تطور بلد ما سيكون تأثيره ايجابيا على البلدان الأخرى المجاورة له، فمثلا تطور كل من (فرنسا، ألمانيا، ايطاليا) هو لصالح بريطانيا و أن تخلق الدول سيؤثر سلبا على الاقتصاد البريطاني.

¹- حسام علي داود وآخرون ، مصدر سابق ، ص38-

²- جمال الدين العويسات ، العلاقات الاقتصادية الدولية و التنمية ، ط1، دار هومة للطباعة و التوزيع ، الجزائر ، بدون سنة ، ص31

³- سعد محمود خليل الكواز ، هيكل الإستيرادات وأثره على النمو والنطمور القطاعات السلعية في العراق للفترة 1958 – 1990 . أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة والإقتصاد بجامعة الموصل 1995 ، ص ص 10 9 .

⁴- د. غازي صالح محمد الطائي ، مصدر سابق ، ص 59 .

ب. نظرية (Adam smith) :

تعد نظرية الميزة المطلقة (Absolute Advantage theory) أول من حدد سياسة التجارة الحرة في معرض تحليله لنظرية التجارة الدولية التي تؤكد على ضرورة تحرير ظروف استيراد السلع الأجنبية من خلال تخفيض العقود الجمركية فقد برهن سميث في كتابه بحث في طبيعة وأسباب ثورة الأمم 1776 على ضرورة و أهمية التجارة الدولية مؤكداً أن التبادل مفيد لكل بلد فكل بلد يوجد فيه أفضلية مطلقة، وقد شكل تحليل سميث نقطة البداية للنظرية الكلاسيكية التي كانت الأساس لكل سياسات التجارة الحرة و على أساس نظرية تحريري التجارة قامت إنجلترا في القرن التاسع عشر بعقد معاهدات تجارية ثنائية مع كل من فرنسا و بلجيكا و إيطاليا و النمسا و السويد و غيرها و قد ساهمت سياسة تحرير التجارة آنذاك في توطيد موقع إنجلترا المهيمنة في الصناعة العالمية و التجارة و الحملات البحرية¹

ج. نظرية النفقات النسبية لدافيد ريكاردو (1772-1823):

في القرن التاسع عشر قام الاقتصادي الإنجليزي المعروف (David Ricardo) بالرد على نظرية (Adam Smith)، و ذلك بكتابته الشهير (مبادئ الاقتصاد السياسي و الضرائب) سنة 1817 من خلال نظريته في الميزة السنوية (comparative advantage) إن جوهر هذه النظرية يتمثل في احتساب كلفة إنتاج الوحدات الإضافية من إحدى المنتجات بصيغة التعليل الضوري في إنتاج بقية السلع² بهذا توضح النظرية الجديدة أنه ليس بالضرورة لقيام التجارة بين البلدان أن يتمتع البلد بميزة مطلقة في إنتاج سلعة معينة بل أن قيام التجارة يعتمد على اختلاف التكاليف النسبية للسلع بين البلدان و ليس و التكاليف المطلقة و يتحقق البلد مكاسب من التجارة حتى لو كانت التكاليف الحقيقة لإنتاج جميع السلع فيه أكبر نسبياً مقارنة مع شركاته التجاريين.³

و تعد هذه النظرية تطوراً كبيراً في الفكر الكلاسيكي حيث اعتبرت الاتجاه الصحيح في التجارة الخارجية، و خطوة هامة إلى الأمام و ما زالت تشكل أساس أغلب النظريات الحديثة في التجارة الخارجية، و قد زودت الاقتصاديين ببرهان أكثر كفاية و أكثر إقناعاً في جدواها و فوائدها التجارية، بالرغم من كل الانتقادات التي سبقت في مواجهة هذه النظرية.⁴

د. نظرية (Jon stuart mill) :

¹ المزيد من التفاصيل - رعد حسن الصرن، مصدر سابق، ص 152 - 153 .

² - <http://www.econlib.org/library /smith /smwntoc .Html 2011 / 03 / 08>

³ د. محمد صالح تركي القرشي وفواز جار الله الدليمي مصدر سابق ، ص 34 .

⁴ حسام علي داود وأخرون ، مصدر سابق ، ص 38

التجارة الخارجية

أكدت النظريات السابقة (الميزة المطلقة و الميزة السنوية) لتفسير قيام التجارة الخارجية بين البلدان على جانب العرض (إمكانية الإنتاج) دون الاهتمام بالطلب¹ لقد تباهى إلى هذه المسألة (Jon stuart mill) (1806-1873)، الذي أشار في نظريته القيمة الخارجية إلى أن رغبة كل بلد في عرض صادراته من السلع يعتمد على مقدار استيراداته، معنى أن الصادرات تتغير وفقاً لمعادلات التبادل التجاري السائدة بين البلدان المشاركة في التجارة، و لهذا قام (Mill) بإدخال جانب الطلب على التحليل بهدف تحديد معدلات التبادل بين هذه البلدان، و بناء على ذلك حدد مفهوم التوازن بين البلدان المشاركة فعليها في التجارة بعبارة أخرى أن عرض البلد (A) لسلعته يمثل طلبه على السلعة(B) و العكس صحيح، و إن الانحراف بمعدل التبادل التجاري الدولي عن معدل التبادل التجاري الدولي عن معدل التبادل التجاري الداخلي في البلد يزيد مكاسب ذلك البلد من التجارة الخارجية.²

المطلب الثاني: النظريات الحديثة في التجارة الخارجية :

أ. النظريات الشيوكلاسيكية: احتوت هذه النظرية على نظريتين هما نظرية وفرة عوامل الإنتاج هكشر أولين، لغزليونتيف.

أ.1. نظرية وفرة عوامل الإنتاج هكشر أولين: رفض أولين الفروض التي تقوم على أساس أن العمل أساساً لقيمة السلعة و أنه يجب تطبيق الأسعار و أثمان عوامل الإنتاج على أساس نظرية القيمة، فالتفاوت في قيمة السلع لا يرجع إلى التفاوت فيما أنفق على السلعة من عمل، و لكن فيما أنفق من عناصر الإنتاج على السلعة.

وبين التجارة الدولية تقوم نتيجة لا للتفاوت النسبي بين تكاليف الإنتاج و إنما تقوم للتفاوت بين الدول في أسعار عوامل الإنتاج، و بالتالي في أسعار السلع المنتجة ويرى أن سبب قيام التجارة الدولية بين الدول يرجع إلى الاختلاف في أسعار السلع المنتجة، هذا الاختلاف في أسعار عوامل الإنتاج إنما يرجع إلى ظروف كل دولة من حيث وفرة أو ندرة عوامل الإنتاج وينعكس هذا كله في الاختلاف في أثمان السلع المنتجة ، و هكذا سيوجد دولاً ستتخصص في إنتاج سلع معينة لأنها تتمتع بميزة معينة في إنتاجها و إن هذه الميزة ترجع لاختلاف أسعار عوامل الإنتاج المشتركة في إنتاجها.

¹ د. محمد صالح تركي القرishi وفواز جار الله الدليلي مصدر سابق ، ص 38 .

² د . محمود يونس ،مقدمة في نظرية التجارة الدولية ،الدار الجامعية للطباعة والنشر ،بيروت 1986 ،ص 32 .

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

تقوم التجارة باختلاف النسق النسبي، ثم يزداد الطلب على المنتجات كل دولة و تستفيد من مزايا الحجم الكبير للإنتاج، و هكذا يتضاد العاملين، عامل وفرة الإنتاج و عامل الحجم الكبير.

أ.2. لغز ليونتييف:

قام هذا الاقتصاد بتطبيق اختبار للنظرية الحديثة للتجارة الخارجية على صادرات و واردات الو.م.أ لمعرفة ما إذا كانت تتفق مع نظرية وفرة عوامل الإنتاج، على أساس أن الو.م.أ تتمتع بوفرة في رأس المال و كذلك العمل اللازم للإنتهاج في عدد من الصناعات الأمريكية، و وصل إلى نتيجة أن التجارة الدولية بين الو.م.أ و الدول الأخرى إنما تقوم على تخصصها في الصناعات المستخدمة للعمل بكثافة أكبر من رأس المال.

فطبقاً لتلك النتيجة فإن الو.م.أ لديها وفرة في العمل بالنسبة لرأس المال لأن العامل الأمريكي يحيط به تجربة و خبرة تنظيم، فإن عنصر العمل هو المتوفر في الو.م.أ بالنسبة لعنصر رأس المال و تستورد سلعاً ذات كثافة رأسمالية بالنسبة لعنصر العمل.¹

ب. **النظريات الحديثة في التجارة الدولية:** بروز نظريات حديثة ارتكزت معظمها على تعميق منطق التمايز والاختلاف و تقع في جانب العرض و بعضها اعتمدت نهجاً مختلفاً في جانب الطلب.

ب.1 **المدخل المتركز على جانب الطلب:** و تتمثل أهمية النظريات التي ارتكزت على جانب الطلب نظرية Linder.

ب.1.1 **تحليل ليندر Linder:** نظرية الطلب المثل أو نظرية تشابه الأذواق و تعود هذه النظرية إلى الاقتصادي ستافن ليندر Linder sttafan وجاءت تسميتها من أن الدول متتشابهة الدخل تكون متتشابهة الأدوات و قد بدأ ليندر تحليله بالإعتماد على الفرضيات التالية²

- أن الدول ستقوم بتصدير السلع التي تمتلك لها أسواق كثيرة و رائحة و بمرور ذلك بالحاجة إلى إنتاج كبير الحجم من أجل تكين المنشأ المحلي من تحقيق وفرات الحجم الاقتصادي و وبالتالي تخفيض تكاليف إنتاج هذه السلع مما يؤدي إلى انخفاض أسعارها لتتمكن من غزو الأسواق الأجنبية.

- إن الدول متتشابهة الدخل تكون متتشابهة الأذواق و وبالتالي يمكن قيام التجارة بين الدول متتشابهة الدخل لكون أسعار السلع تناسب المستهلكين في الدول الأخرى بسبب تساوي القدرة الشرائية.

يعتمد تفسير ليندر للتباين الدولي على الفرق بين تجارة المنتجات الصناعية و تجارة المنتجات الأولية و في رأيه أن الأولى تقوم بين الدول لا توجد بينهما اختلافات جوهرية في هبات من عوامل الإنتاج أما الثانية

¹ حسام علي داود و آخرون ، مصدر سابق ، ص 42

² حسام علي داود، أين أو خفيرة، اقتصاديات التجارة الدولية، الطبعة الأولى، دار الميسرة، الأردن، 2002، ص: 62.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

فتقوم بين الدول المختلفة والدول المتقدمة و ترجع إلى عوامل أخرى بخلاف هبأها من الموارد الطبيعية من الموارد الأولية في الدول المختلفة من ناحية أو من ناحية ندرتها و الحاجة إليها في الدول المتقدمة من ناحية أخرى.

- أما فيما يتعلق بتجارة المنتجات الصناعية فإن الميزة النسبية يمكن أن تكون مرتبطة بأهمية الطلب الداخلي و الذي يسميه ليندر الطلب الممثل على سلع التصدير و يمكن تلخيص أهم أفكار ليندر فيما يلي:¹

- يلقى افتراض الطلب الممثل نظرة إجمالية على أثر الدخل على أذواق، ثم أثر الأذواق على التكنولوجيا ثم أثر الأخيرة على التجارة الدولية، فـأي زيادة في دخل الفرد يمكن أن توجه الطلب الممثل لدولة ما نحو السلع الكمالية طالما أنه من الممكن الحصول عليها، و يسبب هذا الطلب الجديد على السلع الكمالية طالما يؤدي بدخول متحدين يحاولون الحصول على فنون إنتاجية متطرفة لإنتاج هذه السلع و بسبب ارتفاع الإنتاج فإن أرباحهم ستتجاوز بكثير تكاليف الطلب الذي دفعهم في البداية إلى التطوير ومن ثم فمن الممكن لهم القيام بتصدير هذه السلع بأسعار منخفضة.

- كما أن تشابه هيكل الطلب في دولتين كلما كانت التجارة المحتملة بينهما أكثر كثافة، رغم وجود عوامل أخرى تحدد هيكل الطلب مثل المناخ، اللغة، الدين إلا أن الفروق في متوسط الدخل بين الدول من الممكن أن تصنع عقبات أمام التجارة المحتملة فالسلع التي تنتج عليه من اختلاف هيكل الطلب، وهذا ما أهملته نظرية هيكتشرين بافتراضها ثبات أدوات المستهلكين في الدول المختلفة.

ب-2 المدخل المرتكز على جانب العرض:

تعددت المداخل في جانب العرض و المعتمدة من قبل الاقتصاديين المهتمين بالموضوع نوجزها

فيما يلي:

ب-2-1-نظرية الفجوة التكنولوجية: لقد طور ميشال بونز Michael posner سنة 1991 تحليلًا جديداً يرتكز على التغيرات التكنولوجية و ذلك بتوسيع نتائج أنشطة البحث و التطوير على صعيد الشركات إلى المجال الدولي، و ذلك باحتكار شركة مبدعة لإنتاج سلعة جديدة تستهلك من قبل المقيمين و المستهلكين موحدين في الخارج و يؤدي تصديرها إلى الخارج طالما لم يتمكن منافسوها من إنتاج منافس، و محمد التجارة هنا يعتمد من وجهة على الفجوة التكنولوجية و يتركز نموذج الفجوة التكنولوجية في تفسيره لنمط التجارة الدولية بين الدول على إمكانية حيازة إحدى الدول على الطرق الفنية المتقدمة لإنتاج تمكنها من إنتاج سلع جديدة، أو منتجات ذات جودة أفضل أو منتجات بمقابلات

¹ محمود يونس، أساسيات التجارة الدولية، الدار الجامعية، مصر، 1993، ص. 81.


الفصل الأول :

التجارة الخارجية

إنتاجية أقل مما يؤهل هذه الدولة إلى اكتساب مزايا نسبية مستقلة عن غيرها و أن هذه الدولة يمكنها أن تستفيد من هذه الميزة طالما أن التبادل الدولي لا يليغها عن طريق انتشار المعلومات الخاصة بهذا التجديد دوليا.¹ و لكن الإشكال أن بورنر لم يبحث عن تفسير الكيفية التي سيتحقق بها التجديد في هذه الدولة.

- نظرية دورة المنتج: لقد استطاع فرون Vernon أن يجيئ على هذا الإشكال السابق من خلال مقالة نشرها سنة 1966 و استرشد بذلك بسلع الاستهلاك التي يطلبها ذو الدخل المرتفع أو بالسلع التي تسمح باحتلال رأس المال محل العمل، و بوضوح في نموذجه عن الو.م.أ و الذي أسماه "دورة المنتج" أن المنتج يكون جديدا في البداية ثم ينتشر في الدول الصناعية الأخرى ثم يصبح نمطيا بعد ذلك و يظهر الشكل التالي نماذج التبادل الممكن من خلال حياة المنتج الجديد في أمريكا.

الشكل رقم (1-2): التطور الممكن للموازين التجارية خلال دورة حياة المنتج



المصدر: محمود يونس، أساسيات التجارة الدولية، الدار الجامعية، مصر 1993، ص 82.

¹ مني مسغوتي، علاقة سياسة الواردات بالنمو الداخلي للاقتصاد الوطني في الفترة 1970-2001، (أطروحة ماجистر "غير منشورة"، جامعة فاصدي مرباح، ورقة ، 2005) ص 16.

وفي هذا الشكل يميز فرنون بين 3 مراحل:

المراحل الأولى: في هذه المراحلة يفترض أن التجديد والإنتاج يبدأ في اللحظة الزمنية الو.م؟ في لحظة الزمن بنسبة ارتفاع مستوى الدخل وارتفاع تكلفة الأيدي العاملة وأن الإنتاج الجديد يصاحبه عادة نوع من عدم التأكيد فيكون من المفضل تسويقه في السوق المحلي أو في الأسواق الغربية وفي الغالب تكون تكلفة الإنتاج مرتفعة.

المراحل الثانية : مرحلة الانتشار في الدول الصناعية الأخرى، ويكون المنتج قد تتنوع وبدأ كل نوع في الاتجاه نحو النمطية ونجد أن بعض الدول به أن بالإنتاج الكبير، وفي هذه المراحلة تقوم الو.م.أ في استيراد هذا المنتج بنسبة فقدان الميزة السنوية في الزمن 4T.

المراحل الثالثة: هذه المراحلة شديدة النمطية حيث يصبح المنتج نمطيا بدرجة كبيرة كما أن السوق الخاصة أصبحت معروفة بالكامل وعندئذ تكون اعتبارات التكلفة لها القول الفصل ومن هنا يبدأ التفكير في إقامة المشروعات في بعض الدول النامية المختلفة بسبب انخفاض مستويات الأجور فيها.

المبحث الثالث: السياسات التجارية

أصبحت التجارة الخارجية تلعب دورا هاما في النشاط الاقتصادي كل من خلال تأثيرها على مستوى الإنتاج و العمل على توفير الدافع على مواصلته و تطويره، و من ثم العمل على إيجاد منافذ لتصريف منتجاته عبر الأسواق الأجنبية، حتى يتمكن من تحقيق التمويل الذاتي للواردات عن طريق الصادرات، و تحقيق التوازن في ميزان المدفوعات للدولة بصورة عامة.

إلا أن ذلك لا يأتي إلا بالعمل على تنظيم التجارة الخارجية في الاقتصاد الوطني باستخدام أداة هامة تتمثل في السياسة التجارية التي تستخدم في تأثيرها على الجوانب الاقتصادية المختلفة التي تحدد في ظل مذهب الحرية و التقيد.

إن السياسة التجارية هي مجموعة من الإجراءات التي تطبقها السلطات ذات السيادة في مجال التجارة الخارجية لتحقيقها لأهداف صعبة، فالإجراءات المتعلقة بضبط الورادات و الصادرات مثل الحصص و الرسوم الجمركية و الإعانات تعتبر جزءا من السياسة التجارية.

المطلب الأول: مفهوم سياسة التجارة الدولية

1. مفهوم و أهداف سياسة التجارة الدولية: توجد عدة تعاريف و عدة أهداف هي:

1.1. مفهوم سياسة التجارة الدولية:

توجد عدة تعاريف منها:

سياسة التجارة الدولية: هي مجموعة الإجراءات التي تتخذها الدولة في نطاق علاقتها التجارية الدولية بقصد تحقيق أهداف معينة، و المدف الرئيسي الذي ترمي إليه عادة هو التنمية الاقتصادية القومى إلى أقصى حد ممكن، و قد ترمي إلى تحقيق أهداف أخرى فرعية مثل تحقيق التوظف الكامل و الاكتفاء الذاتي تثبيت سعر الصرف، و إقرار التوازن في ميزان المدفوعات.¹

سياسة التجارة الدولية هي برنامج حكومي مخطط تحدد فيه مجموعة من الأدوات و الأساليب التي يمكن أن تأثر على حركة التجارة الدولية خلال فترة معينة و بالشكل الذي يضمن تحقيق أهداف اقتصادية أو اجتماعية أو سياسة معينة يصعب أو يعتذر الوصول إليها طبقا الآية السوق الحر² من خلال التعاريف يمكن القول بأن سياسة التجارة الدولية هي سياسة اقتصادية مطبقة في مجال التجارة الدولية عن

¹ علي حافظ منصور، اقتصadiات التجارة الدولية، مكتبة النهضة الشرق، القاهرة 1990، ص 172.

² عبد الباسط وفا، سياسة التجارة الخارجية، دار النهضة العربية، القاهرة 2000 ص 12.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

طريق استخدام مجموعة من الأدوات التي يختلف تطبيقها من دولة لأخرى و من فترة لأخرى بهدف تنفيذ التجارة أو تحريرها¹

2.1 أهداف سياسة التجارة الدولية: هناك عدة أهداف تسعى الدولة لتحقيقها نذكر منها:

1.2.1 الأهداف الاقتصادية: وتشمل ما يلي:

- تحقيق الموارد للخزينة العامة:
- تحقيق التوازن النقدي لميزان المدفوعات:

2-1 الأهداف الاجتماعية والإستراتيجية: وتمثل الأهداف الاجتماعية للسياسة التجارية الدولية

فيما يلي:

- حماية مصالح بعض الفئات الاجتماعية كالزارعين أو المتجين الصغار، أو منتجي بعض السلع التي تمثل أهمية حيوية للدولة و المجتمع.
- إعادة توزيع الدخل الوطني بين الفئات الاجتماعية المختلفة.
- العمل على حماية الصحة العامة من خلال منع استيراد بعض السلع المضرة أو المخالفة للمعايير الصحية أو تقييد استيراد سلع أخرى كالكحول أو السجائر...

أما عن الأهداف الإستراتيجية فيقصد بها كل ما يتعلق بأمن المجتمع سواء في بعده الاقتصادي أو الغذائي أو العسكري فقد يتطلب أمن المجتمع واعتبارات الإستراتيجية توفير حد أدنى من الغذاء عن طريق الإنتاج المحلي مهما كانت تكلفته المرتفعة، و في هذه الحالة قد يوكل إلى السياسة التجارية أمر تحقيق ذلك بفرض الرسوم الجمركية أو نظام الحصص أو منع الاستيراد كليا، نفس الشيء ينطبق على توفير حد أدنى من الإنتاج الحربي لكي يحقق المجتمع درجة من الأمان يمكن الاطمئنان بها، كما قد تقضي الاعتبارات الإستراتيجية الخاصة بالنشاط الاقتصادي توفير مقدار كافية من مصادر الطاقة كالبترول مثلا، و هنا يكون على التجارة أن تتبع من الوسائل ما يكفي هذا الهدف.²

¹ الصادق بوشنافه، مرجع السابق، ص 34.

² Bernard guilich , Annie kweechi, economie International commerce et Macroéconomie Dunda, 5eme édition,2006, p99.

2- تصنیفات سياسة التجارة الدوليّة

1-2 سياسة حرية التجارة الدوليّة: فهي تشير إلى عدم تدخل الدولة في العلاقات التجاریة الدوليّة، و

يعتمد أنصار مذهب التجارة على الحجج التالية:¹

1-1 التخصص و تقسيم العمل الدولي: يؤكّد أنصار حرية التجارة و التبادل التجاري الحر الواسع بين العديد من الدول المختلفة يؤدي إلى اتساع نطاق الأسواق العالميّة التي تساعده على التخصص و تقسيم العمل الدولي المبني على أساس اختلاف النفقات النسبيّة و الظروف الطبيعية و التاريχية للسلع المناسبة للإنتاج .

1-2 انخفاض أسعار و السلع: يعتقد أنصار حرية التجارة الإجراءات الحماية التي تعود إلى إرتفاع الأسعار كنتيجة للتعریفة المفروضة على السلع المستوردة و التي يتحملها في نهاية المستهلك.²

1-3 تشجيع التقدّم التكنولوجي: تؤدي حرية التجارة إلى منافسة حادة بين المنتجين و سعي كل منتج إلى تحسين و تطوير طرق الإنتاج و إدخال التكنولوجيا الحديثة التي تساعده على زيادة الإنتاج و خفض التكلفة و طرح السلع بأسعار منخفضة.³

2- سياسة الحماية التجاریة:

كما تعرف على أنها قيام الحكومة بتقييد حرية التجارة مع الدول الأخرى بإتباع بعض الأساليب كفرض رسوم جمرکية على الورادات أو وضع حد أقصى لحصة الورادات خلال فترة زمنية معينة، و يعتمد أنصار مذهب التجارة على الحجج التالية:⁴

- حماية الصناعة الناشئة، حيث أن تكاليف الإنتاج للصناعة الناشئة تكون مرتفعة و بالتالي عدم قدرتها على المنافسة و ارتبطت هذه الحاجة بالألماني "فريديريك ليست".

- الحماية بغض تنويع الإنتاج، فقد يؤدي التخصص في صناعة أو عدد من الصناعات إلى التركيز في المنتجات و هذا يؤثر سلبا على الاقتصاد.

¹ علي عبد الفتاح أبو شرار، الاقتصاد الدولي (نظريات و سياسات)، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الأردن، 2007، ص، 365.

² عبد الهادي عبد القادر سويفي، التجارة الخارجية، كلية التجارة، جامعة أسيوط 2008، ص 357.

³ محمد دويرا، الاقتصاد الدولي، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع، الإسكندرية، مصر، 1999، ص 62.

⁴ عبد المنعم محمد مبارك و يونس محمد، اقتصاديا النقود و التجارة الخارجية، دار الجامعية الإسكندرية، 1996، ص 255.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

- حماية الصناعة الوطنية من المنافسة الأجنبية المتوفرة على خبرة من الوجهة الفنية و ثقة من الوجهة التسويقية.

- جذب رؤوس الأموال الأجنبية، إن فرض رسوم جمركية علة الواردات من السلع و الخدمات يعتبر حافر للاستثمار الأجنبي حيث تقوم الشركات بإقامة فرع لها في هذه الدولة لتجنب تلك الرسوم وبالتالي تؤدي الحماية إلى زيادة الدخل و رفع معدل الربح.

المطلب الثاني: أدوات سياسة التجارة الدولية:

تتمثل أدوات السياسة التجارية في كل الوسائل التي يمكن بها التأثير على التجارة الخارجية ، سواء لطريق

مباشرة أو غير مباشر، وأهم أدوات السياسة التجارية هي:¹

- نظام المنع أو الحظر.
- نظام الرسوم الجمركية .
- نظام حصص الاستيراد.
- نظام التعقيم الجمركي.
- نظام تشجيع الصادرات.

أ-نظام المنع و الحظر:

والمقصود بالحظر أن الدولة تمنع التعامل التجاري مع الخارج، و عليه لا يعتبر الحظر نظاما للحماية بقدرها يعتبر نظاما للإلغاء التبادل الدولي.

وقد يكون الحظر كليا، حيث تمنع الدولة كل تبادل تجاري بينها وبين الخارج، حيث تعزل الدولة نفسها عن بقية دول العالم و هدفها من ذلك هو الاكتفاء الذاتي و الاستقلال الاقتصادي عن العالم.

أما الحظر الجزئي، فمعناه أن الدولة تمنع التبادل التجاري بالنسبة لبعض الدول أو بعض السلع و كثيرا ما شيع هذه السياسة في أوقات الحروب إذا تعد من الدولة حصارا كاملا على بلد من البلاد فتحظر الاستيراد منه و التصدير إليه.

أ- الرسوم الجمركية: الرسم الجمركي هو فرصة تفرضها الدولة على السلع عندما تجتاز حدودها سواء كانت صادرات أو واردات، و ينقسم الرسم الجمركي إلى رسم على الواردات و رسم على الصادرات.

¹ مجدي محمود شهاب، "الاقتصاد الدولي المعاصر"، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007، ص 113.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

كما تعرف أيضا على أنها ضرائب تفرض على السلع بمناسبة عورها الحدود الدولية للبلاد (ما عدا السلع العابرة و السلع المعاد تصديرها).

و تسمى رسوما على الواردات وقد تفرض بمناسبة خروجها من البلاد و تسمى رسوم على الصادرات.¹

فالرسم على الصادرات يتمثل في رغبة الدولة التي تفرضها إما في توفير السلعة في الداخل حتى توفر حاجة الاستهلاك المحلي وإما في الحصول على مورد مالي و الرسوم على الصادرات رسوم نادرة غالب، ما تكون في البلاد المنتجة والمصدرة للموارد الأولية باعتبار أن عبئها يقع على الخارج وإنما الغالب أن تفرض الرسوم على الواردات وهي أكثر نظم التجارة الخارجية إتباعا وأهم وسيلة تتخذ لحماية الصناعة والمنتجات المحلية و الموازية للميزان التجاري.

و إذا كانت الرسوم الجمركية تفرض على الورادات كأداة أساسية لتعيد التجارة الخارجية، فإنها قد تفرض مع ذلك الصادرات، خاصة في البلدان الأحذية في النمو بقصد تحقيق الأغراض التالية:

- 1- توفير السلع الغذائية الأساسية و منع تسريبيها للأأسواق الخارجية أو يقصد مكافحة التضخم.
 - 2- حماية الصناعة الوطنية و ضمان استمرارها. و ذلك بتوفير الموارد الأولية اللازمة لها و بالتالي فتتمثل الرسوم الجمركية أداة جبائية.
 - 3- الحصول على موارد مالي سيهم في احتياجات الميزانية العامة للدولة و على هذا الأساسي كان الهدف من إنشاء الحقوق الجمركية هو هدف جبائي.
- ب- الحقوق الجمركية أداة لتعديل الميزان التجاري :**

وتوجد طرق تحدد بها الرسوم الجمركية على السلع:

ب-1. الرسوم القسيمة: تأخذ الحقوق القسيمة بشكل نسبة مئوية من قيمة البضائع مقدرة وقت دخولها إلى البلد المستورد يفرض الرسم القسيمي، بنسبة مئوية معينة من قيمة السلعة المستوردة و ذلك فهي تتماشى مع قيمة السلعة ارتفاعا و انخفاضا.

و يمتاز هذا الشكل بإمكانية تدارك تقلبات الأسعار، حيث أن الحقوق التي يتم جبائها أو تحصيلها تتزايد بتزايد قيمة السلعة غير أن عدم دقة تحديد قيمة قد يحول دون تحقيق هذه الميزة و يرجع ذلك إلى اعتماد تقدير الورادات على أساسين.

¹ جودة عبد الخالق "الاقتصاد الدولي" الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية مصر 1992 ص 163

التجارة الخارجية

1 : KIND le bergerc .p et linder P.HECONOMIE international Paris ECONOMICA 1997 P.163
ABVOLOREM.

- أساس قيمة السلعة بما فيها مصاريف الشحن و التأمين (CAF)(Cout-Assurance-Fret)
- أساس على قيمة البضاعة في مناء الشحن (FOB)(FREt On Bord)

ب-2. الرسوم النوعية : (Droit spécifiques)

هو عبارة عن مبلغ محدد ثابت يفرض على كل وحدة من وحدات السلعة، و يكفي الإطلاع على نوع السلعة أو حجمها أو وزنها حتى يحددها الرسم المطلوب، كأن يفرض رسم بقية 200 دج على كل طن من القمح المستوردة بصرف النظر عن ثمن الطن.
متناز هذه الطريقة بسهولة التحصيل و الوضوح إلا أن لها بعض العيوب و يتمثل في.

- أنه مهما تغير سعر السلعة فإن قيمة الرسوم المفروضة تبقى ثابتة.
- لا تفرق بين نوعيات السلع من حيث تجانس الوحدات، و كذا اختلاف الجودة.

ب-3. الرسوم المركبة : Droit Combines

وفي بعض الدول تفرض على بعض السلع رسوما قيمية و نوعية معا، و في هذه الحالة تسمى الرسوم نوعية قسيمة أو رسومات مركبة، كأن تفرض مثلا حكومة بلد ما حقوق جمركية نوعية قدرها 200 وحدة نقدية على كل درجة بالإضافة إلى 05 على قيمة الورقات من الدرجات، و نادرًا ما تطبق الرسوم النوعية إلا في حالات معدودة بالنسبة لبعض المنتجات التي لا يمكن تقييمها على أساس سعرها بل على أساس محتواها كما هو شأن بالنسبة للمقابلات الرياضية.

ب-4. الرسوم الاسمية:

و تهدف إلى إبقاء أسعار السلع شبه ثابتة، فإذا ارتفعت أسعار السلع في الأسواق الخارجية، خفض الرسم، أما إذا انخفضت أنها في الخارج رفعت الضريبة و عليه فإن للرسوم الجمركية أثارا، منها أنها تفرض بقصد حماية المنتجات المحلية من منافسة المنتجات الأجنبية، و لكنها في نفس الوقت ايرادا ماليا، حيث أن للرسم أثرين، أثر جبائي و أثر مالي و قد يكون الأثر الأول هو الأبرز فتسمى التعريفة جبائية وقد يكون الأبرز هو الأثر الثاني فتسمى التعريفة المالية.¹

ج- نظام حصص الاستيراد:

تعتبر حصص الاستيراد⁰ نظام يتم بمقتضاه تحديد الكميات التي يمكن استيرادها في سلعة خلال مدة معينة، بحيث لا يسمح باستيراد تلك السلعة إلا في حدود الكمية المحددة.

تقوم الدول بإتباع نظام الحصص للأسباب التالية:

¹ مجدي محمود شهاب، "الاقتصاد المعاصر"، ص 137.138.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

- يسمح بدخول السلع الأجنبية من غير أن ت تعرض جمركي، ولكنها تدخل فقط بمقدار الكمية المسموح بها.
- يتحقق نقص في الواردات بطريقة فعالة، حيث أنه أكثر فعالية من الرسوم التي تترك مجالاً لاختيار الأفراد.

كما قد تخضع الدولة الاستيراد لنظام التراخيص، فلا يسمح المعامل الاقتصادي باستيراد سلعة ما إلا إذا حصل مقدماً على إذن من السلطة العامة، تسمح له بالقيام بعملية الاستيراد.¹

و تهدف الدولة من وراء فرض تراخيص للاستيراد، حماية الأسواق الوطنية من واردات بعض الدول غير المرغوب فيها.


و تستخدم الدولة كذلك نظام آخر يحظر الاستيراد نهائياً إما بصفة نهائية أو بصفة مؤقتة، حيث تعد قوائم محددة للسلع التي يمنع على المعاملين استيرادها.

و يمكن أن توضح الآثار الاقتصادية لنظام الحصص على الاقتصاد الوطني من خلال المنحى التالي:
إذا افترضنا أن الطلب المحلي على سلعة ما في بلد هو "ط" وأن العرض عليها هو "ع"، و إذا افترضنا أن السعر العالمي لهذه السلعة هو "س" فتكون الكمية المستوردة من السلعة عند مستوى هذا السعر هي "ج"
د" فإذا قامت الدولة بتحديد حصة معينة لاستيراد هذه السلعة بالمقدار "أق" فإن الأثر المباشر على العرض الكلي للسلة، سيكون أكبر من الغرض المحلي لها بمقدار تلك الحصة.

و بالتالي سيكون منحنى العرض الكلي موازياً لمنحنى العرض المحلي، و المسافة بينهما تقدر بـ"أق" ،
و من ثم سيكون عرض السلعة محدوداً بالحظ المكسـر "ي أق ع 3

¹ أحمد جامع، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1987 ص 40.

- الشكل رقم (1-2): أثار نظام الحصص على الاقتصاد الوطني



المصدر : يوسف مسعداوي ، دراسات في التجارة الدولية .

وفي ظل هذا المنحى للعرض الجديد الناشئ عن فرض هذه الحصة الإجمالية نجد الآثار المترتبة على الاقتصاد الوطني كما يلي:

- زيادة الإنتاج المحلي: تتحدد نقطة التوازن على مستوى خط العرض الجديد المستوى "و ه" حيث أن هذا السعر المرتفع سيتمكن المنتجين المحليين من التوسع في الإنتاج بحيث تزداد الكمية المعروضة محلياً من "و ج" إلى "و م ز" .
- نقص الطلب المحلي: نتيجة لارتفاع السعر سوف تقل الكمية المطلوبة من السلعة من "و د" إلى "و م" .
- يقل فائض المستهلك: من المقدار الذي يمثله المثلث " ل ب س" إلى المقدار الذي يمثله المثلث " ل ت ه" ، و يكون مقدار النقص في فائض المستهلك مساحة الرباعي " ت ب س ه" .
- زيادة في فائض المنتج: يزداد فائض المنتج من المقدار " ي أ س" إلى " ي ره" ، أي بمقدار مساحة الشكل الرباعي " رأس ه" .

التجارة الخارجية

و هنا نلاحظ أن الزيادة في فائض المنتج هي أقل من النقص في مستوى الرفاهية، و الناتج عن تقلص في حجم التجارة الدولية.

د- التعقيم الجمركي: يتمثل في مجموع الأنظمة التي تسمح بإدخال مواد أولية أو مكونات أو سلع أجنبية غير مكتملة الصنع إلى البلاد بقصد تصنيعها أو استكمال تصنيعها و إعادة تصديرها إلى الخارج. و تختل إجراءات تطوير الأنظمة الجمركية مكانا بارزا في إستراتيجية تنمية الصادرات لما لها من تأثير على تخفيض تكلفة الإنتاج المحلي و كذلك إدخال التكنولوجيا المتقدمة على أساليب الإنتاج و بالتالي في تنمية الصادرات، ومن أكثر النظم أهمية في هذا الصدد: السماح المؤقت، الدروباك أو رد الرسوم، التاكس ريبيت. و بالرغم من الأثر الإيجابي الملحوظ لهذه النظم إلا أن تطبيقها يواجه عدة معوقات يجب معالجتها حتى تؤدي دورها في زيادة القدرة، التنافسية للصادرات، و فيما يلي عرضها لهذه الأنظمة و بعض المقترنات لتطويرها :

د-1 نظام الإيداع الجمركي:¹ و يقصد به الوضع الجمركي الذي يمكن من تخزين البضائع تحت المراقبة الجمركية في الحالات المعتمدة من قبل إدارة الجمارك، مع توقيف الضرائب و الرسوم الجمركية و إجراءات الحظر و غيرها من الإجراءات الجبائية الخاضعة لها، و يتخذ هذا النظام الأشكال التالية:

أ- المستودع العمومي: و هو مفتوح لصالح كافة المستعملين، شرط حصول صاحب الامتياز على رخصة تسليمها له إدارة الجمارك.

ب- المستودع الخاص: يحدد قانون الجمارك المؤسسات التي يمكنها الاستفادة من نظام المستودع الخاص في المؤسسات التجارية و المؤسسات الصناعية، كما يمكن أن تستفيد البضائع الموجهة للأسوق و المعارض و المسابقات و غيرها من التظاهرات المماثلة من نظام المستودع الخاص.

ت- المستودع الصناعي: يسمح هذا النظام للمؤسسات بتخزين البضائع العدة للإنتاج قصد التصدير، مع تعليق الضرائب و الرسوم التي تخضع لها هذه البضائع المودعة، و السلع التي يتم دمجها في منتوجات و كذا السلع المستعملة في عملية التصنيع.

يوفر هذا النظام للمتعامل الاقتصادي الإمكانيات التالية:²

- آجال بقاء السلع لمدة سنة.

¹ Rapport du promex, « Dispositif dr soutien d'information et d'assistance aux Exportations Hors Hydrocarbures » ? Alger, Juin 2002/

² Missouni, Anrouche, « la Reglementation Douanière et la promotion des Exports », Revue Mutations , N° 18, Décembre 1996, p.22.

التجارة الخارجية

- إلقاء الإجراءات الجمركية بصفة تدريجية و حسب الاحتياجات.
- ضمان أمن و سلامة البضائع المستودعة.

ث- **نظام السماح المؤقت:** السماح المؤقت كمصطلح جمركي يقصد به السماح للمواد الأولية المستوردة لغرض التصنيع من الإعفاء من الرسوم الجمركية و الضرائب، نظير تعهد أو خطاب ضمان على أن يتم التصدير خلال فترة محددة قانوناً. و إذا انتهت هذه الفترة دون يتم إعادة التصدير فإن الضريبة الجمركية تصبح واجبة الدفع.¹

في ظل هذا النظام، يلتزم المستورد بإعادة تصدير المنتجات مستهلكة على كامل الكميات السابقة الإفراج عنها بهذا النظام إلى الخارج أو إلى منطقة حرة أو أي جهة لا تخضع وارداها للضرائب الجمركية مثل شركات البترول، يتم إعادة التصدير خلال مدة محددة من تاريخ الإفراج الجمركي عن البضائع مع جواز إطالة هذه المدة لأسباب مبررة.

وعند التصدير تعقد لجنة مشكلة من الرقابة الصناعية التحديد نسب التشغيل و نسب التصنيع لمعرفة نسب المنتج النهائي و حجم المنتج المستودع المستخدم في إنتاجه.

و يهدف هذا النظام إلى تحقيق الأغراض التالية:²

- تشجيع قيام صناعات التصدير في البلدان من خلال إعفاء الموارد المصدرة من الرسوم الجمركية، و زيادة قدرتها، التنافسية.
- عدم الإضرار بالمنتجات المحلية، حيث أن الموارد المستوردة لا تدخل في المنتجات المخصصة للاستهلاك المحلي.
- توفير العملات الصعبة.
- الفائدة غير المباشرة من خلال استخدام وسائل النقل المحلية و السفن و الشحن و ما إلى ذلك.

وتشير التجارب إلى العديد من الدول المتقدمة التي توفر على المواد الخام الازمة للتصنيع قد وجدت في نظام السماح المؤقت ضالتها، المنشودة التي تمكنتها من احتلال موقع تصدير مرموق، و يأتي اليابان على رأس هذه الدول .

ت.3 رد الرسوم الجمركية (الدورباك) ¹: الدورباك هو اصطلاح جمركي، يقصد به رد الضرائب الجمركية و غيرها من الضرائب و الرسوم و ضرائب الاستهلاك السابق تحصيلها على المواد

الحرف طعمة من، " دور الصادرات في تنمية الاقتصاد المصري في ضوء التوجهات الاقتصادية الجديدة بعد عام 1974" ، أطروحة

¹ دكتور الفلسفة في الاقتصاد كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة 1995، ص - 136.

² عبد الباسط وفا، " دراسات في مشكلات التجارة الخارجية" ، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000، ص 237.

التجارة الخارجية

المستوردة التي استخدمت في صناعة المنتجات المحلية المصدرة إلى الخارج، وفقاً لهذا النظام تعطي الدولة الحق لمن دفع ضريبة جمركية على سلع معينة أن يستردها و ذلك عند إعادة تصدير تلك السلع وبالإضافة إلى السماح باستعادة الضريبة المدفوعة عن المواد الأولية المستوردة بعد تصنيعها وإعادة تصديرها² بعد الدورباك صورة من صور الإعانت الضريبية للمصدرين و يعتبر حقاً قانونياً في استيراد الرسوم الجمركية التي تفرض على الأصناف المستوردة كمستلزمات إنتاجية لسلع يتم تصديرها.³

و عليه فإن إعفاء المنتج من دفع الرسوم الجمركية أفضل من سداده للرسوم ثم استردادها، لعدم حبس أمواله في رسوم قابلة للاسترداد وإن كان نظام السماح المؤقت يتضمن بعض القيود.

وسعياً من الدولة نحو تحرير التجارة وتنمية الصادرات الوطنية فقد تم التوسع في تطبيق النظائر وتطويرهما، في الوقت الذي تم تبسيط إجراءات استيراد الرسوم الجمركية في نظام الدروباك، وأصبح من الممكن استرداد تلك الرسوم يتضمن نظام الدروباك و السماح المؤقت الكثير من المعوقات و المشاكل، والمتمثلة أساساً في الإجراءات المعقدة و طول الفترة الزمنية المنقضية حتى يتمكن المصدر من استرداد الرسوم و الضرائب المحسوبة على أساس معدل غير مستحدث، و الذي غالباً ما يكون في غير صالح المصدر.⁴

ويظل نظام الدروباك يحيط به العديد من الصعاب و لعل من أهمها، ما يضمنها مفهوم هذا النظام من ضرورة تسديد الرسوم الجمركية على الموارد المستوردة أولاً بما يؤثر على السيولة النقدية المتاحة للمصدر و هنا يمتاز نظام السماح المؤقت عنه في ذلك، حيث استحقت الرسوم الجمركية إلا بعد مرور المهلة الزمنية المحددة قانونياً لتصدير السلعة، التي سبق استيراد أحدي مكوناتها.

ولقد برر نظام رد الضريبة من جانبي:

- حت ذوي الشأن على إعادة التصدير في المدة المحددة حتى لا تضيع عليهم مبالغ الضريبة التي سبق تحصيلها منهم، مما يساعد على تشجيع الصناعة المحلية الموجهة للتصدير.
- ضمان عدم التهريب في حالة عدم تصدير السلع، السلع التي تتمتع بهذا النظام.

¹ محمود فؤاد مصطفى، "التصدير والاستيراد علمياً و عملياً"، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993، ص 201.

² الجرف طعمة مني، مرجع السابق ، ص 135 .

³ بكر محمد ابراهيم، "تنمية الصادرات في مصر، دراسة مقارنة مع تركيا"، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، جامعة القاهرة، 1994 ص-108.

⁴ Missouni,Anouche,op-cit,P-21.

التجارة الخارجية

إلا أن الفقه الجمركي لا يجده نظام الدروباك للأسباب التالية:

- كونه يتميز بالتعقيد حيث يفرض على الممول دفع الضريبة أولا ثم استرادها بعد ذلك، و هذا يمثل عبئا في الوقت والجهد والتكاليف.

- يجهد جزء من أموال المستورد في شكل ضريبة أثنا المدة الفاصلة ما بين دفع الضريبة و استرادها. ونظرا لأن نظام الضرائب يتميز بعدة تعقيادات، فقد سعت العديد من الدول نحو تطويره و نعرض فيما يلي محاولتين وجدنا صداتها في التطبيق.

أ- **نظام الرد الضريبي الجزء من قيمة البضاعة**: taxrtbate؛ و هو تحديداً النظام الدورباك روسي فيه يستهل إجراءات الرد بحيث يتم الرد على أساس عدة دراسات السلع محددة تنتج في عدة مصانع يتم الرد على متوسط الأعباء الضريبية و الجمركية التي يتحملها المنتج هذه السلع و التي ترد لهم طبقاً لجدول فئات الرد المصاغة لكل سلعة على حدى داخل المجموعات السلعية المختلفة و يستفيد من هذا النظام المصدر المنتج و غير المنتج دون تقديم أي مستندات عند التصدير.

وبتعبير آخر، فهو عبارة عن نظام الرد الضريبي الجمركي السابق تحصيلها على المواد المستوردة التي تدخل في تصنيع السلع المصدرة بقدر تقديم مستندات الشحن على اعتبار أن هذه النسبة تتمثل عادة ما سبق تأديته من ضرائب¹ و المدف منه هو تخفيض تكلفة الإنتاج و التقرير بين الأسعار المستلزمات الإنتاجية المستوردة محلياً و بين أسعارها عالمياً.

وقد اعتمدت هذا الأسلوب العديد من الدول نذكر منها البرازيل و فرنسا، حيث على سبيل المثال استطاعت البرازيل خلال سنة واحدة تنمية صادراتها من 8,11 بليون دولار إلى 17,9 بليون دولار و تخلصت بأهم مميزات نظام التاكسين ريسن فيما يلي:

- مباشرة من جمجمة التصدير وفقاً للنسب المدرجة بجدول فئات الربط دون الحاجة إلى تظهير مستندات أو قراراته أو انعقاد لجئات لتحديد نسب استخدام المستلزم المستورد في تصنيع المنتج المصدر.

- سهولة تحديد قيمة الضرائب المستردة مما يمكن المصدر من تحديد تكلفة السلع المصدرة مسبقاً و التنافس بشكل أفضل مع السلع المماثلة في الأسواق الخارجية.

لا يتشرط أن يكون المصدر هو المستورد لمستلزمات الإنتاج أو مصنوعها و رغم كل ذلك يعاب على النظام ما يلي:

- يعد دعماً محظوظاً طبقاً لاتفاقية المنظمة العالمية للتجارة مما قد يعرض صادراته هذه الدول لعديد من الإجراءات العقابية.

¹ بكر بخلاء محمد إبراهيم، مرجع سابق ص 13.

- يلقى على الدول التي تتبعه عبئاً مالياً ضخماً.
- بـ- **نظام الرد السريع و المباشر:** يعتبر نظام مطوراً لنظام رد الضرائب القائم. وقد اقتربت بعض الدول لإنصاف نظام الرد القائم بما و يتطلب إدخال هذا النظام في إطار النظم الجمركية الخاصة، توافر ¹ثلاث شروط هي:
 - تحديد قيمة و نسبة المواد الأجنبية الداخلة في تصنيع السلع المصدرة، و مقدار العبء الضريبي المفروض عليها.
 - تحديد متوسط قيمة الصنف المصدر في الأسواق المختلفة.
 - تحديد نسبة تقديرية بين العبء الضريبي المفروض على الموارد المستوردة و بين قيمة المنتج التصديرى، بحيث ترد هذه النسبة على كل كمية من صادرات هذا المنتج.يصادف هذا النظام صعوبة فنية تتعلق بتحديد النسب المستحقة استردادها بطريقة عادلة لا إجحاف فيها للمصدرين، و في نفس الوقت لا تؤدي إلى إهدار حق من حقوق الخزانة العامة.
كما يتميز هذا النظام بأربع مزايا أساسية، هي:
 - تسهيل الإجراءات من خلال إلغاء العديد من الإجراءات المتطلبة في نظام الرد التقليدي (مثل التحقق من مستندات الموارد المستوردة و نسبة دخولها في الأصناف المصدرة... إلخ).يصادف هذا النظام صعوبة فنية تتعلق بتحديد النسب المستحقة استردادها بطريقة عادلة لا إجحاف فيها للمصدرين، و في نفس الوقت لا تؤدي إلى إهدار حق من حقوق الخزانة العامة.
كما يتميز هذا النظام صعوبة فنية تتعلق بتحديد النسب المستحقة استردادها بطريقة عادلة لا إجحاف فيها للمصدرين، و في نفس الوقت لا تؤدي إلى إهدار حق من حقوق الخزانة العامة.
كما يتميز هذا النظام بأربع مزايا أساسية، هي:
 - تسهيل الإجراءات من خلال إلغاء العديد من الإجراءات المتطلبة في نظام الرد التقليدي (مثل التتحقق من مستندات الموارد المستوردة و نسبة دخولها في الأصناف المصدرة.....إلخ).
 - معالجة مشكلة تصدير الوحدات الاقتصادية الصغيرة حيث تحصل على احتياجاتها من المواد المستوردة من السوق المحلي.
 - معرفة المصدر قيمة المبالغ التي يجوز استردادها مسبقاً، مما يمكنه من إدخالها في اعتباره عند حساب سعر التصدير.

¹ بكر محمد ابراهيم، "تنمية الصادرات في مصر" ص 994-116.

التجارة الخارجية

ج- نظام التصدير المؤقت: يقصد بالتصدير المؤقت ذلك الوضع الجمركي الذي يمكن من التصدير المؤقت للبضائع الموجودة في الإقليم الجمركي قصد: أداء خدمة، استعمالها، تصنيعها، تحويلها، تصليحها أو عرضها.

ويهدف هذا النظام إلى الرفع من القيمة التجارية للمنتجات الوطنية، و هذا بتعريفها لتحويل أو تصنيع أو تصليح في إطار تحسين مستوى نوعية المنتج الذي يتطلب تقنية لا تمتلكها المؤسسة المحلية بسبب تكلفة الاستثمار أو عدم تحكم المؤسسة المحلية بسبب تكلفة الاستثمار أو عدم تحكم المؤسسة المصدرة في التكنولوجيا المتقدمة

هـ- نظام تشجيع الصادرات: إن تدخل الدولة في تنظيم التجارة الخارجية لا يقف عند حد تنظيم الواردات فحسب، وإنما تحاول كثيرا منها أن تنظم الصادرات أيضا، و عليه تتخذ الدولة عادة إجراءين غرضهما تشجيع الصادرات، و هما:

٥-١ نظام الإعانات: تمثل أساسا في تقديم الدولة مزايا نقدية أو عينية للمصدرين حتى يتمكنوا من تصدير سلع معينة. فالإعانة هي نظام يشجع الصادرات، إذ يحقق للمنتجات المحلية نوعا من الحماية بغير رسوم جمركية.

و عليه فإن الإعانة عكس الرسم، فالرسم يدفعه المستحون أو التجارة للدولة أما الإعانة فتدفعها الدولة للمنتجين أو التجار.

و قد تكون الإعانة مباشرة أو غير مباشرة، أما الإعانة المباشرة فتقرر في العادة في صورة مبلغ معين عن قيمة أو كمية مصدرة من السلعة، أما الإعانة غير المباشرة أو المستترة فتقرر في شكل إعفاء من الضريبة للسلع المصدرة و إعانة في شكل رسم جمركي معاد (دروباك).

٥-٢ نظام الإغراق: يتمثل نظام الإغراق في بيع سلعة منتجة محليا في الأسواق الخارجية بسعر يقل عن تكلفة إنتاجها، أو يقل عن السعر الذي تباع به في السوق الداخلي فهو نظام للبيع سعرين، أحدهما مرتفع في السوق الداخلي و الآخر منخفض في السوق الخارجي.

و الهدف من الإغراق هو كسب الأسواق الخارجية بالقضاء على كل منافسة محتملة، و تقابل الدول المختلفة نظام الإغراق برد فعل مضاد ألا و هو فرض رسوم جمركية إضافية تذهب بأثر الإغراق.

المبحث الرابع: التجارة الخارجية في الجزائر

التجارة الخارجية بدأت بعد الاستقلال مباشرة تتخذ سياسة مستقلة نسبيا و فقا للمواثيق الرسمية التي تدعو إلى القضاء على روابط التبعية، و العمل على بناء اقتصاد يعتمد على التخطيط الديمقراطي يتمثل في النهج الاشتراكي و استمر تنظيم التجارة الخارجية في الثمانينات باضطرابات في الاقتصاد العالمي بسبب الانخفاض في أسعار البترول و تسارعه وتيرة انخفاضه إلى أن وصل إلى 13 دولار للبرميل في نهاية 1986 و تواصلت الإصلاحات و السياسات و المخططات التنموية إلى يومنا هذا.

المطلب الأول : نظرة عامة حول سياسة التجارة الخارجية ما بعد الاستقلال إلى 1989

مررت التجارة الخارجية في الجزائر منذ الاستقلال حتى أواخر 1989 بثلاث مراحل رئيسية هي فترة المراقبة الممتدة من الاستقلال إلى 1970 و الثالثة هي مرحلة تنظيم التجارة الخارجية و الممتدة من 1980 إلى 1989 و سنتطرق إلى هذه المراحل كما يلي:

1) الرقابة على التجارة الدولية في الجزائر خلال المرحلة 1962 إلى 1970:

إنصف التشريع الجزائري للتجارة الخارجية في الفترة الممتدة بين 1962-1970 بوضع العناصر الأولى لمراقبة الدولة لهذا القطاع إذا تمثل هذه العناصر في وسائل و أدوات تقليدية جبائية اتخذت ثلاثة أشكال و هي:

أ- مراقبة الصرف :

الأموال تنتقل بحرية كاملة بالإضافة إلى أن أغلب المبادرات الخارجية للجزائر كانت تتم في هذه المنطقة غير أنه بعد أكتوبر 1963 و بعد صدور القانون 144-62، دعمت التجارة الخارجية الجزائرية بنظام مراقبة صرف يسمح بالحد من خروج رؤوس الأموال إلى الخارج بالإضافة إلى التحكم في التقلبات النقدية في السوق.

وقد استمد هذا النظام من التشريع المعد من طرف وزارة المالية و يحمل في طياته كل ما يتعلق بعرض العملة الصعبة، الطلب عليها و الشروط التي تحدها و التي تحاول الحفاظ على سعر معين أسعار الصرف.

ب- التعريفة الجمركية :

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

في هذا المجال تم استخدام معدلات جديدة و تم توزيع تشكيلها من أجل حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الخارجية و تشجيع الصناعة التحويلية.¹

لقد تم وضع أول تعريفة جمركية للجزائر بمرسوم بتاريخ 28 أكتوبر 1963 حيث طريقة عملها كانت تعتمد على تصنيفين:

- بالنسبة للمتاج و ذلك حسب طبيعة وجهة المتاج.
- بالنسبة للبلد و ذلك حسب الأصل و المصدر الجغرافي للمتاج.

لكن نتيجة للنواقص التي عرفتها التعريفة الجمركية الجديدة سنة 1968 بمرسوم رقم 35-68 و الذي أدخل تعديلات على التعريفة السابقة حيث، تم إلغاء التعريفة الخاصة الممنوحة لفرنسا من جهة و تم تحديد الحقوق الجمركية على مستوى عام أعلى و توزيعها بطريقة أوسع² و لم تقتصر إجراءات المراقبة من طرف الدولة خلال هذه الفترة على مراقبة الصرف و التعريفة الجمركية فحسب بل وضعت نظام الحصص للواردات ليدعم الإجراءات السابقات.

ج- نظام الحصص الاستيراد:

حددت في هذا النظام القيود الكمية بصفة نهائية عن طريق التفاوض في إطار اتفاقيات ثنائية تجارية و هذا بمرسوم 63-188 الصادر في 16 ماي 1963 و الذي يهدف إلى:

- حماية الإنتاج الوطني الذي كان في مرحلة الانطلاق.
- تحسين وضعية الميزان التجاري .

تم عملية الاستيراد في نظام الحصص وفقا لطريقة التجمعات الشرائية (هي عبارة عن جماعات تجمع بين مستوردين خواص و الدولة و تشكل شركات ذات رأس مال معظم عمومي حيث تفرض عليهم الدولة نوع من المراقبة عن طريق وساطة ممثلين لها) و التي تهدف إلى:

- تنفيذ برامج الاستيراد السنوي للمتاج الذي هو اختصاصها.
- تسويق المنتجات بين مختلف الطالبين حسب حصة محددة من طرف وزارة التجارة.

¹ صالح تومي، عيسى شقبق، النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية، مجلة الباحث، فاصلدي مرباح ورقلة، العدد 04، 2006، ص: 31.

² محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000، ص: 173.

التجارة الخارجية

- التعايش الظاهري بين القطاع الخاص و الدولة لم يخف عدم التلاؤم بينهما و الذي سرعان ما بز، نظرا لوجود برامج متناقضة بين المستوردين الخواص الذي هدفهم الرئيس هو تحقيق الربح و قطاع الدولة الذي كانت غايته الوحيدة التموين، التنظيم للسوق الوطنية.¹

2) تنظيم و تطوير التجارة الخارجية في الجزائر خلال مرحلة الاحتكار من 1970 إلى 1979

يتم تنظيم قطاع التجارة استخدمت الدولة عناصر أساسية لإجراء هذا الاحتكار و هي :

أ- وضع اللمسات الأولى الاحتكار الدولة للواردات: لقد شهدت سنة 1970 و 1971 تعليم احتكار الدولة للتجارة الخارجية بصفة عامة و الواردات بصفة خاصة، حيث في سنة 1971 استفادت حوالي 20 مؤسسة من منح الاحتكار و مراقبة 80 بالمائة من التجارة الخارجية و هذا من أجل الوصول إلى إقامة صناعة قوية، تشجيع و ترقية الصادرات و التقليل من الواردات غير أنه يعاب على هذه الطريقة أنها لم تفصل بين الوظائف التقليدية للمؤسسات الإنتاج أو التوزيع و التوزيع في نفس الوقت و الوظيفة الجديدة (الاستيراد) إلى جانب غياب نص قانوني يحدد الشروط العامة للاستيراد خاصة في إطار المؤسسات المستفيدة من احتكار الواردات فهذا ما حلق وضعيه لم تسمع للكيفيات الإدارية التي تحكم تطبيق هذه الوظيفة "الاستيراد" و الوظائف التي تقوم بها.

ب- التراخيص الإجمالية للاستيراد(AGI) : في سنة 1974 ثم إنشاء الرخص العامة للاستيراد و هي بمثابة منح بالعملة الصعبة تمنح للمؤسسات العمومية سنويا من أجل التخفيف من حدة الاحتكار و تسهيل تنسيق عمليات الاستيراد مع الاحتياطات المحلية لمؤسسات العمومية و كذلك المؤسسات الخاصة التي لها برنامج سنوي كمحاولة لإدراج القطاع الخاص في العملية التخطيطية المتاحة من طرف الدولة.²

ج- تعزيز احتكار الدولة للتجارة 02-78 المؤرخ في 11 فيفري 1978: و الذي يكرس احتكار الدولة للتجارة الخارجية، كما يمنع أشكال التدخل على مستوى التجارة الخارجية للمتعاملين الخواص و يمكن حصر الأهداف التي جاء من أجلها هذا القانون فيما يلي:

- تنوع العلاقات مع الخارج.
- حماية الاقتصاد الوطني.
- تقوية القدرة التفاوضية مع الأطراف الخارجية.
- ضمان حقيقي لنقل التكنولوجيا.

¹ محمود حميدات مرجع سابق، ص 173

² الصادق بوشناف، مرجع السابق، ص 122

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

حيث يتم تدعيم هذا القانون بعلمية رئاسة في 17 جوان 1978 حول طبيعة احتكار الدولة للتجارة الخارجية و وضع المبادئ التي يجب أن تسير عليها المؤسسات العمومية في تنفيذ صفقاتها التجارية مع الخارج و نوجز هذه المبادئ فيما يلي¹:

- الأخذ بعين الاعتبار الطاقات الإنتاجية الوطنية في تحقيق و تلبية الرغبات و الحاجات المحلية قبل اللجوء للاستيراد من الخارج.
- تم الصفقات مع الأجانب على أساس الأولوية و بشرط مع البلد الذي له علاقات مع الجزائر مدعمة بعقود تجارية.
- عمليات الاستيراد على الحساب يجب أن تكون بشروط تفصيلية كما يمنع استيراد منتجات متوفرة في السوق المحلي و استعمال رسم جمركي لحماية المنتجات المحلية و تدعيم صناعة الواردات.²

(3) تنظيم التجارة الخارجية في الجزائر خلال 1980-1989

جرى العمل بهذا القانون إلى غاية 1988 مع ظهور بعض التعديلات الخفيفة التي كانت تنص عليها القوانين المالية حلال هذه الفترة.

1- إجراءات الجديدة لنظام الاحتياط: يوجد إجراءان يتخدان من أجل هذا التنظيم:

1-1 وقف لنشاط المستوردين الخواص: تطبيقا (En application)

لمبدأ وقف نشاط المستوردين الخواص الذي يعملون لحسابهم الخاص ينص القانون رقم 78-02 في مادته 18 " حق مؤسسة خاصة تعمل في الاستيراد و التصدير و عموما كل مؤسسة يكون موضوعها الاجتماعي يختص تحضير المفاوضة أو تحقيق عمليات التجارة الخارجية، فالمؤسسات الخاصة التي تكون التجارة الخارجية فيها عبارة عن نشاط تابع، عليها أن تعمل في أجل محدد على إعادة تعديل نصوصها التأسيسية، قصد حذف نشاطات التجارة الخارجية من موضوعها الاجتماعي التي أصبحت ممنوعة ابتداء من نشر هذا القانون غير أن القانون أعطى للمؤسسات الخاصة الوطنية و الأجنبية بعض الصالحيات بصورة مؤقتة في انتظار توسيع عملية الاحتياط على مجموع المنتجات المستوردة، و تتمثل في إمكانية حصول المؤسسات الوطنية الخاصة على رخصة استيراد، بشرط أن تكون السلع المستوردة لم تدخل بعد ضمن مجموعة السلع التي يشملها الاحتياط.

¹ الصادق بوشناف، مرجع سابق، ص 122-123.

² 1994-2007، (مذكرة OMC محمد الأمين زاهي، أثر الإصلاحات الاقتصادية على التجارة الخارجية الجزائرية و انضمامها إلى

² مقدمة لنيل شهادة الماجister في العلوم الاقتصادية)، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2008-2009، ص 41.

التجارة الخارجية

أما الشرط الثاني فيجب أن تكون هذه السلع المستوردة موجهة مباشرة للاحتياجات الخاصة بالإنتاج في هذه المؤسسات الأجنبية المعنية هي نفسها قد تقوم بعملية الاستيراد تحت غطاء الرخصة المنوحة، إما بطريقة مباشرة أو عن طريق الوكالات أو الملاصقات أو غيرها من المؤسسات التي يمكن أن تنشأ في الجزائر كما أن هذا القانون قد يسعى إلى وقف كل إمكانية تدخل لحساب الأطراف الأجنبية الذي يتم عن طريق وسطاء خواص وطنيين.

1-2 وقف جميع نشاطات الوساطة في مجال التجارة الخارجية: حيث يعرف الوسيط على أنه كل شخص ضماني أو معنوي بإعداد الاتفاق و التفاوض أو تنفيذ صفنته أو عقد يحصل من خلاله على مقابل أو امتياز من أية طبيعة بفائدة طرف آخر أي أن الوسيط هو متعاقد لصالح متعامل عمومي وطني، إذ تم إلغاء الوسطاء الذين يمثلون مصدر تكاليف مرتفعة تتعكس على أسعار الشراء و عليه أصبحت الدولة تقوم باحتكار المؤسسات الاشتراكية ذات الطابع الوطني، أما على مستوى الصادرات رغم الاعتماد شبه الكلي للصادرات الجزائرية على قطاع المحروقات فإن قطاع التصدير قد تم احتكاره بصفة من طرف مؤسسة سونطراك فمنذ بداية الثمانينيات اتخذت عدة اجراءات لتشجيع الصادرات و ذلك من خلال تنويعها.

بالتأكيد على هذه النقطة التي تشكل موضوع القسم الذي يتكون من 10 مواد على الأقل من القانون 87-02 الذي كان في الغالب يطلق عليه قانون " ضد الوسطاء " و الذي يمكن معالجته من ثلاثة جوانب:

- أ- تحديد مفهوم الوساطة.
- ب- تنازع تطبيق قواعد مبدأ وقف الوسطاء.
- ت- العقوبات المفروضة لضمان تطبيق القواعد المتعلقة بوقف الوسطاء.

2- الظروف و الآليات الجديدة لإعادة تنظيم الاحتكار:

وفقا للقانون رقم 88-29 في إطار إعادة هيكلة المؤسسات العمومية ثار جدال آخر خلال الفترة 1980-1982 حول موضوع احتكار الدولة للتجارة الخارجية بإعادة النظر فيه، بل و حتى إمكانية إلغائه، غير أن طابعه الدستوري كان كافيا للإبقاء عليه ووضع حد لذلك الجدال لكل مع تدهور أسعار النفط في الأسواق العالمية سنة 1986 التي كانت له آثار سلبية على الاقتصاد الجزائري، صار تصدير المنتجات من خارج المحروقات أمرا محتوما في السياسة الاقتصادية الجزائرية، كما استدعي الأمر إعادة تنظيم احتكار الدولة للتجارة الخارجية وفقا لمفهوم جديد لمشاكل التنمية الاقتصادية الذي تضمنه الإصلاح الخاص بمؤسسات التخطيط و هكذا فقد أصدرت الدولة القانون رقم 88-29 بتاريخ

التجارة الخارجية

1988/07/19 يتعلق باحتكار الدولة للتجارة الخارجية، و الذي جاء على أساس إلغاء القانون رقم 1982-78 فهو قانون يعتبر متطرورا من حيث الدقة كما أنه مستوحى من القانون البولوني لسنة 1982 فيما يتعلق بمنح حقوق الامتياز "les concessions" في مجال الاستيراد و التصدير و حسب التنظيم الجديد فإن الدولة الجزائرية تمارس احتكار التجارة الخارجية، عن طريق منح امتياز للمؤسسات العمومية أو إلى هيئات العمومية أو إلى مجموعات المصالح المشتركة "Groupements d'intérêts communs" و هو امتياز يتم التراضي عنه من خلال دفتر الشروط الذي يحدد حقوق و واجبات صاحب الامتياز "Le concessionnaire".

و بذلك لم تعد الدولة قبل استيراد سلعة من قبل مؤسسة محددة مسبقا أو من قبل مؤسسة واحدة فقط بل فتحت إمكانية المنافسة بين المؤسسات العمومية في مجال المبادرات التجارية الدولية. و قد جاء هذا القانون بأهداف جديدة حيث تتحققها يتطلب آليات معينة تستخدم عن طريق المؤسسة العمومية في تدعيم اللامركزية في مجال التجارة الخارجية.

3- سياسة ترقية الصادرات:

لقد أصبح انحصار عمليات التصدير يتم من قبل المتعاملين العموميين و الخواص في إطار البرنامج العام للتصدير كما صار بالإمكان خلق مجموعات ذات مصلحة مشتركة تتشكل من مؤسسات العمومية الاقتصادية بالقيام بالعمليات التي لها علاقة بالتصدير و في ظل قانون 29-88 فقد تم اتخاذ إجراء تعويض رخص التصدير ببطاقات و شهادات التصدير حيث يتمتد أجل صلاحية بطاقة المصدر إلى مدة 5 سنوات و هي بطاقة تسمح لصاحبها بالالتزام بالقيام بعمليات التصدير وفقا لقواعد ممارسة التجارة الدولية و يتم سحبها من وزارة التجارة و وزارة المالية.

أما شهادة التصدير فهي خاصة بالمؤسسات التي تقوم بعمليات التصدير بصورة منتظمة، و يتربّ على حاملها نفس الحقوق التي ترتب على حامل البطاقة و تسحب شهادة المصدر من نفس الجهات الوزارية السابقة و ذلك عن طريق الغرفة الوطنية للتجارة أو الغرفة الولاية للتجارة.

أما فيما يخص علاقات المصدرين الوطنيين بالسوق الدولية فإن العقود التي تتفرد بها الوكالات التجارية، و التمثيلية في الخارج من أجل تصدير السلع و الخدمات يمكن أن تتم مع المؤسسات المصدرة و الأشخاص الطبيعيين و المعنوين المؤهلين لهذا الغرض دون أن يمنع تلك المؤسسات المصدرة من دخولها الأسواق الأجنبية، كما يمكن للمؤسسات العمومية الاقتصادية أن تنشئ مؤسسات في الخارج أو المساهمة في رأس مالها، كما يمكن القول أنه فيما يخص الصادرات فإن الإصلاح يهدف إلى توسيع

التجارة الخارجية

ال الصادرات من خارج المحروقات من ذلك صارت كل المؤسسات العمومية أو الخاصة مدعوة لإدخال "عنصر التصدير" في مخططها التنموي المتوسط الأجل، مع الأخذ بعين الاعتبار جميع متطلبات التخطيط في الفرع الاقتصادي التابع له و هو ما أعطى للمؤسسة حرية أكبر في تبني أشكال تنظيمية ملائمة أكثر من أجل تنمية صادراتها سواء لوحدها أو مع المؤسسات الأخرى، دون المرور بأي احتكار للصادرات.

كما منحت الدولة تسهيلات متزايدة للمؤسسات التي تقوم بوضع خطة لتنمية الصادرات حيث أصبح بإمكان المؤسسة أن تحفظ بقسط من إيراداتها من العملات الصعبة.

وفي هذا الإطار فقد أبدت الدولة مرونة كبيرة في السماح للمؤسسات العمومية و الخاصة من أجل زيادة صادراتها و مكاسبها من العملة الصعبة.¹

المطلب الثاني: الإصلاحات في مجال تحرير التجارة الخارجية في الجزائر

إعادة النظر في احتكار الدولة للتجارة الخارجية كان بموجب المرسوم التنفيذي 201-88 الصادر في 18 أكتوبر 1988 حيث جاء ليلغى الترتيبات القانونية التي تنص على احتكار الدولة كل العمليات التجارية المتعلقة بالأطراف الأجنبية حيث عرفت الساحة الجزائرية منذ سنة 1990 و لا تزال تعرف لحد الآن إصلاحات جذرية تهدف من خلالها إلى التحرير الكامل للتجارة الخارجية و التي يمكن تقسيمها إلى ثلاث مراحل هي:

المرحلة 01: مرحلة التحرير التدريجي خلال الفترة 1990-1993

و نجد في هذه المرحلة أنها تحتوي على مراحلين هما:

1- مرحلة التحرير الأولى 1990-1991: عرفت سنة 1990 أولى العلامات لبروز نظام تجاري جديد حيث يعتبر قانون المالية لسنة 1990 أول خطوة باتجاه إلغاء النظام القديم، و التي كانت تمثل في البرنامج الشامل للاستيراد و ميزانية العملة الصعبة و عوضت هذه الأخيرة بمخطط تمويل خارجي تحت إشراف البنوك المباشرة.²

عبد الرشيد بن ديب، تنظيم و تطوير التجارة الخارجية حالة الجزائر، (أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية)،
جامعة الجزائر، 2002-2003، ص 298.

² المادي خالدي، المرأة الكاشفة لصدق النقد الدولي، الطبيعة الجزائرية للمحلات و الجرائد، الجزائر، سنة 1996، ص 195.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

و بدأت فعليا بوادر تحرير التجارة الخارجية بإصدار المرسوم التنفيذي رقم 91-37 الصادر في 13 فيفري 1991 المرتبط أساسا بشروط التدخل في ميدان التجارة الخارجية و التعليمية 91-03 لبنك الجزائر المتعلقة بشروط و قواعد تمويل عمليات الاستيراد.

يكرس المرسوم 37-91 إلغاء احتكار الدولة للتجارة الخارجية ، إذ أكد هذا المرسوم على عملية الاستيراد لا بد أن تقوم بواسطة تجار الجملة و الوكلاء المعتمدين من مجلس النقد و القرض.

لقد كان لهذه النصوص آثار مهمة على اتجاه الجملة و الوكلاء و يظهر ذلك من خلال:

- إلغاء إمكانية البيع بالعملة الصعبة من طرف الوكلاء و تجار الجملة المعتمدين.
- خضوع الوكلاء و تجار الجملة المعتمدين للقواعد الخاصة بالاستيراد و التمويل .
- توسيع الحقل التنافسي لل وكلاء و تجار الجملة بما أن التنظيم الجديد يحدد الواردات.
- تحصيل المدخرات بالدينار بالنسبة للاعتماد الخارجية التي تزيد من شكل خطير الصرف.

يتضح لنا من خلال النصوص الصادرة سنة 1991 أن النظام البنكي كان المنظم الوحيد للتجارة الخارجية، كما أن اهتمام السلطات في هذه الفترة كان منحصرا في تحرير عمليات الاستيراد.

التي بدأت تقليل ممولتها من العملة الصعبة نتيجة تذبذب أسعار المحروقات و هذا ما زاد من ارتفاع مدبيونيتها الخارجية، و الملاحظات التي يمكن تقديمها فيما يخص هذه المرحلة هي:¹:

- الميل إلى استيراد السلع النهائية سهلة التمويل على حساب التمويل الوطني.
- عمليات المضاربة في التجارة الخارجية و ذلك عن طريق استيراد المنتجات الواسعة الربح و المنافسة للمنتج الوطني.

أثبتت هذه النتائج الآثار السلبية لتحرير عملية الاستيراد على الاقتصاد الوطني بسبب تطبيقها بطريقة عشوائية و غير عقلانية إذ كان من الواجب على الدولة التدخل في إطار تنظيم و تحديد الأولويات دون عرقلة السير نحو اقتصاد السوق.

2- مرحلة العودة إلى مراقبة التجارة الخارجية 1992-1993: الفوضى التي ميزت السوق الجزائرية جراء عملية التحرير غير المضبوطة و التي أدت إلى اتجاه المستثمرين نحو عملية الاستيراد بهدف الربح السريع و إلى تدني النشاط الإنتاجي جعلت الدولة تعتقد أن من الضروري التدخل عن طريق إصدارها للتعليمية الحكومية رقم 625 الصادرة في 28 أوت 1992 التي جاءت لتأطير سياسة التجارة الخارجية

¹ نفس المرجع ، ص: 198.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

و تحقيق المراقبة القبلية لعمليات الاستيراد و إعادة صياغة الترتيبات و المقاييس المعدة لتحرير التجارة الخارجية.

رسمت هذه التعليمية محورين أساسين، الأول على مستوى النصوص التنظيمية من خلال تحديد معايير دقيقة وأولويات للحصول على العملة الصعبة من جهة إدارة التمويل الخارجي من جهة أخرى، أما الثاني فيخص المتعاملين التجاريين و هو متعلق بتحديد النفقات بالعملة الصعبة إلى أقل ما يمكن وعلى العموم فقد وضعت هذه التعليمية إجراءات حماية تهدف إلى حماية المجتمع الوطني و تشجيعه كما تعمل على توجيه الموارد النادرة نحو القطاعات التي تساهم في إنعاش الاقتصاد الوطني و تمكنه من تجاوز الأزمة.

عملية الإصلاح التي اعتمدتها السلطة الجزائرية باستعمال الموارد الوطنية برهنت فشلها، و هذا ما أدى بها إلى اللجوء إلى الخارج عن طريق إعادة جدولة الديون و تبني إصلاحات هيكلة عميقة من خلال مباشرة مفاوضات مع صندوق النقد الدولي، و توصلت حينها إلى عقد اتفاقية "ستاندباي" في أبريل 1994.

المراحل الثانية: مرحلة الانتقال إلى التحرير الكامل للتجارة الخارجية بدءاً من 1994-2000.

لقد تضمن برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي بدأ تطبيقه من قبل السلطات العمومية ابتداء من 1994 إجراءات واسعة لتحرير التجارة الخارجية و ذلك تنفيذاً لشروط صندوق النقد الدولي و المتمثلة في تكثيف الاقتصاد الوطني للانفتاح أكثر على العالم الخارجي من خلال تحرير الجزائر لتجارتها الدولية و من ثم فتح حدودها في وجه السلع و الخدمات الأجنبية و كذلك في وجه دخول رؤوس الأموال الأجنبية حيث تم ذلك من خلال التعليمية رقم 20-94 المؤرخة في 12 أبريل 1994 و المتعلقة بتمويل الواردات و التي أصدرها بنك الجزائر (البنك المركزي) حيث بموجتها تم حل اللجنة الخاصة المسماة (AD-HOC) و المكلفة بعملية تمويل الواردات، كما أن هذه التعليمية قد أعادت الاعتبار للبنك الأولي في أداء مهمته كممول رئيسي للتجارة الخارجية و تحسين مبدأ حرية الحصول على العملة الأجنبية من قبل كل متعامل اقتصادي متوفراً فيه الشروط المعينة.

إن هذه التعليمية قد ألغيت سابقاً لها المتعلقة بعملية تمويل الواردات كما عمدت إلى تحديد شروط منح القروض المصرفية على أساس علاقة جديدة بين البنك و العميل وفق مبدأ أساسي يتمثل في القدرة على السداد¹ "La solvabilité"

¹ مسعود قرير، التجارة الخارجية بين التقيد و التحرير ، حالة الجزائر (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجister كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير)، الجزائر، 2000-2001، ص 178.

الفصل الأول :

التجارة الخارجية

كما اتخذت تدابير أخرى ثم بوجها إلغاء القاعدة التي تقضي بتمويل بعض الواردات الاستهلاكية بصورة مطلقة بالعملة الصعبة الخاصة بالمستورد، لكن باستثناء السيارات الخاصة إلى غاية 1994 و تم تحرير الواردات من المعدات الصناعية و المهنية المستعملة. و لزيادة الانفتاح و تدعيم التكامل الإقليمي تم تخفيض الجماركية و كذلك الحدود العليا للتعرفة الجمركية على الواردات فانخفضت سنة 1996 من 60 بالمائة إلى 50 بالمائة ثم إلى 45 في أول جانفي 1997 و اقتصر الحظر على ثلاث فئات من السلع المستوردة (الأسباب دينية و صحية و اجتماعية و السلع الموقوفة مؤقتا لغاية نهاية 1994، و هنا عشر سلع معظمها من الموارد الغذائية الأساسية المدعمة حيث ألغيت القيود عليها نهاية 1994) حيث ألغى الحظر عليها تماما خلال منتصف 1995، هذا بالنسبة للواردات أما بالنسبة لل الصادرات ، فقد ألغى الحظر السابق عليها، و في جوان 1996 و أصبح نظام التجارة الخارجية الجزائري خاليا من القيود الكمية ، لقد كان من نتيجة تحرير التجارة الخارجية ارتفاع قيمة الواردات ارتفاعا كبيرا في 1994 و استمر هذا الارتفاع في 1995، بالرغم من ذلك ظل أقل من مستوى في 1990 بالقيمة الحقيقة.

لقد انخفضت قيمة الواردات الحقيقة في 1996 بالرغم من وجود التحرير التجاري، و بقيت على نفس المستوى في 1997 و أدى انخفاض الواردات عام 1996 إلى حدوث تشبع مفاجئ في الطلب المكتوب و انخفاض في مستوى الواردات الغذائية نتيجة الارتفاع بصورة استثنائية للإنتاج الرئيسي الوطني.

كما يشير عليه تقرير صندوق النقد الدولي إلى الصعوبات التي تعرضت لها المؤسسات تواجه صعوبة مالية نتيجة تزايد المنافسة بصورة أكبر هذا فضلا عن انخفاض الواردات من السلع الاستهلاكية لانخفاض الدخل الحقيقي للعائلات، و استمر ضغط خفض الواردات في السنة المالية (أ) 1997 بالرغم من حدوث ميل الاقتصاد الوطني للاستيراد بحكم برامج التصحيح الهيكلية، معنى حدوث انخفاض نسبة الواردات إلى إجمالي الناتج المحلي نتيجة تصفيية أو إعادة هيكلة المؤسسات العمومية الغير ناجحة و التي كانت تعتمد في نشاطها بصورة كبيرة على المتوقع أن يبقى حجم الواردات ضعيفا و على المدى المتوسط يمكن أن تنمو الواردات مع زيادة الناتج المحلي الإجمالي بتخفيض رسوم جمركية و عضوية الجزائر في المنظمة العالمية للتجارة.¹

¹ عبد الرشيد بن ديب، المرجع السابق، ص 411.

خاتمة الفصل :

أن التطور الكبير في حركة التجارة الخارجية الذي قد شهدته العلم في ظل معطيات الثورة الصناعية في القرن الثامن عشر و ثورة المعلومات و الاتصالات العاصرة حيث تحقق إنتاج واسع من السلع و الخدمات بمواصفات متقدمة علميا و تكلفة أقل نسبيا و هذا ما زاد في حجم التبادلات الدولية و عميق حاله التخصص الدولي في الإنتاج و تقسيم العمل الدولي و هما من أسس التجارة الدولية في العلم ، و على الرغم من التطور الهائل في حركة الإنتاج و التبادل فما زالت ميزة التجارة الدولية تساعدها البلدان المختلفة للاستفادة من مزايا البلدان الأخرى، و هذا ما أدى إلى توسيع الأسواق من حدة التنافس و استيعاب التكنولوجيا و هو ما جعل من التجارة مصدر أساسيا لتحقيق الموارد المالية و زيادة الدخل القومي الإجمالي في البلدان المختلفة و ارتفاع مستوى الرفاهية ، و ذلك يجعل من معطيات التجارة الخارجية و مواردها المالية مصدرًا مهمًا لتحقيق التنمية الاقتصادية.

الفصل الثاني

تسهيل الموانئ التجارية في الجزائر

تمهيد :

إن الميناء ليس فقط وسيط بين المساحة الأرضية والمساحة البحرية حيث تتوارد الأرصفة ومرافع تتوقف لتقديم الخدمات لختلف المتعاملين، وإنما الموانئ تعتبر مراكز للنمو الاقتصادي باعتبار المصانع التحويلية المتواجدة بها والتي تطورت بتطور الإحتياجات الاقتصادية للدولة حيث عملت على توليد أنشطة صناعية أخرى متنوعة ومهنية تجارية جديدة ساهمت وبشكل واسع في تحقيق هذا النمو.

وذلك من خلال تسخير وسائل مادية ومالية وبشرية وقانونية، بحيث أنشأت العديد من المياكل والجسور والطرق البرية والحديدية، بحيث تم مدتها وربطها بالموانئ بغية تسهيل الحركة وباعتبار أن الدولة منفتحة على العالم الخارجي من حيث المبادلات التجارية لأكثر من 80% من المبادلات التجارية تمر عبر البحر، آجر من العديد من العقود التجارية بين مختلف المتعاملين الاقتصاديين ساهمت بحسبين، وكلاع التأمين، وكلاع العبور... إلخ فحددت مسؤولياتهم في ذلك، بحيث هذه النشاطات تتطلب نظم قانونية تسخيرية ورقابية لحماية الملك المينائي وحماية الأشخاص الطبيعية والمعنوية المعاملة معه وذلك عن طريق تحديد النصوص القانونية حول كيفية استغلال الملك المينائي وتحديد مسؤوليات وجزاءات الأشخاص المتسبية في إخلال بالملك المينائي مع تحديد التعويضات الضرورية لذلك والغرض من ذلك هو حماية حقوق مختلف الأطراف المعاملة لاستغلال الملك العقاري وكذلك عقود إستئجار الآلات والأجهزة على طبيعة هذه الحقوق والإلتزامات خاصة في حالة الإستثمارات المشتركة بين السلطة المينائية وشركات أجنبية، فهي من بين شروطها الواضحة في القوانين المتعلقة بالنشاطات المينائية وهذه تعتبر أمور ضرورية في المعاملات الدولية خاصة في الظروف الحالية وما تشهده الموانئ الاقتصادية من افتتاح وتطور كبيرين على مختلف الأسواق العالمية.

المبحث الأول : ماهية الموانئ التجارية

المطلب الأول : تعريف الموانئ التجارية، البحرية ، انواعها وحجمها

تعريف الموانئ البحرية:

الميناء نقطة من ساحل البحر يقع على حافة المحيطات أو الأنهار أو البحار تذهب إليه لشحن أو لتفريغ حمولتها كما يكون مهياً أو مجهز لاستقبال السفن وإيوائها من جميع عمليات التجارة البحرية والصيد البحري¹.

كلمة "port" يقصد بها عموماً مجموعة الوسائل والتجهيزات المهمة والمستغلة بمدف ضمان نقل البضائع بين السفينة و مختلف أساليب النقل البرية والمائية الأخرى وهي: السكك الحديدية، النقل البري كالشاحنات، النقل المائي الداخلي².

أنواع الموانئ:

احتلت الدراسات الخاصة بتصنيف الموانئ وتقسيمها حيث صنفت حسب المتناولات كما يلي³:

أ) موانئ البضائع العامة:

وهي الموانئ التي تكون البضائع المتناولة فيها لبضائع غير معية ضمن حاويات، وهي بضائع توضع أو تحمل وتفرغ من وعلى الباخر بواسطة الأسلاك والحبال كالحديد، والخشب وقطع الحجر والسيارات والآليات الثقيلة... إلخ، ويجب التنويه إلى أنه قبل إختراع الحاويات كانت كل البضائع تشحن كبضائع عامة ونتيجة للخدمات المبهرة التي تقدمها الحاويات هناك اتجاه عام لتحويلية كافة أنواع البضائع العامة، وهناك نوع آخر من الموانئ يسمى موانئ بضائع الصب، حيث يرى بعض الباحثين إدراجها ضمن صنف موانئ البضائع العامة، ويمكن تقسيم موانئ بضائع الصب حسب المتناولات إلى: موانئ بضائع الصب الجاف: وهي الموانئ التي تتناول البضائع الجافة التي يمكن صبها بواسطة شفاطات، مثل الحبوب والرمل ونشرارة الخشب أو الحديد وغير ذلك، وموانئ الصب السائل: وهي الموانئ التي تتناول البضائع السائلة التي يمكن صبها مثل الزيوت والشحوم وأنواع الكيميائيات السائلة.

¹ السيد عبد المولى، الوجيز في العلاقات الاقتصادية الدولية، مصر، بدون دار النشر، 2002.

² سيد طارق، جمعة محمد، السياسات الاقتصادية المقترنة لرفع كفاءة النقل بالسفن المصرية النظامية في ضوء معطيات المنافسة

³ Talley, w, k (v), port economics, USA and england :rutledge, 2009,p 18.

ب) موانئ الحاويات:

تعد الحاويات وسيلة النقل الحديثة والأمنة للبضائع، ونتيجة للاعتماد الكبير على الحاويات في تناول البضائع أصبحت الموانئ تخصص أرصفة ومعدات وساحات خاصة بالحاويات وتحولت موانئ البضائع إلى موانئ حاويات، وللحاويات المتناولة استخدامات وقياسات وأنواع مختلفة سبق التعرف عليها لاحقا.

ت) موانئ المسافرين:

وهي الموانئ التي تختص بنقل المسافرين، وهي مشابهة لموانئ البضائع من حيث وجود الأرصفة وبوابات الدخول والخروج والإنتظار ومكاتب التدقيق بالمستندات ونقاط تبادل الأمتنة والأماكن السياحية والتجارية، إلا أنها تحتوي على ساحات كبيرة في موانئ البضائع.

ج) حسب الملكية:

تقسم الموانئ من حيث الملكية إلى موانئ عامة وخاصة ومشتركة الموانئ بحسب الملكية إلى موانئ خاصة تكون ذات طبيعة تجارية تهدف إلى تحقيق الربح، وموانئ عامة تكون مملوكة من قبل الدولة وليس بالضرورة هدفها الربح وإنما تحقيق التطور الاقتصادي مثلاً وتصدير المنتجات والسلع المحلية، إلا أن يرى (Aldertca, 2008) يرى أنه عندما تشكل الحكومة الميناء يدعى في هذه الحالة بميناء خدمات، حيث تقدم هيئة الميناء كافة التسهيلات والخدمات الرفيعة داخل الميناء.

كما لاحظ¹ (Nettle, 1996) أنه في كثير من الحالات تتولى هيئة الموانئ العامة إدارة الموانئ الخاصة والتي لا تكون قادرة على الإستمرار والتوسيع في العمليات بسبب الصعوبات المالية، كما وضع (Baird, 1997) مصفوفة خاصة بتقسيمات الموانئ حسب الملكية تفيد في الدراسات والأبحاث، وهي مفصلة بشكل موسع².

وقد لاحظ الباحث أن الحكومات في العديد من البلدان اعتمدت سياسة تشجيع تطوير مشاريع البنية التحتية من خلال القطاع الخاص، حيث تحفظ الحكومة بملكية أرض الميناء وتترك للقطاع الخاص تطوير البنية التحتية والقيام بعمليات التشغيل وفق عقود تقوم بين الطرفين، ويرى بعض الباحثين في ذلك

¹ Nettle, s (1998), ports operations and shipping : a guide to port and related aspects of the shipping industry. England ; lory d's of london press 1 td.

² Baird, a.j (1997) port privatization : and analytical framework, proceedings of international association of maritime economis conference, city university, london, pp. 22-24.

كقرب القطاع العام من بعض المسؤوليات والأعباء ودفعها باتجاه القطاع الخاص، ويرى الباحث أن ملكية الميناء دوراً مهماً على مستوى الكفاءة، وسوف يعتمد الباحث على مصروفه (Baird, 1997) في تقسيمات الموانئ أثناء دراسة أثر الملكية على الكفاءة في تقسيم العملية من هذا البحث¹.

ح- الموانئ حسب التموضع والمهمة:

إن التطور الاقتصادي المتزايد والتبادل التجاري الهائل بين بلدان العالم قد حول الموانئ من كونها نقطة البضائع والحاويات الأخيرة لتصبح حلقة في سلسلة نقل طويلة قد تمت من موانئ الصين الضخمة في أقصى الشرق إلى موانئ الأوروبية الأمريكية في أقصى الغرب، ويلعب الموقع الجغرافي دوراً هاماً في تحديد مهمة الميناء فيما إذا كان يصلح كحلقة في سلسلة النقل أم لا، فالميناء الذي لا ينتمي إلى سلسلة النقل الدولي تنحصر مهمته بتقديم الخدمات للبواخر التي تكون وجهتها بلد الميناء فقط، وهو ميناء يكون متطرف ويقع خارج السلسة، أما الموانئ التي تنتمي إلى سلسلة النقل فت تكون مهمتها استقبال البضائع والحاويات من البواخر لتختزن لديها مؤقتاً وتغادر على بواخر أخرى إلى موانئ أخرى بحراً وهذا ما يعرف بنظام "Transshipment" أو براً بواسطة الشاحنات والقطارات وهذا ما يعرف بنظام الترانزيت.

ويرى الباحث أن الموقع الجغرافي للميناء يلعب أدواراً هامة في كفاءته يمكن تصنيف الموانئ بحسب تمويعها إلى:

أ) موانئ مركبة: تعد كمر كز يرتبط بالموانئ الصغيرة ويقدم الخدمات عن طريق خطوط "التراسن شيمينيت" أو طرق الترانزيت البرية السريعة.

ب) موانئ فرعية: وهي موانئ صغيرة الحجم مقاسة بالموانئ المركزية، حيث تمد البضائع إليها من الميناء المركزية وتقوم بدورها بتزويد هذه البضائع إلى المناطق الداخلية التي توجد فيها.

ثانياً: بالنسبة للموقع الجغرافي: يمكن تصنيف الموانئ طبقاً للموقع الجغرافي إلى ما يلي²:

أ) الموانئ الساحلية: هي الموانئ التي تقع على الساحل الطبيعي أو الصناعي مباشرة تحتاج إلى إقامة حواجز للأمواج.

¹ Baird, a.j (1997) port privatization : and analytical framework, proceedings of international association of maritime economies conference, city university, london, pp. 22-24.

² أمن الصحراوي، تخطيط وإدارة وإconomicsيات الموانئ البحرية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014.

ب) موانئ مصبات الأنهار: تقع هذه الموانئ على مصبات الأنهار عند إلتقائها بـ مياه البحر مثل: ميناء دمياط بمصر.

ج) موانئ البحيرات: تقع على الشواطئ التي تتصل بالبحار أو المحيطية عن طريق الأنهار.

ثالثاً: بالنسبة لأشكال الملكية والإدارة: إن معظم الموانئ العالمية القائمة حاليا هي نتيجة عملية نمو وتطور طويل المدى عبر عشرات السنين، ويرجع الفضل في ذلك إلى كل العوامل الاقتصادية والسياسية وغيرها من العوامل لذا نجد عدة أشكال للملكية والإدارة بالنسبة للموانئ يمكن تلخيصها فيما يلي:

1) الموانئ الحكومية: من أهمها: الموانئ الأهلية، موانئ الإدارة المستقلة.

2) الموانئ الخاصة: هي تلك الموانئ التي يتم إنشاؤها بواسطة القطاع الخاص بغرض تحقيق الأرباح.

رابعاً: بالنسبة للمعايير الأخرى: بالإضافة إلى مجموعة المعايير السابقة توجد معايير أخرى تصنف على أساسها الموانئ على حسب الآتي:

- حجم أو كمية البضائع المتداولة.

- عدد البوارح المترددة على الموانئ.

حجم أكبر سفن تدخل الميناء¹.

حجم الموانئ : يبلغ عدد الموانئ التجارية في الجزائر 11 ميناء من الحجم الصغير و المتوسط ، ويصل حجم مبادلاتها الإجمالي إلى 130 مليون طن، وتحدم 95 % من المبادلات التجارية الخارجية مما يدل على أهمية الموانئ، كعامل حيوي في الاقتصاد الجزائري.

تصنيفات الميناء البحري:

تختلف الموانئ في العالم من حيث البنية الاقتصادية والطبيعية وكذا ظروف التشغيل بصفة عامة فإنه يمكن أن تصنف الموانئ البحرية طبق لأربعة معايير أهمها ما يلي:

أ) موانئ عامة: هذه الموانئ لها القدرة على استقبال أنواع عديدة من السفن مثل سفن البضائع العامة، إستقبال لسفن الركاب كما تقوم أيضا بتقديم بعض الخدمات مثل: إصلاح السفن كما أنها تتصل بجميع وسائل النقل البري ومن أمثلة هذه الموانئ في حوض البحر الأبيض المتوسط: ميناء مرسيليا بفرنسا، ميناء نابولي بإيطاليا، ميناء الإسكندرية بمصر.

¹ سامي زكي عوض، مرجع سابق ذكره، ص56.

ب) موانئ متخصصة: تميز هذه الموانئ بالشخص في تقديم خدمات معينة والعديد من هذه الموانئ أبرزها ما يلي:

1) الموانئ الصناعية

2) موانئ العبارات

3) الموانئ الحرة.

4) موانئ الصيد

5) الموانئ الحربية

6) موانئ الترفة.¹

المطلب الثاني: وظائف وخدمات الموانئ التجارية:

خدمات الميناء البحري: يقوم الميناء بتقديم لكل من السفن والبضائع بالإضافة إلى خدمات أخرى مختلفة، وأهم خدمات التي يقدمها الميناء للسفن تتمثل في القطر والإرشاد، أما أهم خدمات المقدمة البضائع تتمثل في الشحن، التفريغ، التخزين، وبالتالي يشرح مضمون هذه الخدمة.

الخدمات المتعلقة بالسفن: تتمثل في النقاط التالية²:

توجيه السفينة من المرسى إلى الرصيف: في بعض الحالات الخاصة قد لا يتم مباشرة توجيه السفينة إلى الرصيف فتبقى في حالة انتظار على مستوى منطقة المرسى حتى تحصل على تصريح من سلطة الميناء لتحصل على مكان في الرصيف.

القطر: عملية يقصد بها سحب السفينة بواسطة قاطرات وهي تساعد في عملية التراكيبي على الرصيف والخروج من الرصيف ويتولى ذلك سلطة الميناء أو شركات متخصصة في ذلك التدخل في إعداد خدمات القطر.

العمليات التي تتطلب سحب السفينة أو دفعها.

مناورات الإرساء والإنقال أو إيجار السفينة.

¹ أحمد عبد المنصف محمود، إقتصاديات النقل البحري، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2001، ص 25.

² محمد جلال خطاب، إقتصاديات النقل البحري في العالم، مركز الإسكندرية للكتاب ، 2005 ، ص 75 .

المراقبة أو المساعدة في تنفيذ مناورات أخرى للملاحة بالسفينة يبدأ عقد القطر بمجرد وصول السفينة القاطرة إلى جوار السفينة المقطرة بما فيه الكفاية للقيام حالاً بعمليات القطر الضرورية وتكون تحت النفوذ المباشر لحركات السفينة والواجب قطّرها.

وينتهي عقد القطر عند إنتهاء آخر عمليات القطر النهائية وابتعاد السفينة القاطرة بكفاية عن السفينة التي جرت عملية القطر عليها ولا تعود باقي تحت النفوذ المباشر لحركات هذه الأخيرة.

الإرشاد: هو المساعدة التي تقدم إلى الزبائن من قبل مستخدمي الموانئ المرخص لهم من قبل الدولة لقيادة السفن عند الدخول والخروج إلى الموانئ أو المياه الداخلية.

تلتزم كل سفينة تجارية تدخل في المنطقة التي فيها الإرشاد إجبارياً برفع إشارة النداء للمرشد أو الكيفية المحددة لأنظمة الداخلية لخطوات الإرشاد وعند الخروج من المنطقة المذكورة يجب إعلام المخططة بذلك.

يبدأ الإرشاد اعتباراً من وصول وتقديم المرشد نفسه في حدود المخططة وينتهي عند وصول السفينة إلى مكان الوصول أو بالرسو أو الرصيف أو حدود المخططة عند الخسائر والأضرار التي تلحق بالبضائع أو السفينة أو وسيلة أخرى للنقل إلا إذا ثبت مسبقاً خطأ عامل الشحن والتغليف.

التخزين: ينقسم الطلب على تسهيلات التخزين في الميناء إلى نوعين رئисيين هما:

التخزين قصير الأمد: وهو خاص بالبضائع التي تقضي وقت قصير في الميناء.

التخزين طويل الأمد: يتم للبضائع التي تقضي بعض الوقت في الميناء لأسباب مختلفة وهذا النوع من التخزين تقدم في الميناء بتسهيلات في أجزاء مختلفة من الرصيف لأن احتياجاتها مختلفة.

فمثلاً البضائع العابرة تمر على عملية التخزين بسرعة وسهولة في كل الأوقات، أما بالنسبة للبضائع التي تحظى بوقت طويل في الميناء فإنها تخزن وتنظم في المحازن لعدة أسابيع وشهور.

وتخزن البضائع العابرة في مكان قريب من الرصيف، وذلك لتقليل مسافة النقل لأقل ما يمكن بينما في التخزين طويل الأجل فتخزن البضائع بعيداً عن طريق الرصيف أو بعيداً عن مراكز الأنشطة التي على الرصيف بالقرب من وسائل النقل البري.¹

¹ محمد جلال الخطاب، مرجع سابق ذكره، ص 46.

تسهيل الموانئ لتجارية في الجزائر

خدمات مختلفة: بالإضافة إلى الخدمات المتعلقة بالسفن والبضائع فهناك خدمات أخرى يقدمها الميناء منها:

أمن الموانئ:

ضمان سلامة التجهيزات والنشأت وأعمال مساحات الماء التابعة للأملاك العمومية المينائية المحافظة على منطقة التوسيع.

التنظيم القانوني لحركة الملاحة في حدود البحريه للموانئ.

تأمين نظافة وصحة مساحة الماء والسطح الترابية.

التنظيم القانوني لدخول الأشخاص ومرور وتوقف السيارات والعبارات داخل حصن الميناء.

من إجراءات الوقاية والضمان على أسباب حوادث العمل المرتبط بعملية المناوبة وغيرها من الخدمات المينائية.

تحديد شروط إيداع وتكديس وحركة البضائع.

من إجراءات وشروط مناولة ونقل وتخزين المواد الخطرة العابرة للموانئ بما يتطابق مع التشريع المعمول به.

القضاء على أسباب إشتعال المنتجات البترولية وعند الاقتضاء مكافحة آثارها وتحديد مقاييس الرمي في مساحات الماء.

يلتزم المرشد بمجرد صعوده إلى السفن بتقديمه خطة الرسو السفينة، ويمكن لهذا الأخير تعديله.

السفن التي تعفى من الإرشاد:

1) السفن الشرعية بحمولة أقل من 100 طن.

2) السفن ذات الدفع الآلي والمخصص فقط لتحسين وصيانة ومراقبة المرافق ومداخلها كقاطرات والنقلات والجارفات.

يجب على المرشد أن يتخلى عن كل خدمة أخرى ويقدم أولى خدماته إلى السفينة التي هي في خطر حتى ولو لم يأتي دورها وذلك عندما يتأكد من الخطير المحدق بالسفينة أو هنديما خبر ذلك.

تسهيل الموانئ لتجارية في الجزائر

إرشاد ونقصد به إرشاد السفينة أثناء قيامها بعملية القطر إلى مكانها المناسب في الرصيف والفرق بين الإرشاد وإرشاد هو أن الإرشاد يتم التحضير له عند اقتراب السفينة ويشرف عليه المرشد وبعض المساعدين.

يتم توقف مركبات السفينة ويتم سحبها بواسطة قاطراتوها تبدأ عملية القطر وعند اقترابها من الرصيف يتم إرشاد التي يكون مقتربنا بالقطر أي يتمان في وقت مشترك عكس الإرشاد يتم أولا ثم المراحل المتبقية¹.

الخدمات المتعلقة بالبضائع: تتمثل أهمية الخدمات المتعلقة بالبضائع والتي يقدمها الميناء في الشحن والتفریغ والتخزين بالإضافة إلى خدمات مساعدة.

الشحن والتفریغ: تحدد قواعد وشروط ونوع العمليات الخاصة بالموانئ بموجب نظام الميناء الذي يصدر عن الوزير المكلف بالبحرية التجارية تتم خدمات الشحن والتفریغ بالموانئ بموجب نظام الميناء يمكن أن يتضمن عقد الشحن والتفریغ في الميناء شروط يتفق عليها بعد حرية شرطية أن لا تكون مخالفه لقانون والأعراف المحلية ولا يكون لها تأثير سلبي على عمليات الموانئ أو حقوق المرتفقين للآخرين بالموانئ والمحددة في نظام الميناء.

إذا أصابت الأضرار والخسائر البضائع خلال عمليات الشحن والتفریغ والنقل باستعمال الزوارق الصغيرة لنقل البضائع أو استعمال وسائل أخرى بحرية وأخرى يستطيع عامل الشحن والتفریغ تحديد مسؤوليته حسب القواعد المتعلقة بمسؤولية الناقل البحري ولا يكون عامل الشحن والتفریغ مسؤولا.

استغلال الموانئ: نقصد به تطبيق القواعد الخاصة بـ:

- شروط تخصيص المناطق المينائية واستغلالها.

- كييفيات وشروط عبور الركاب والبضائع وشروط شحن وتفریغ السفن وتفریغها.

شروط شحن البضائع وتفریغها وإبداعها وتحویلها.

قواعد تسهيل المنشآت المتخصصة.

كييفيات استغلال الآلات والمنشآت المينائية.

شروط تسهيل المناطق الخارجية عن الموانئ والمناطق المتخصصة للصيد البحري والتزهه.

¹ محمد جلال الخطاب، مرجع سابق ذكره، ص 46.

خدمات مساعدة:

-خدمات نزع أو إزالة الأوساخ من السفن.

-تطهير أماكن الرصيف.

-وزن البضائع.

-تأجير القاطرات أو الزوارق من أجل تموين السفن.

(3) الوظائف الرئيسية للميناء: تقوم الموانئ البحرية بالعديد من الوظائف التي تخدم الاقتصاد القومي للبلد، والتي تساهم إلى حد كبير في إزدهار العلاقات التجارية بين الدول، ويمكن تلخيص الوظائف الرئيسية للميناء في النقاط التالية:

وظيفة التبادل التجاري: وجود موانئ ذات كفاءة عالية في الأداء وتسهيلات في الخدمات يزيد من حجم التجارة للدولة ويفتح منافذ مباشرة للأسوق العالمية بدون وسطاء تزيد من التكلفة، كما أنها تزيد من القدرة التنافسية للصادرات، هذا ما حسن مركز الدولة حيث تتيح لها الفرصة باسترداد احتياجاتها مباشرة من الدولة المصدرة.

وظيفة النقل: يمثل الميناء حلقة الوصل بين البحر والأرض والميناء له دور كبير في شبكة النقل نظراً لترابطه بوسائل النقل البحري.

وظيفة العمالة: لا شك فيه أن الموانئ توفر فرص عمل كثيرة في مختلف الأنشطة، مما يخلق مجالات التشغيل.

الوظيفة الصناعية: معظم الموانئ الآن تقوم بالصنع أو بمعنى آخر أصبحت كأي مؤسسة تجارية تقوم على بعض الصناعات ذات الطبيعة التصديرية أو التي تعتمد على المواد الخام التي تستورد من الخارج ومن أمثلتها صناعة الحديد والصلب.

وظيفة الموارد المالية: تعتبر الموانئ من أهم المصادر للحصول على المحالات الصعبة التي تحتاجها الدولة ويتحقق هذا العنصر الرسوم التي تحصل من السفن والرسوم الجمركية التي يتم تحصيلها عن البضائع الواردة.

الوظيفة السياسية: للموانئ دور هام في تدعيم الاستقلال الاقتصادي والسياسي للدولة، فالدولة التي تتمتع بموانئ بحرية على العالم الخارجي دون أي ضغوط لوقوع تجاراتها الخارجية تحت سيطرة أي دولة مجاورة، لذا تستطيع تحقيق ذاك واستقلالها الاقتصادي.¹

المطلب الثالث: الأهمية الإستراتيجية للموانئ:

1) البيئة الاقتصادية للموانئ البحرية: إن البيئة الاقتصادية التي تعمل فيها الموانئ البحرية تمثل في أطراف عديدة تجمعهم من العلاقات المباشرة وغير المباشرة، بحيث يشكل مجموع علاقات هذه الأطراف ما يمكن أن يطلق عليه البيئة الاقتصادية للميناء، ويعاظم دور هذه العلاقات في ظل التغيرات الاقتصادية والسياسية، التي تعكسها مفاهيم النظام العالمي الجديد والتكتلات الاقتصادية وآليات الاقتصاد الحر وهكذا يمكن تصور مفهوم قوامه أن تصبح البيئة الاقتصادية لميناء بحري تمثل في نطاق جغرافي نطاق التبادل هو العالم أجمع بقاراته، خاصة إذا كان الميناء واقعاً في موقع جغرافي متميز.

إن البيئة الاقتصادية للميناء تشمل جميع الأطراف الذين ترتبط أنشطتهم ودخولهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة بعمل الميناء بما في ذلك الشركات الملاحية والوكالاء ووسائل السحب الداخلي من شركات النقل البري والجوية والمصدرين والمستوردين وغيرهم من الأطراف الذين تجمعهم علاقة إرتباطية مع الميناء.

يحدد الميناء وفق هذه العلاقة إلى تعظيم قيمة الأنشطة المقدمة إلى عملائها ومستخدميها، يمكن تعظيم قيمة أنشطة المستخدمين وتعظيم أرباحهم إذا ارتفعت إنتاجية الميناء وانخفاضت تكلفة الخدمات المؤداة بما يمكنها من تحقيق تميز تنافسي من حيث الجودة والتكلفة².

تحليل الموانئ البحرية:

عناصر القوة والضعف للموانئ البحرية: تمثل العوامل التالية وعناصرها مصادر القوة والضعف للموانئ، وتكون هذه العوامل وعناصرها مصدراً لقوة الميناء إذا كانت في صالحه أما إذا كانت في غير صالحه فإنها تعتبر مصدراً لضغط الميناء وتمثل هذه العناصر فيما يلي³:

¹ محمد زغلول، إدارة الموانئ ، المكتبة الحديثة ، الاسكندرية ، مصر ، 2001 ، ص 88.

² علي عبد، مصطفى عبد الحافظ، إدارة وتشغيل الموانئ، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، 2000، ص 85.

³ سامي زكي عوض، دور الموانئ الجافة في منظومة النقل متعدد الوسائط، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997، ص 130.

الموقع الجغرافي

- وسائل النقل المختلفة بالميناء

- خدمات الميناء توفرها وكفاءتها

- أسعار خدمات الميناء¹.

- قوة العمالة بالميناء

- الإدارة بالميناء

- الإتصالات السلكية واللاسلكية

- الموقف المالي

مصادر الفرص المتاحة: تمثل العوامل التالية وعناصرها فرص متاحة للميناء والتي يمكن استغلالها لزيادة حصته، نصبيه من السوق الذي يعمل فيه أو الذي يرغب أن يعمل فيه.

أولاً: الموانئ المنافسة: خروج أحد الموانئ المنافسة من النشاط التنافسي أي من مجال تعامل الموانئ فرصة بالنسبة للموانئ الأخرى.

ثانياً: النشاط/ الأنشطة التي يعمل فيه الميناء:

- زيادة ونمو النشاط الذي يعمل فيه الميناء.

- ظهور نشاط جديد يمكن أن يعمل فيه الميناء.

ثالثاً: عملاء ومستخدمي الميناء:

- ظهور عملاء جدد يرغبون في العمل في النشاط الذي يعمل فيه الميناء.

- عملاء الموانئ أخرى يرغبون في تغيير الموانئ التي يستخدمونها.

رابعاً: الميناء:

- تطوير أرصدة ومعدات الميناء.

- إدخال نظام تبادل البيانات إلكترونياً في الميناء.

¹ سامي زكي عوض، مرجع سابق ذكره، ص131.

–التسابق نحو وضع سياسات تسعيرية جاذبة جديدة.

مصادر التهديد التي تواجه الميناء:

تمثل العوامل التالية وعناصرها تهدىءاً يواجه الميناء ويؤثر على تخفيض حصتها السوقية التي تعمل به، يتطلب ذلك إتخاذ إجراءات لازمة لمواجهتها والتغلب عليها.

أولاً: الموانئ المنافسة:

–الموانئ المنافسة حالياً.

–الموانئ المختتمة تنافسها مع الميناء مستقبلاً.

ثانياً: الأنشطة التي يعمل فيها الميناء:

–تقلل / إخفاض حجم النشاط الذي يعمل فيه الميناء.

ثالثاً: عملاء ومستخدمي الميناء:

–عدم رضا العملاء / مستخدمي الميناء عن الأداء / أو أسعار الأنشطة والخدمات التي يقدمها الميناء.

رابعاً: الميناء:

–سمعة الميناء.

–ظهور قواعد وتنظيمات صارمة لحماية البنية.

–عدم توفر أراضي لتوسيع الميناء¹.

3 – أثر التغير التكنولوجي على الميناء: إلى المرسل إليه وأصبح الميناء الحديث آخذ في التحول ليكون مركز للخدمات، بمعنى القيام بتقديم مجموعة شاملة للنقل وخدمات التجارة، وذلك عن طريق أداء الخدمات الالزمة للسيطرة على سلسلة النقل بأكملها بما في ذلك التخزين والتوزيع المتبدل لأعمالها لوجستياً أساسياً لصناعة التصدير والإستيراد وشركات النقل البحري بوصول البضائع عن طريق التبادل الإلكتروني لبيانات وإعداد بيانات البضائع قبل وصول السفن، واستقبالها المخزون ورصده وإعداد تقارير عن الجوانب الكمية وعن مراقبة الجودة وإمكانية تجميع الشحنات الفردية وإصدار تقارير عن حركة البضائع بالميناء .

¹ سامي زكي عوض، مركز سبق ذكره، ص 132.

المبحث الثاني: مظاهر إدارة الموانئ التجارية

تلعب الموانئ دوراً رئيسياً في تنمية إقتصاد الدول، وتنمية التجارة الخارجية لها، ويلاحظ في موانئ الدول النامية أنها تواجه جملة من التحديات، كما أن عليها إجراء مجموعة من التعديلات وتطوير مرافقها لتنمية التجارة الخارجية.

المطلب الأول: دور الموانئ في تنمية التجارة الخارجية:

للموانئ ذات الكفاءة العالية والأداء المتميز دور نشط في التنمية الإقتصادية ويتربّ على هذا الدور بعض الإيجابيات التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

- تساعد على دعم وتأكيد الاستقلال الاقتصادي والسياسي للدولة.
- خفض تكاليف الواردات والسلع الاستهلاكية والمواد الخام.
- تزيد من القدرة التنافسية لصادرات الدولة.
- تطوير وتنمية المناطق المجاورة للميناء (زراعية، صناعية، تجارية).
- تعتبر مورداً ومصدراً للحصول على العمالة الصعبة الالزمة لتحويل برامج التنمية.
- تشجيع قيام بعض الصناعات، وتشجيع قيام تجارات جديدة.
- مورد من مواد الخزانة العامة عن طريق تحصيل الرسوم الجمركية.
- قطاع الاستثمار البشري وتوفير فرص العمل.
- المساهمة في تكوين أنواع فنية في قطاعات الإدارة والتشغيل.
- قيام أنشطة متعددة تخدم قطاع النقل البحري مثل: التوكالات الملاحية، شركة التأمين، تموين السفن، إصلاح السفن، تخزين، نقل... إلخ.

يتضح مما سبق الأهمية البالغة للموانئ ودورها في تنمية التجارة الخارجية للدول وتنمية إقتصادياتها¹.

¹ المرغني الهادي مفتاح، دور الوعي البيئي في الأمان المهني لدى العاملين بالموانئ الإسكندرية، ص 55.

المطلب الثاني: التحديات التي تواجه الميناء:

لقد أصبح ينظر إلى الموانئ اليوم بأنها وظيفة ذات طابع تجاري إذا أصبحت عبارة عن منشآت تجارية شأنها شأن المنشآت الصناعية الأخرى، ونظرا لأن التجارة والنقل العالميين هما جزء من سوق شديدة المنافسة، فإن جميع الموانئ باستثناء توجد في الخطوط الأولى للمنافسة الدولية.

وتشير التوقعات أن موانئ الحاويات في جميع أنحاء العالم سوف تستقبل أعداداً متزايدة من الحاويات، حيث وجد أن حركة التجارة البحرية بالحاويات لها نتائج إيجابية كبيرة على الاقتصاد والتجارة البحرية الدولية.

وقد بذلت أهمية النقل بالحاويات مقارنة بوسائل النقل التقليدية كالأخرى (البضائع العامة).

كما تشير إلى ذلك معدلات النمو العالمية للنقل بالحاويات، الأمر الذي جعل الموانئ تسعى إلى إحداث محطات جديدة متخصصة لتناول الحاويات أو تقوم بتطوير وتوسيعة محطات الحاويات القائمة بها.

وبناءً على ذلك، تواجه بعض الدول معايير تحدى تحديات أهمها:

- الإرتفاع النسبي في رسوم وأجور خدمات الموانئ.
- عدم قدرة قواعد وتعليمات الموانئ على مواكبة التطورات التي حدثت في صناعة النقل البحري والذي جعلها بحاجة ماسة إلى التحسين وتطوير كمواكبة تلك التغيرات.
- إرتفاع أجور الأرضي والمستودعات في الموانئ والتي تحد من أهمال النشاطات المرتبطة بأعمال الاستيراد والتصدير وتقليل فرص استغلال الطاقات الموانئ.
- خصوصيّة الحاويات الواردة للموانئ لعمليات التفتيش والتي قد تؤدي في بعض الأحيان إلى تلف المنتج المستورد بداخلها.
- معاملات الحاويات الفارغة كأنها بضائع مستوردة.
- إنخفاض عدد ساعات التشغيل، حيث أن عمل الجمارك مقيد بساعات محددة يتم إغلاق بوابات الميناء جزئياً أو كلياً بعد فترة الدوام الرسمي وخلال عطل الأسبوع والأعياد.
- إرتفاع حجم القيود المفروضة على البضائع المسافة والتراخيص.
- طور إجراءات فتح ركاب السفن والذي يستغرق عدة ساعات.

- عدم كفاية مختبرات الجودة والنوعية بالموانئ.

لتجاوز هذه التحديات يجب على الدول النامية على تحسين خدماتها، وهذا ما ستتطرق إليه في العنصر الموالي¹.

(3) طرق تحسين خدمات الموانئ: ينبغي العمل على تحسين خدمات الموانئ من خلال القيام بما يلي:

- تخفيض رسوم وأجور خدمات الموانئ لتكون قادرة على منافسة موانئ الدول المجاورة.

- تحديث قواعد وتعليمات الموانئ لتواءب التطورات التي تحدث في صناعة النقل البحري، حيث أن ذلك يعتبر عامل مهم في تطوير عمل الموانئ.

- تخفيض أجور الأراضي والمستودعات في الموانئ بما يساهم في تشجيع القطاع الخاص للاستثمار في الموانئ، والذي سوف ينعكس إيجاباً على أعمال النشاطات المرتبطة بأعمال الإستيراد والتصدير ويعظم الاستفادة من طاقات الموانئ بالشكل الأمثل.

- تحسين طرق تفتيش الحاويات الواردة ووضع إجراءات خاصة بشأن السلع القابلة للتلف لتجنب الموردين الخسائر المرتبطة بتلف البضائع الواردة.

- ضرورة تسهيل إجراءات التفتيش على الحاويات الفارغة وعدم معاملتها على أنها بضائع مستوردة.

- تمديد ساعات عمل الموانئ وعدم إغفال بوابات الميناء بعد فترة الدوام الدراسي وخلال عطل الأسبوع والأعياد.

- ضرورة زيادة مختبرات الجودة والنوعية بالموانئ لتكون قادرة على إستيعاب الحجم الكبير للواردات.

- تسهيل الإجراءات المفروضة على بضائع المسافة والترانزية².

المطلب الثالث: سبل رفع كفاءة الموانئ وتنمية الصادرات:

أ-سبل رفع كفاءة الموانئ:

يجب إجراء مجموعة من التعديلات من أجل تنمية كفاءة الموانئ بالدول النامية، وبالتالي تنمية تجاراتها الخارجية والتي تمثل فيما يلي³:

¹ بالوش سليمان أسعد، الإتجاهات الحديثة في إدارة الموانئ البحرية، دراسة حالة ميناء اللاذقية، الإسكندرية، ص 112.

² زيدان زيري حسن محمد، أثر الإدارة اللوجستية في تحقيق الميزة التنافسية للموانئ، منشأة المعارف الإسكندرية، ص 135.

³ السويدي محمد أحمد، أهمية التدريب في الموانئ وتأثيره على رفع كفاءة الأداء الإسكندرية، ص 140.

تسخير الموانئ التجارية في الجزائر

- رفع كفاءة الموانئ والخدمات المقدمة للسفن القادمة والمغادرة كالخدمات الملاحية والتمويل بالوقود والمياه لجذب خدمات الترانزيت وإعادة التصدير.
- زيادة الإيرادات المحصل عليها عن طريق زيادة معدلات الإنتاجية وإدخال خدمات جديدة والتوسيع في الخدمات القائمة.
- ضخ الإستثمارات الجديدة في الموانئ التي تمثل في تحديث المعدات والتجهيزات وإدخال معدات وتجهيزات جديدة وتعزيز الأرصدة، وذلك لاستقبال الجيل الحديث من السفن وما يتوقع من إنتاجية من السفن العملاقة خلال السنوات القادمة.
- تدعيم الأنشطة المكملة لصناعة النقل البحري مثل إنشاء موانئ جديدة أو تجديد تكاليف نقل الصادرات والتي تمثل في غرامات التأخير التي تحملها الدولة نتيجة لتعطيل السفن في الموانئ.
على سبيل المثال: بلغ متوسط أيام التعطيل في 75 ميناء من موانئ الدول النامية حوالي 12 يوم وذلك سنة 1997، وإذا افترضنا أن تكلفة تأخير السفينة الواحدة في أحد هذه الموانئ تبلغ 4000 دولار في اليوم الواحد، فيمكن تصور مدى ضخامة الخسائر اليومية التي تتكبدها هذه الدول في شكل غرامات التأخير والتي تصل إلى 3,6 مليون دولار (4000 دولار في 12 يوم في 75 ميناء)، كما تبلغ تلك الخسائر سنويا في تلك الموانئ 3,1 مليار دولار).

ب- تنمية الصادرات: يتم تنمية الصادرات الصناعية الوطنية في الموانئ عن طريق ما يلي:

- تخفيض أجور الشحن وتقديم خدمات جيدة ويسيرة لاستقطاب المزيد من الخطوط الملاحية الجديدة، وزيادة أعداد السفن بالموانئ.
- رفع معدلات الأداء لعمليات المناولة باستخدام أحدث الآلات والمعدات واستحداث شبكة متکاملة من الأنظمة الآلية الحديثة التي تربط القطاعات العاملة ذات العلاقة، مما يوفر خدمات ممتازة وبإجراءات ميسرة وتكلفة منافسة.
- ملائمة الإلتزامات التعاقدية لمتطلبات الرحلة المقبلة خاصة فيما يتعلق بأداء جميع التجهيزات والمعدات ومطابقتها للمواصفات المحددة بالعقد بما يكفل لها مستوى آداء متميز خلال سنوات العقد.
- الإرتقاء بمستوى الخدمات التي تقدمها الشركات المتخصصة التي تم إسناد العقود إليها للخطوط الملاحية بعد دراسة واقعية للأسوق العالمية والموانئ الخارجية المحيطة بها بما تقدمه هذه الخطوط العالمية لاستقطاب هذه الخطوط، وذلك بتقدم الخدمات الأفضل، ولا بد أن تتناسب مع الأهداف الموجودة من

تنشيط الموانئ مع تفعيل دورها داخليا، وذلك عن طريق إصدار كتيبات ونشرات ومجلات تشغيل، إضافة إلى تخصيص موقع على الإنترنت ونشرها على المستفيدين من خدمات الموانئ.

- توفير فرص عمل جديدة للأيدي العاملة.

- فتح آفاق جديدة لتنمية القطاعات الاقتصادية الأخرى كالبنوك والنقل والتأمين والإسكان والخدمات المساعدة والاتصالات وغيرها.

وبالنظر إلى طبيعة العمل في الموانئ يتضح أن النواتج المنظمة لعمليات التشغيل متعددة نظراً لتعدد الجهات الحكومية العاملة بالميناء والتي لها تأثير على أساليب العمل والإجراءات المتبعة في الموانئ، وتبعاً لذلك فإنه ينبغي أن تسهم تلك الجهات في تطوير أنظمتها جنباً إلى جنب مع الموانئ بهدف جذب التجارة وإنسياب البضائع والسفن بالموانئ.

ج- نشاطات الموانئ الجزائرية:

- المبادرات التجارية: يتحدد دور التجارة الخارجية إلماً في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال كونه المصدر الرخيص للدخل والعملات الأجنبية والعامل المنشط للعلاقات الاقتصادية مع العالم الخارجي على حجم المبادرات التجارية بالموانئ الجزائرية.

جدول (1-2): المبادلات التجارية بالموانئ الجزائرية سنة 2007 (الوحدة مليون طن):

الميناء	الواردات	الصادرات	النسبة	النسبة	الجموع	النسبة
آرزيو	1,00	66,04	1,49	98,51	67,04	
سكيكدة	3,11	21,18	12,80	87,20	27,29	
بجاية	6,30	8,5	42,57	57,43	14,80	
الجزائر	9,24	2,00	82,21	17,94	11,24	
عنابة	3,12	2,43	56,22	43,78	5,55	
وهران	3,69	0,26	93,42	6,58	3,59	
جيجل	1,23	0,13	90,44	9,56	1,36	
مستغانم	0,85	0,08	91,40	8,60	0,93	
الغزوات	0,63	0,08	88,73	11,27	0	
تونس	0,27	0,15	64,29	35,71	0,42	
الجموع	29,44	100,85	22,60	77,40	130,29	

المصدر: وزارة النقل 2007 الدليل الإحصائي

تمييز المبادلات التجارية المتعددة على النقل البحري بعدم التوازن بين الواردات (29 مليون طن) والصادرات 101 مليون طن والتي تقتصر على المحروقات التي تمثل 96 من حجم صادرات الجزائر، و تستأثر بها الموانئ النفطية المتخصصة (آرزيو، سكيكدة، بجاية).

أما باقي الموانئ فهي موانئ إستيرادية بالدرجة الأولى، إذ تمثل الواردات نسبا مرتفعة تتراوح بين 80 بالمئة و 93 بالمئة من محمل مبادلاتها، وتمثل المواد الغذائية والمنتوجات الفلاحية ما يقارب نصف حجم الواردات (45,72 %)، أما بالنسبة لبقية فهي عبارة عن مواد مصنعة أو نصف مصنعة (منتوجات معينة، عتاد، آلات، منتجات بتروлиمة).

وهذا يشير من جهة إلى قصور القاعدة الإنتاجية، ومن جهة ثانية إلى الإحتلال في هيكل الاقتصاد الوطني الذي يعتمد على قطاع إنتاج تصديرى واحد، وهو المحروقات مع كل ما يتربى على ذلك من

الفصل الثاني:

تسهيل الموانئ لتجارية في الجزائر

نتائج تتعكس على تكلفة النقل البحري، واعتبارا من أن الوجهة التصديرية تمثل في دول أوروبا بشكل خاص، فإن إنعدام التكافؤ الذي يميز المبادرات شمال جنوب، يحول دون تحسين مردودية الأسطول البحري الوطني.

نقل المسافرين:

يعتبر التطور المضطرب الملحوظ في عدد المسافرين بحرا عاملا مشجعا للنقل البحري، وذلك رغم تخفيض عدد التأشيرات الممنوحة 400 ألف مسافر سنويا، وكذلك الإجراءات الأخيرة المتتخذة من طرف الدولة، والقضية بمنع إستيراد السيارات القديمة التي عمرها أقل من ثلاث سنوات والذي كان عمولا به من قبل.

جدول (2-2): حركة النقل البحري للمسافرين 2008-2009-2010-2011

السنة	عدد المسافرين القادمين والمعادرين
2008	443800
2009	467264
2010	463561
2011	447323

المصدر: موقع الديوان الوطني للإحصائيات

يمز عددا كبيرا من المسافرين بإتجاه أوروبا يستعملون الطائرة ذهابا والباخرة إيابا مما يفسر عدد القادمين قياسا على عدد المعادرين بحرا لأنه في أغلب الأحيان يشترون سيارات من أوروبا وتعتبر عملية النقل البحري للمسافرين والتي تعرف نشاطا مكثفا في فصل الصيف منافسا قويا للنقل الجوي، ويعود ذلك بالدرجة الأولى إلى تكاليف النقل المنخفضة وقدرة الاستيعاب الكبيرة بالنسبة للباخرة، إذ يفضل المسافرين صيف وتحديدا المغتربون العائدون إلى الوطن الدخول بالسيارات والأمتعة، خاصة بعد غلق الحدود مع المغرب، وسيتأثر الميناء لوحده بنسبة 70% من نشاط نقل المسافرين بسبب عدد الرحلات التي يؤمنها في اليوم.

- توفير مناصب الشغل:

توفر الموانئ الجزائرية 14 ألف منصب عمل مباشر يمثل العمال المتفذين وهذا بالنسبة لمجموع الموانئ الجزائرية، وسيتأثر ميناء الجزائر الذي يعتبر أهم الموانئ لوحده بـ 8آلاف منصب شغل وتوظيف

تسخير الموانئ لتجارية في الجزائر

الأيدي العاملة التي تستقطبها الموانئ في أنشطة المرفقة لنشاط النقل البحري أصحاب السفن العاملون بالمخازن والمستودعات ومكاتب العبور، عمال الأرصفة الحاملون وكذا العاملين بإدارة الميناء.

واعتباراً للعدم وجود ورشات بحرية لبناء السفن، فلا توجد عاملة في هذا المجال، وإذا كانت الموانئ أقطاباً تحرص على خلق وظائف إلا آتتاذ وظائف وثيقة في الارتباط بنشاط الميناء نفسه، أي بحجم وقيمة المبادرات التي يقوم بها، فالموانئ البترولية مثل: آرزيو، سكيكدة، بجاية، لا توفر سوى عدداً محدوداً من مناصب العمل.

ومما يلاحظ بالنسبة لمدن الموانئ، أن تركز الوحدات الصناعية الجزائرية بالسواحل جعل منها أقطاب تنمية حقيقة، وكرس بالتالي القطبية الساحلية الموروثة عن عهد الإستعمار، إلا أن الدولة لم تعمل على تطوير الساحة في هذه المدن الساحلية سياحة الشواطئ ولم تولي الأهمية لهذا القطاع الذي عانى من الإهمال والذي يشكل مصدراً حلاقاً لمناصب الشغل.

- مشاكل الموانئ الجزائرية:

ركزت الجزائر استثماراتها في الموانئ النفطية وهي موانئ متخصصة لا تخدم إلا قطاعاً محدوداً من إقتصاد الدولة، أما باقي الموانئ التجارية فبقيت تشكو من تأخر كبير وتعاني من مشاكل عددة.

1) موانئ من الجيل الأول: الموانئ الجزائرية قديمة من الجيل الأول، وهي وبالتالي لا تمثل سوى نقاط إنقطاع بالحملة تنتهي عندها حمولة المواد المعدة للشحن أو التفريغ.

ولقد اكتفت السلطات العمومية في الجزائر بتسخير هذه الموانئ الذي يعود إلى فترة الإستعمارية دون إدخال أي تعديلات عليها أو على بيئتها التي تتكون من أحواض صغيرة وضيقه وسقائف ومخازن قريبة من بعضها، وأرصفة تفصل بينها حواجز ضيقة وإذا لم تكن هذه المواصفات تطرح أية مشاكل في الماضي بالنسبة لخدمة المبادلة عندما كانت أصغر وطريقة شحن البضائع أبسط فإنما اليوم لم تعد تتماشى والمتطلبات المستجدة والناجمة عن التطور الكبير الذي يشهده مجال النقل البحري¹.

فالسفن أصبحت أكبر وبمواصفات عالمية محددة، وهذا ما حتم على المعاملين مع الموانئ الجزائرية استخدام السفن الصغيرة 60% منها تراوح حمولتها بين 200 وعشرين ألف طن وزن ثقيل، فهي

¹ عادل محمد، دور الموانئ في تقليص معدل البطالة في الجزائر، أطروحة دكتوراه تخصص تجارة دولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دفعة 2013، ص 122.

بالتالي سفن غير اقتصادية، إذ أنها تحول دون إستفادة المصدرين الجزائريين من الفرص التي تقدمها موانئ الشحن حيث تفرض عليها أسعار شحن مرتفعة.

أما بالنسبة للعمق النظري فإنه يتقلص باستمرار بسبب تكدس الطين والرمال نتيجة لعدم التطهير والكسح منذ 20 سنة، مما يؤثر على عملية رسو السفن بها، وقد تضطر السفن الكبيرة الحمولة إلى أن تحول وجهتها نحو الموانئ أخرى، حيث تفرغ جزءاً من حمولتها لتخفيض الوزن قبل أن تعود إلى الميناء الأصلي.

2) نقص في التجهيزات والآليات: وتعاني الموانئ من جهة أخرى من نقص في الآليات الثقيلة، وميناء الجزائر هو الوحيد الذي يتوفر على رافعة ذاتية الحركة قوتها 300 طن.

ومع أن الجزائر تصنف ضمن أكبر الدول المستوردة للحبوب الخامسة عالمياً، فإن ميناء الجزائر العاصمة هو الوحيد الذي يشمل على أكبر مركز خاص بالحبوب 30 ألف طن ويعتبر غير كافي وهذا مما يضطر من جهة السفن ناقلات الحبوب إلى الانتظار لمدة تتعدى المقاييس المعمول بها ويفرض من جهة أخرى على المكلفين بالنقل تعبئة الحبوب في أكياس وهي عملية مكلفة.

أما ميناء وهران فإن سعة الحبوب لا تتجاوز 3000 طن مع استعمال وسائل تقليدية في عملية التخزين.

3) ارتفاع في عدد العمال: وتعرف الموانئ الجزائرية فائضاً في عدد العمال، مما يقتضي اتخاذ إجراءات ترمي إلى تحويل جزء منهم وظائف أخرى أو منحهم التقاعد المسبق أو دفع تعويضات لهم، وتبقى هذه المشكلة شائكة بالنسبة للدولة في طريق النمو تستفحـل فيها البطالة¹.

¹ عادل محمد، مرجع سابق ذكره، ص 123.

المبحث الثالث: دور الميناء في التبادل التجاري

المطلب الأول: أهمية التبادل التجاري في الميناء

1) أهمية التبادل التجاري في الميناء:

في الوقت الحالي أكثر من 80 بالمائة من حجم التجارة يتم نقلها بحرا وبعد الميناء البحري حلقة حيوية في سلسلة نقل البضائع لذا هناك علاقة وطيدة بين كل من الميناء والتبادلات التجارية، كما للميناء أهمية كبيرة في تفعيل حركة التبادل التجاري وتكون فيما يلي:

- الميناء منفذ رئيسي للتجارة الداخلية والخارجية، وله دور حيوي في عملية التصدير والإستيراد.
- تقدم الموانئ حواجز لدخول السوق العالمية وإعطاء فرصة مباشرة للتبادل التجاري دون وسطاء.
- زيادة القدرة التنافسية ل الصادرات الدولة.
- يعتبر الميناء مورد ومصدر لحصول على العملة الصعبة.
- خلق فرص العمل وتنمية الإستثمار.
- استمرارية عجلة تفعيل حركة التبادل التجاري إذا كانت الموانئ ذات كفاءة عالية.

المطلب الثاني: علاقة الميناء بالتبادل التجاري:

علاقة الميناء بالتبادل التجاري:

تعتبر التجارة الخارجية لأية دولة من العوامل الهامة لنموها حيث أن نمو وإزدهار التبادل التجاري يرتبط بتوفر وسائل نقل مناسبة ذات درجة عالية من الكفاءة والإنتظام والتي هي مطلب أساسى لخدمة أهداف التبادل التجاري، على المستوى العالمي والمحلى على حد سواء.

تعد التبادلات التجارية الكثيفة هي مفتاح أساسى للحصول على التمويل الضخم لتحديث الأساطيل الوطنية والموانئ والبنية الأساسية.

للموانئ دور كبير وأهمية بالغة في تفعيل حركة التبادل التجاري حيث كلما كان الميناء على مستوى من الجودة والكفاءة ذو أداء فعال كلما كانت عجلة التبادل التجاري إلى الأمام¹.

¹ المزعني الهادي مفتاح، مرجع سابق ذكره، ص 143.

تسهيل الموانئ لتجارية في الجزائر

تعد الجزائر من بين الدول البحرية لما تمتاز به من موقع جغرافي خاص وسواحل ممتدة على طول البحر الأبيض المتوسط والتي يبلغ مداها 1200 كلم وتقع موانئ الجزائر على خطوط الملاحة مع البلاد الأجنبية كما أنها تقترب من مضيق جبل طارق مفتاح البحر الأبيض المتوسط¹.

هذا وقد خصص المشرع الجزائري تعريف جامع للميناء باعتباره:

نقطة ساحل البحر مهيئة ومجهزة لاستقبال السفن وإيوائها وتأمين جميع عمليات التجارة البحرية والصيد البحري والتزهه².

المطلب الثالث: النظام القانوني لتسهيل الموانئ الجزائرية منذ الاستقلال وصولا إلى التعديل الذي عرفه القانون البحري الجزائري رقم 05/98

عرفت الجزائر على مثال للعديد من الدول تجرب عديدة لتحديد النموذج القانوني اللازم لإدارة الموانئ الجزائرية وعلى من تعود مسؤولية تغويض الخدمات المينائية هل للدولة الجزائرية كإدارة مركزية أم للسلطات المحلية أو لمؤسسات متخصصة في مجال الميناء.

حيث يعود لاستقلال مباشرة عرفت الجزائر نظام التيسير المستقل للموانئ الموروث عن السلطات الإستعمارية الفرنسية المعتمد بموجب قانون 1920 المتضمن النظام القانوني لاستقلال مينائي "Bordeaux" و "Haure" في فرنسا، حيث كانت الموانئ الثلاث الكبرى "الجزائر وهران، عنابة" حاضنة لنظام الإستقلالية³ في التيسير. بموجب مرسوم 62-203 المتضمن نظام إستقلالية الموانئ الجزائرية القائم أساسا على الفصل التام بين مهام المرفق العام المخولة إلى وزير الأشغال العمومية أنذاك والنشاطات التجارية التي تهم بها الغرف التجارية، هذا وحتى تحافظ الدولة الجزائرية على الحيط⁴ المينائي نظرا لأهميته في الحياة الاقتصادية والاجتماعية سارعت إلى إصدار المرسوم رقم 63-442 المتضمن تحديد نظام خاص لتسهيل الموانئ الجزائرية الثلاث المستقلة⁵، غير أن النظام الذي ورثته الجزائر من الإستعمار الفرنسي أصبح لا يتفق مع النهج الإشتراكي المتبعة من قبل الدولة الجزائرية منذ سنة 1965، والذي

¹ بوکعبان العربي، القانون البحري، منشورات الألفية الثالثة، الطبعة 2010، ص 13.

² المادة 888 من قانون 5/98 المتضمن القانون البحري الجزائري، الجريدة الرسمية، رقم 57، ص 03.

³ HADOUM kamel, le nouveau code maritime algérien, revue admo, nantes, 1999, p01.

⁴ مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، المجلد 104، العدد 04 / العدد 01 _ السنة 2011، (ص ص 2437 - 0681 IssN) (30-20)

⁵ HAMADI AHAKIm, l' autorite portuaire a la lumière du nouveau code maritime algérien, institut supérieur maritime, 1999, p05.

تسخير الموانئ لتجارية في الجزائر

يقتضي أن يتم تسخير الموانئ من طرف الدولة وهذا ما ترسخ فعلاً من خلال تبني الجزائر لسياسة المركزية في تسخير موانئها وذلك بواسطة هيئتين تابعتين لها وهما الديوان الوطني للموانئ الذي أسننت له مهمة تسخير كل الموانئ الجزائرية تحت شكل مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلالية المالية بموجب أمر 29/71 الصادر بتاريخ 13 ماي¹ 1971 والذي كان هدفه جمع كل سلطات القرار بيد هيئة واحدة ووحيدة هي الدولة التي يمثلها المدير العام للميناء والشركة الوطنية للملاحة cnan التي تشرف على قطاع النقل البحري.

بدايتها إبتداءاً من هذه الفترة ظهرت عدم كفاءة الدولة في تسخيرها للموانئ والتي تحلت من خلال ظهور عدة مشاكل ناتجة عن انعدام التنسيق بين المعاملين الذين يمارسون نشاطاتهم على مستوى الموانئ والتابعين لوزارات مختلفة ثم إن تسخير كل الموانئ من طرف مؤسسة واحدة لا يأخذ بعين الإعتبار خصوصيات كل ميناء فالرسوم مثلاً محددة بموجب تعريفة واحدة بالنسبة لكل الموانئ والتي تحددها الدولة مسبقاً، الأمر الذي أصبح غير صالح للموانئ التي تتبنى سياسة تنافسية تجارية فضلاً عن أن سياسة الإقتصاد الإشتراكي تؤدي بالضرورة إلى حتمية التعامل مع الشركات الوطنية، الأمر الذي أدى إلى إحداث شركة وطنية لشحن وتغليف البضائع تسمى sonama والمحدثة بموجب الأمر رقم 16/71².

مهمتها التكفل بكل من عمليات المناولة والتشوين على مستوى الموانئ، أما نشاط القطر فظللت الشركة الوطنية للملاحة البحريية تتکفل به، حيث كانت هذه الشركات نظراً لضخامتها تشكل دولة داخل الميناء، ولا زال بعضها متواجد على مستوى الموانئ الجزائرية إلى حد الساعة رغم افتتاح الإقتصاد الجزائري وعلى الاقتصاد الليبرالي فهي تعتبر أرصفة الميناء مستودعات لها بأنجح الأسعار لذا تباطأ في عملية سحب بضائعها من الأرصفة وتبقى في الميناء لمدة أطول من المدة المسموح بها بسبب خلاف بين أصحاب البضائع ومصلحة الجمارك، هذا ما جعل سياسة تحطيم الموانئ تتسع بالمركزية المفرطة، والذي انعكس حتماً على الإنتاجية والمردودية وضعف حجم الإستثمارات في الموانئ مع أنه يمثل قطاعاً استراتيجياً بالنسبة للمبادرات التجارية الوطنية وعملاً حيوياً للإقتصاد الجزائري وهكذا أصبحت السلطات العمومية الجزائرية واعية بضرورة إعادة تنظيم هذا القطاع الحيوي بالنسبة للوطن³.

¹ أمر 71 – 29 الصادر بتاريخ 13 ماي 1971 المتضمن إنشاء الديوان الوطني للموانئ، ج 41 / 1971، ص 635.

² أمر 71 / 19 المؤرخ في 9 أبريل 1971، المتضمن إحداث الشركة الوطنية لشحن وتغليف البضائع، سوناما - 6 ج العدد 35، ص 472.

³ فاطمة الزهراء وفوزية رهيمي، الموانئ الجزائرية تحول صعب في تسخيرها، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، 2009، ص 06.

تسهيل الموانئ التجارية في الجزائر

وعليه ونظراً للمشاكل السابقة الذكر والمتربة عن نظام التسيير المركزي للميناء ارتأت الدولة الجزائرية منح نوع من الإستقلالية للتسهيل المينائي والذي بدأت تظهر بوادره منذ سنة 1982 بمقتضى مرسوم رقم 283-82 والذي تضمن إنشاء 11 مؤسسة مينائية ذات طابع اشتراكي على مستوى الوطن كنتيجة لانتهاج سياسة التسيير الامركزي للاقتصاد الوطني عن طريق إحداث مؤسسات عمومية ذات طابع اشتراكي وتقرر في نفس السنة إدخال الديوان الوطني للموانئ بموجب مرسوم 281¹-82 هذا ويقصد بالتسهيل الامركزي للموانئ سائداً خاصة في أوروبا الشمالية وقد تجسد تطبيق نظام لامركرية التسيير الإداري للموانئ الجزائرية من خلال تنصيب 11 مؤسسة مينائية على مستوى الوطن وذلك بموجب المرسوم رقم 281/82 والتي أصبحت تتکفل بمارسة النشاطات التجارية المتمثلة في نشاطات القطر المناولة والتسوية، وتضطلع في نفس الوقت بمهام القوة العمومية ما جعلها قاضي وفرد في نفس الوقت، هذا الذي لم يؤثر على طابعها ونظامها القانوني بما أنها مؤسسة عمومية ذات طابع اشتراكي إلا حينما أصبحت تتحذى شكل شركة تجارية ذات أسهم منذ سنة 1989، الأمر الذي فرض تناقض كبير بين كونها مؤسسة عمومية تمارس مهام القوة العمومية المتمثلة في تکفلها بمهام الشرطة والأمن والمحافظة على الأموال العمومية المينائية وفي نفس الوقت تتحذى أشكال تجارية ذات أسهم تحترم ممارسة النشاطات التجارية وتسعي إلى تحقيق الربح والمضاربة.

وعليه في ظل غياب نص قانوني خاص يطرح أسس التنظيم المينائي في الجزائر، والذي يفصل خاصة مهام الخدمة العامة والقوة العمومية عن مهام ممارسة النشاطات التجارية، والذي أثر سلباً على النشاط الاقتصادي للموانئ الجزائرية من خلال ضعف إنتاجيتها، أصبح من الضروري البحث عن مقاربة جديدة لتنظيم الموانئ في الجزائر تضمن إلتزام الدولة الجزائرية لتعهداتها لا سيما منها تلك المتعلقة بوثيقة الشراكة مع الاتحاد الأوروبي.²

فضلاً عن النظم الخاصة بالمبثاق العام للتجارة والتنمية وخاصة في إطار دخول الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة والتي تفرض عليها تحرير النشاطات المينائية وفتحها للخواص في الأجل القريب أو المتوسط، هذا ما فرض تعديل القانون البحري بموجب قانون 05/98 وذلك عن طريق إحداث سلطات مينائية تتکفل بمهام الخدمة العامة وفتح ممارسة النشاطات التجارية المينائية للخواص.

¹ مرسوم 283-82 الصادر بتاريخ 14 أوت 1982، المتضمن إنشاء 11 مؤسسة مينائية مستقلة، ج 33/1982، ص 1651.

² Mohamed chérif fatima, l' économie maritime, algérienne et euro méditerranée, la rene maritime, n483, 2010, p60.

المطلب الرابع: نظام السلطات المينائية المستحدثة بموجب القانون البحري الجزائري رقم 05/98

ومدى تكريسها عمليا على مستوى الموانئ الجزائرية

جاءت المادة 02 من المرسوم التنفيذي 199/99 يعرف السلطة المينائية على أنها : "مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلالية المالية".

هذا وتنشأ كل سلطة مينائية بموجب مرسوم تنفيذي يحدد مقرها ويوضح الموانئ المدنية للتجارة والصيد البحري والتزهه وملحقاتها البحرية والبرية الخاضعة بمحال اختصاصها، والذي تأكّد فعلاً من خلال المراسيم التنفيذية الثلاثة، المرسوم التنفيذي رقم 200/99 المتضمن إنشاء السلطة المينائية لمنطقة الشرق التي يحدد مقرها بمدينة سكيكدة، والتي يمتد مجال اختصاصها إلى موانئ زيامة منصورية، حن حن، سكيكدة الجديدة، القل، ستوار، المرسى، شطايي، عنابة، عين بربار والقالمة.

أما المرسوم التنفيذي الثاني رقم 201/99 المتضمن إنشاء السلطة المينائية لمنطقة الوسط يحدد مقرها بمدينة الجزائر أما إختصاصها فيشمل الموانئ المدنية للتجارة والصيد البحري والتزهه الآتية:

تنس، بني حواء، قورايا، شرشال، تيبازة، بوهارون، خميسية، سيدى فرج، الجميلة، الجزائر، تامنتافوست، زموري البحري، دلس، تيتفريت، أزفون، وبجاية، أما المرسوم الثالث والأخير جاء تحت رقم 202/99 والذي يتضمن إنشاء السلطة المينائية لمنطقة الغرب مقرها آرزيو تتمتد اختصاصها إلى الموانئ المدنية التالية: بني صاف، الغروات، مرسى بن مهيدى، عين بوزحجار، وهران، آرزيو، بطيوة ومستغانم.

هذا ما يعني أن إدارة الموانئ الجزائرية أصبحت موزعة تحت ثلاث سلطات مينائية جهوية تتولى من خلالها كل هيئة محلية تسخير الموانئ المدنية التابعة لها بموجب المراسيم التنفيذية السابقة الذكر.

هذا ونجد أن المشرع الجزائري صنف بموجب نص المادة 890 من القانون البحري الجزائري المهام الممارسة على مستوى الميناء الجزائري إلى ثلاث أصناف: مهام القوة العمومية، الخدمة العامة، النشاطات التجارية.

وبناءً عليه فإن أول تساؤل يطرح في هذا الصدد هو: من يتکفل بممارسة هذه المهام على مستوى الموانئ الجزائرية؟

يبدو أن هذا التساؤل هو أهم نقطة تطرق إليها القانون البحري الجزائري بموجب التعديل الجديد في الكتاب الثالث تحت عنوان "الاستغلال المينائي" والذي كرس بمقتضاه المشرع الجزائري خصوصة

تسير الموانئ التجارية في الجزائر

النشاطات المينائية بفصل مهام الخدمة العامة التي أوكلها إلى هيئات أنشأت لهذا الغرض سميت سلطات مينائية عن مهام الإعتناء بممارسة النشاطات التجارية داخل الموانئ وكل ما يتصل بالمردودية والإنتاجية والتي فتحها لكل شخص طبيعي من جنسية جزائرية أو شخص إعتبري خاضع للقانون الجزائري وفق لشروط محددة قانوناً أما ما تعلق بمهام القوة العمومية نجد أن المشرع الجزائري وبمقتضى نص المادة 890 من نفس القانون المنوه عنه أعلاه أسندها إلى هيئات الدولة المؤهلة لذلك.

أما ما يعنينا بحثه في هذا الصدد هو مهام الخدمة العامة التي تتولاها السلطة المينائية الجهوية داخل الموانئ والتي تسعى من ورائها تحقيق المصلحة العامة فضلاً عما تضطلع به من نشاطات مينائية بقيت محتكرة من قبلها حتى في ظل خوصصة هذه النشاطات تحقيقاً ومراعاة الأمان المينائي خاصة¹، بحيث يقصد بمهام الخدمة العامة جموع النشاطات التي تتولى من خلالها أشخاص معنوية بصفة مباشرة أو غير مباشرة، تقديم خدمات للجمهور بهدف تحقيق المصلحة العامة تحت رقابة السلطات العمومية المختصة خاضعة بذلك ولو جزئياً لقواعد القانون العمومي².

وبناءً عليه تطرق الماد 891 من القانون البحري الجزائري على ما تشتمل عليه مهام الخدمة العامة التي تتكفل بها السلطة المينائية، ليأتي المرسوم التنفيذي 199/99 بعد ذلك أكثر تحديداً بمقتضى نص المادة 06 منه والتي جاءت كالتالي: تكفل السلطة المينائية بمهام تطوير الأموال العمومية المينائية المعينة لها وصيانتها وتسييرها واستغلالها وحمايتها والمحافظة عليها، والقيام بالتنشيط والتنسيق بين المتدخلين في النشاطات التجارية، وكذا الترقية التجارية للموانئ المكلفة بها.

فضلاً عن ذلك تضطلع السلطة المينائية الجهوية بنشاطين هما الإرشاد وربط السفينة بالميناء باعتبارهما من النشاطات التقنية التي كانت وراء سعي المشرع الجزائري من خلال نص المادة 982 ف2 من القانون البحري الجزائري نحو جعلهما محتكرين من قبلها وعدم فتحهما للخواص من أجل ممارستها على مستوى الموانئ، فضورات المرفق العام من حماية المال العام المينائي وتأمين أمن المنشآت المينائية والحفاظ على سلامة الملاحة للسفن المتعددة على الميناء يفرض ضرورة اضطلاع هيئة عمومية عن طريق أعوانها المعتمدين من قبلها والذين توافر فيهم كفاءات عالية للتوكيل بمثل هذين النشاطين أما فيما يخص النشاطات المينائية التجارية جاء القانون البحري الجزائري المعدل رقم 05/98 يتضمن في كتابه الثالث العنوان "الاستغلال المينائي" من المواد 888-955 مجموع من المبادئ الأساسية الملزمة لتطوير وترقية

¹ المادة 892، الفقرة 2 ق ب ج السابق ذكره.

² لياد ناصر، الوجيز في القانون الإداري، دار النشر الجامعية، الطبعة الثالثة، سنة 2009، ص 213.

تسهيل الموانئ التجارية في الجزائر

الموانئ الجزائرية واستغلالها والتي جاءت لأجل تعميم شكل تنظيم وتسهيل الموانئ التي تفصل بين مهام المرفق العام الذي أوكل إلى سلطات مينائية عن النشاطات التجارية التي تعنى بها المؤسسات الخاضعة لقواعد المنافسة¹.

هذا ويقصد بامتياز النشاطات المينائية التجارية ذلك الإتفاق الذي يوجبه تفويض السلطة المينائية ممارسة هذه الأنشطة على مستوى الموانئ لكل شخص طبيعي من جنسية جزائرية أو شخص معنوي خاضع للقانون الجزائري بناءا على دفتر الشروط لمدة معينة ويتوافر شروط محددة عن طريق التنظيم، وهذا ما تضمنته المادة 892 من القانون البحري الجزائري والتي جاءت كالتالي: يشكل قطر السفن وأعمال المناولة والتشويش نشاطات تجارية مينائية، ويمكن ممارستها من طرف كل شخص طبيعي من جنسية جزائرية أو شخص اعتباري خاضع للقانون الجزائري وذلك وفقا للشروط المحددة عن طريق التنظيم.

وعليه فإن المشرع الجزائري أقر صراحة بخوصصة النشاطات التجارية المينائية وأحال كل ما يتعلق بتنظيمها إلى التنظيم والذي تخسده فعلا من خلال المرسومين التنفيذيين رقم 363/08 أو 139/06 اللذان يحددان شروط وكيفيات ممارسة نشاطات القطر والمناولة والتسوية في الموانئ عن طريق عقود الإمتياز.

حيث عرف المرسوم التنفيذي 139/06 تجميد من الناحية العلمية وأهم العرائق التي حالت دون تنفيذ المرسوم التنفيذي إنطوت حول نص المادة 3 منه التي جاء نصها كالتالي: تسند ممارسة نشاطات القطر وأعمال المناولة والتسوية في الموانئ إلى كل شخص طبيعي أو معنوي فاز بالمنافسة ويجوز شروط التأهيل المهني...، ما يجعل أي شخص متى كانت لديه مؤهلات أهلته للفوز بالمنافسة أن يمارس هذه النشاطات على مستوى الموانئ الجزائرية تحت إتفاقية إمتياز حتى ولو كان أجنبي ولم تشترط هذه المادة الجنسية الجزائرية في الشخص الطبيعي أو المعنوي، الأمر الذي ترتب عنه رفض نقابات العمال وأنفذ الموانئ تطبيق هذا المرسوم التنفيذي عن طريق سن إضرابات التي من شأنها التأثير على الاقتصاد الجزائري.

كل هذه العوامل فرضت تعديل المرسوم التنفيذي 139/06 بمقتضى المرسوم التنفيذي 363/08 الذي ينظم هو الآخر شروط وكيفيات ممارسة نشاطات القطر والمناولة والتسوية داخل

¹ IKKACHE belkheir, entre contraintes, restructuration et privatisation de certaines activités, he phare, n 52, aout 2003, p20.

تسهيل الموانئ التجارية في الجزائر

الموانئ، وأهم التعديلات تمحورت حول نص المادة 3 منه والتي أصبحت تمنع إمتياز ممارسة نشاطات القطر المناولة والتسوية على مستوى الموانئ: لكل شخص طبيعي وجنسية جزائرية أو شخص معنوي خاضع للقانون الجزائري بموجب عقد مبرم بين السلطة المينائية والمتعامل المختار، وذلك بهدف تشجيع إستثمار الخواص في الميناء الجزائري في حين تبقى الموانئ الثلاث المتخصصة لنقل المحروقات خاضعة للشركة الوطنية للمحروقات (سونطراك)، وذلك عن طريق قيام السلطة المينائية بإعداد ملف المنافسة ويقرر الوزير المكلف بالموانئ إنطلاقها أو عن طريق التفاوض المباشر مع أصحاب الطلب بعد أن تتوافق فيهم مجموعة من المؤهلات المهنية بالأأخذ بعين الاعتبار سمعة صاحب الطلب ومساهمته التسييرية والتقنية وفائدة إستثماره بالنسبة للاقتصاد الوطني، بعدما يتم اختيار صاحب الإمتياز عن طريق إعلان المنافسة فقط¹، هذا وبعدما كان المرسوم التنفيذي 139/06 يحدد مدة الإمتياز بـ 20 سنة كحد أقصى أصبح التعديل الجديد في المادة 3 منه يحددها بـ 40 سنة.

إلا أن ما يلفت الانتباه من خلال المرسومين التنفيذيين 139/06 و363/08 هو نص المادة 14 من المرسوم 139/06 والتي لم تكن محل تعديل، والتي نصت على أنه يخص للمؤسسات المينائية ممارسة النشاطات التجارية المينائية المتمثلة في القطر المناولة والتسوية ومواصلة استغلالها في الموانئ الجزائرية إلى غاية إنطلاق عمليات المنافسة، وذلك بموجب إتفاقية إمتياز بين السلطة المينائية والمؤسسة المينائية مصحوبة بدفتر شروط طبقا لأحكام المادة 14 المذكورة أعلاه، وتخضع لدفع حقوق وأتاوين ثابتة ومتغيرة.

وعليه السؤال المطروح هل يوجد لهذا النص تطبيق عملي على مستوى الموانئ الجزائرية، مع العلم أنه لحد الساعة لا يوجد لسلطات مينائية، وأن المؤسسات المينائية هي من تتکفل بتسهيل الموانئ وفي نفس الوقت تتولى ممارسة النشاطات التجارية، ولهذا يمكن القول أن هذا النص القانوني جاء فقط من أجل إصياغ الصفة القانونية على ممارسة المؤسسة المينائية مثل هذه النشاطات التجارية المينائية على مستوى الموانئ واحتکارها والذي قد يرجع حتما إلى نقص الخواص المنافسين المالكين للآلات والمعدات الضخمة اللازمة لمارسة هذه النشاطات والمتعمدين بالجنسية الجزائرية.

وعليه وإنطلاقا مما سبق يمكن أن نتقدم بأهم التوصيات التي يمكن طرحها في مجال تسهيل الموانئ الجزائرية، ألا وهي:

¹ المادة 3 من المرسوم التنفيذي 363/08 السابق ذكره.

تسهيل الموانئ لتجارية في الجزائر

أولاً: وقبل كل شيء لا بد أن يوسع المشرع الجزائري اهتماماته بقانون الموانئ كأن يفرض قانوناً خاصاً بتشريع الموانئ على مثال القانون البحري والتشريعات الأخرى والذي يهتم بكل المسائل المتعلقة بالبنية المينائية والنظام القانوني للموانئ الجزائرية وسبل تحسينها وتطويرها وتنظيم العلاقة القانونية بين الموانئ وكافة الفئات المستخدمة للموانئ الجزائرية وسبل تحسينها وتطويرها وتنظيم العلاقة القانونية بين الموانئ وكافة الفئات المستخدمة للموانئ من مواطنين وأجانب، خاصة وأن الجزائر تعتمد بنسبة كبيرة على التجارة الخارجية الناجمة عن الموانئ في إقتصادها الوطني.

ثانياً: الإهتمام بالمشاركة في إعداد المعاهدات والاتفاقيات الرامية إلى تطوير التشريعات الدولية الخاصة بالموانئ البحرية حيث تفتقر الدولة الجزائرية على مثل هذه المساهمات الدولية المادفة إلى تفعيل النشاط المينائي بشكل عام.

ثالثاً: الحاجة الماسة إلى خلق عرف قضائية متخصصة بالشؤون البحرية وقانون الموانئ الذي يعرف نقصاً كبيراً إلى حد الساعة أو هيئات مؤسساتية للتحكيم في هذا المجال حتى نضمن التطبيق الجيد والموارد للتغيرات في مجال تسهيل وتنظيم الموانئ الجزائرية¹.

المطلب الخامس: الموانئ البحرية والنظم القانونية لاستغلالها:

التنظيم القانوني لتسهيل الموانئ البحرية:

تحتختلف النصوص القانونية من دولة لأخرى حسب الإستراتيجيات الاقتصادية والسياسية المتبعة، فقد تحدد بعض الدول النظام الضروري للميناء بالتفصيل بينما نجد في دول أخرى أن قانونها ينص فقط على المبادئ العامة المتعلقة بالميناء، أما التفاصيل الأخرى فيتكلف بها مسؤولوا الموانئ، وهذه السياسات تختلف حسب أهمية ومكانة قطاع الموانئ فمن استراتيجياتها التنموية خاصة بالنسبة للدول التي تمتلك شريط ساحلي ضيق فهي قد ولّى اهتماماً لذلك، وفيما يلي الأنظمة المينائية المختلفة.

1) موانئ ذات التسيير المركزي:

في هذا النظام يتم عملية الإشراف والإدارة من قبل حكومات الدول حتى تتمكن من تطبيق إستراتيجيتها التنموية وخططها ففي هذا النظام يتم إما الإشراف والرقابة مباشرة من طرف الحكومة المعنية أو عن طريق هيئة الميناء التي تكون جهازاً من أجهزة الدولة وتابعة لها.

¹ بلحاج خديجة: النظام القانوني لتسهيل الموانئ البحرية في الجزائر، مجلة قانون النقل والشاطئ المينائي، المجلد 04، العدد 01، السنة 2017، ص 20-30.

هذا النوع بمحده في عدة بلدان نامية وكذلك في بعض الدول المتقدمة كإسبانيا وفرنسا.

فهذا النظام يجده بعض الاقتصاديين باعتبار الدولة تمتلك القدرة المالية لتقديم الدعم المالي وتغطية النفقات الإستغلالية بالإضافة إلى القدرة الإستثمارية التوسيعية الكبيرة لتطوير هذه الموانئ بينما يجد إقتصاديون آخرون عدم تدخل الدولة بشكل مباشر في تسير وتمويل الموانئ وعدم تحملها لأعباء الإدارة بالميناء خاصة وأنها تضمن بعض الحقوق التي يحددها قانون إنشاء الميناء، كما تقيي ميناء المناخ الملائم للاقتراض والتمويل دون الحاجة إلى تدخل مباشر وتتولى إدارة الموانئ المسؤولون القائمون بالتشغيل فعلاً حتى يتمكن هؤلاء من التحسين في كفاءة الأداء والتخاذل القرارات المناسبة في الوقت المناسب ويمكن الميناء من تحقيق الأرباح.

تصنيف الموانئ حسب تنظيمها القانوني:

يتوقف النظام القانوني المتحكم في تسير الموانئ على درجة تبعية الموانئ للنظام الذي تسير عليه هذه الموانئ.

وهذه الأنظمة الإدارية المينائية متعددة وذلك حسب التاريخ والتقاليد التشريعية والسياسية المتبعة في مختلف الدول، وتظهر أنواع النظم القانونية المتبعة في الموانئ فيما يلي¹:

- الموانئ التي تتبع الحكومة المركزية.

- الموانئ ذات التسيير الالامركزي (موانئ تخضع للبلديات).

- الموانئ ذات الإدارة الذاتية والخاصة.

إن الموانئ المسيرة مركزيا يمكنها أن تتعاون مع المؤسسات الخاصة باعتبارها تزود الموانئ بالتجهيزات أو بالآلات الشحن والإفراغ... إلخ، والنظام المركزي يظهر في شكلين:

- نظم ذات التدخل الحكومي الضعيف: في هذه الحالة الدولة تحول تسير الموانئ للجماعات المحلية وبالتحديد للبلديات أو تخوها مؤسسات خاصة.

- تحول عملية التسيير لمؤسسة خاصة.

- نظم ذات التدخل الحكومي القوي: في هذه النظم هناك حالتين:

1 د. هارون أحمد عثمان، الإقتصاد البحري مع إشارة خاصة لمشاكل الدول النامية الأكاديمية العربية للنقل البحري جامعة الدول العربية، ص 246، 1981.

- أن الهيئة المينائية تتكلف بإجمالي الوظائف المينائية أي قسم من الوظائف تتكلف بها مصالح أو هيئات عمومية.

- إما الهيئة المينائية أو الحكومة تقوم بوظائف الإدارة والأشغال والشرطة وترك مسألة الإستغلال التجاري للميناء (متعاملين، خواص - عموميين).

2) موانئ ذات التسيير اللامركزي والموانئ ذات الإدارة الذاتية:

يقصد باللامركزية تحويل بعض مسؤوليات الدولة لصالح الجماعات المحلية، أما نظام الإدارة الذاتية تتمثل في إقسام المسؤوليات بين الدولة ومتخذ القرارات الاقتصادية وممثل الجماعات المحلية¹.

1/2) الموانئ ذات التسيير اللامركزي: إن الموانئ هي في طابها موانئ تجارية تتطلب السرعة في اتخاذ القرار والمتابعة عن قرب مختلف الأشغال على مستوى الميناء ونظرا لأن المركزية الإدارية لا تتفق وطبيعة النشاطات المينائية فلا بد من تطبيق نظام يسمح بتحقيق الأهداف للمشروعات المختلفة وإذا كان في هذه الحالة من الصعب الحصول على الأموال الضرورية لتمويل الأشغال الهيكيلية الكبرى مما يصبح تدخل الدولة أمرا ضروريا.

2/2) الموانئ ذات الإدارة الذاتية: هذا النظام يقر بالشخصية القانونية والإستغلال المالي للسلطات المينائية عن مالية السلطات المركزية فهذه الأخيرة أقوم بالوصاية لعملية الرقابة المالية للهيئات المعنية ولهذا النظام مزايا:

- زيادة القدرة على التمويل الطويل الأجل عن طريق الإكتتاب العام.

- اللجوء إلى الإقتراض لتغطية تمويل العمليات الجارية.

- مسؤولية الإدارة موزعة بين مجموعة من أعضاء مجلس الإدارة طبقا لقانون مجلس الإدارة وهم المتذعون بخدمات الموانئ ذو الخبرة والكفاءة مثل الشركات الملاحية والتوكيلات الملاحية والمصدرين والمستوردين بالإضافة إلى أعضاء معينين بالمجلس بحكم وظائفهم.

- يمكن لهذا النظام التخلص من القيود الحكومية التي تصاحب عمل المشاريع العامة.

¹ J. gros didier de matous : les régimes administratives et financier des ports maritimes, R.pichon et R-Durand- Auzias p 226- paris 1969.

تسخير الموانئ لتجارية في الجزائر

- كما نجد بعض دول غرب أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية أخذت بنظام إدارة الموانئ عن طريق البلدية مثل ميناء أنتورب ببلجيكا وميناء بريستول بالمملكة المتحدة وميناء هامبورج بألمانيا وموانئ Rotterdamd' anvers، ويتم اختبار أعضائه عن طريق الإنتخاب بالبلدية وهذا النظام يختلف من ميناء إلى آخر طبقاً للقوانين المعمول بها، أو العرف السائد في كل ميناء.

3/2) الموانئ الخاصة:

إتبعته العديد من الدول الرأسمالية في سنة (1983 - 1984) خوخصت المملكة المتحدة "Associated Britishport" والتي يضم حوالي 21 ميناء يضمن أكثر من ربع النقل المينائي الوطني، وكذلك الحال بالنسبة لأوروبا الغربية والشرقية وأمريكا اللاتينية لاستغلال الموانئ في إطار من المنافسة الحرة بين مختلف المؤسسات المينائية الخاصة والخوخصصة المينائية قد تتخذ عدة أشكال أهمها:

- الدولة تحول للقطاع الخاص إجمالي الميناء.
- أو تحويل بعض المؤسسات إمكانية استغلال وبناء محطات خاصة.

إذا حرية والمنافسة بين المؤسسات المينائية بإمكانها أن تحسن من مستوى الأداء ونوعية الخدمات وبالتالي التخفيف في التكاليف، فعلى الدول النامية أن تسعى إلى عقلية أنشطتها المينائية بتطبيق التنظيم الأكثر فاعلية بغية التخفيف في التكاليف وتحقيق الأرباح خاصة وأن الحاجيات الدولية والمحليّة في تطور مستمر مما يزيد من تعقيد العمليات المينائية،

وهناك رؤى أخرى حديثة لأنظمة إدارية لهيئات الموانئ تظهر فيما يلي:

- نظام الميناء الخادم .Searnce port
- نظام حيازة الميناء . land lort port
- نظام آلية الميناء . tool port

فهذه الأنظمة تختلف من حيث أنواع البني والتتشغيل وذلك كما يلي¹:

¹ فريق بحث دراسة العوامل المؤثرة في تطوير وتحديث الموانئ البحرية العربية، الجزء الأول، الفصل الأول، يناير 2006، الجامعة العربية.

جدول (3-2): الانظمة من حيث البنية و التشغيل

نظام حيازة الميناء	نظام آلية الميناء	الميناء الخادم	نظام الإدارة	البناء أو التشغيل
هيئة الميناء (الدولة)	هيئة الميناء (الدولة)	هيئة الميناء (الدولة)	البني التحتية	
القطاع الخاص	هيئة الميناء (الدولة)	هيئة الميناء (الدولة)	البني الفوقية	
القطاع الخاص	القطاع الخاص	هيئة الميناء (الدولة)	تشغيل خدمات عمليات الميناء	

المصدر: فريق بحث دراسة العوامل المؤثرة في تطوير وتحديث الموانئ البحرية العربية، الجزء الأول، الفصلل الأول، يناير 2006، الجامعة العربية.

كما نلاحظ أن القطاع الخاص هو مسيطر في نظام حيازة الميناء، أي في البني الفوقيه وفي خدمات وعمليات الميناء، أما البني التحتية فهي تحت هيئة الدولة بينما القطاع الخاص بعده في عمليات التشغيل فقط، في نظام آلية الميناء والباقي من البني تمتلكها الدولة، أما في الميناء الخادم فالدولة تمتلك البني التحتية والفوقيه وحتى عمليات التشغيل المينائي تقوم بها الدولة ولا مكانة للقطاع الخاص في هذا النوع من الموانئ وهذا ما يفسره نظام التسيير المركزي للميناء.

2) الأنظمة المينائية المتّعة في دول العالم:

سابقاً كانت الموانئ تبني من طرف أصحاب المصالح الخاصة وأحياناً تبني لخدمة أنواع معينة من البضائع ومن الصناعات ومع تطور الأنظمة الاقتصادية، وتضخم حجم المعاملات البحرية أصبحت الموانئ وفي أغلب الدول تدار بواسطة سلطات البلدية أو حكومات الولايات والأقاليم والتي تقع في حيازتها هذه الموانئ وبمشاركة ممثلين عن التجار العاملين تلك المدن أو الولايات مثل موانئ لندن وليفربول، وهامبورج، وتردام... إلخ.

وفيما يلي الأنظمة المينائية المطبقة في العالم والتي قد تختلف من دولة إلى أخرى، كما يختلف أسلوب تسخيرها ضمن الدولة الواحدة ويظهر ذلك كما يلي¹:

1) نظام الموانئ الأوروبية: ففي البلدان الأوروبية درجة استقلالية السلطات المحلية في تسخير الموانئ تختلف من دولة لأخرى، ففي الدول الأسكندنافية سلطة الدولة غير موجودة، بل بعده موانئ ميسرة ذاتياً، وفي أسلندا من بين 60 ميناء بحد 3 منهم فقط تحت سلطة الدولة مع أن الموانئ تابعة

¹ robert rezenthal- le droit portuaire livre2., 5/ année robert rezenthal- le droit portuaire livre2. Tome II les édition juris service- paris_ p39 193

تسخير الموانئ التجارية في الجزائر

للدومن العاـم (المجموعات المحلية)، فالـدولـة تـدعـم بـنـاءـات المـيـانـيـة بـحـوـالـي 75% مـن الـمـلـغـ الإـجـمـالي لـلـأـشـغالـ فالـبـدـيـوـانـ المـيـانـيـ الأـسـلـنـدـيـ مـسـؤـولـ لـخـسـابـ وـزـارـةـ النـقـلـ وـالـتـحـطـيـطـ المـيـانـيـ، فـيـرـبـطـ عـمـلـيـةـ الـبـنـاءـ بـعـمـلـيـةـ التـموـيلـ المـيـانـيـ.

أما مـوـانـيـ بـلـجـيـكـاـ فـتـسـيـرـهـاـ لـاـمـرـكـيـ فـمـيـنـاءـ ANVERSـ يـحـكـمـهـ القـانـونـ الـبـلـدـيـ يـبـنـاءـ leـ grandـ مـيـسـرـ مـنـ هـيـكـلـةـ إـدـارـيـ أـنـشـيـتـ خـصـيـصـاـ لـذـلـكـ، وـمـيـنـاءـ Tabruggeـ مـسـيـرـ مـنـ طـرـفـ هـيـنـةـ عـمـومـيـةـ أـنـشـيـتـ فـيـ إـطـارـ إـتـفـاقـ بـيـنـ الـحـكـوـمـةـ الـبـلـجـيـكـيـةـ وـمـدـيـنـةـ Brugerـ وـمـسـتـشـمـرـيـنـ خـواـصـ.

وـفـيـ فـرـنـسـاـ إـنـتـقـلـتـ سـلـطـةـ إـدـارـةـ مـوـانـيـ تـدـرـيـجـياـ مـنـ سـلـطـةـ الـدـوـلـةـ إـلـىـ سـلـطـةـ مـجـالـسـ مـحـلـيـةـ مـتـخـصـصـةـ بـالـاشـتـراكـ مـعـ السـلـطـاتـ الـمـحـلـيـةـ.

وـفـيـ أـلـمـانـيـاـ الغـرـيـبـةـ مـوـانـيـ مـمـلـوـكـةـ لـلـحـكـوـمـةـ الـفـدـرـالـيـةـ وـتـدـارـ بـوـاسـطـةـ سـلـطـاتـ الـبـلـدـيـةـ فـيـ الـأـقـالـيـمـ الـمـعـيـنةـ.ـ فـيـ بـرـيـطـانـيـاـ هـيـئـاتـ قـانـونـيـةـ مـتـخـصـصـةـ تـدـيرـ هـذـهـ مـوـانـيـ وـتـشـرـفـ عـلـيـهـاـ مـثـلـ هـيـئـةـ مـيـرـسيـ وـهـيـئـةـ مـيـنـاءـ لـندـنـ،ـ أماـ مـيـنـاءـ مـانـشـيـسـتـرـ تـدـيرـهـ شـرـكـاتـ قـانـونـيـةـ.

وـفـيـ الـبـرـتـغـالـ لـكـامـلـ مـوـانـيـ التـجـارـيـ مـيـسـرـةـ ذـاتـيـاـ وـلـكـنـ أـعـضـاءـ جـلـسـ الـإـدـارـةـ يـعـيـنـونـ مـنـ طـرـفـ وزـيـرـ النـقـلـ وـهـذـاـ مـاـ يـضـمـنـ عـمـلـيـةـ الـمـراـقبـةـ الـمـالـيـةـ عـلـىـ الـمـؤـسـسـاتـ الـمـيـانـيـةـ.

2/4/2) النظام المينائي الإفريقي:

الـمـوـانـيـ الـإـفـرـيـقـيـةـ تـضـمـنـ عـبـورـ التـجـارـةـ الـخـارـجـيـةـ لـلـدـوـلـ السـاحـلـيـةـ وـتـسـتـقـبـلـ كـذـلـكـ الـبـضـائـعـ وـالـمـوجـةـ منـ وـإـلـىـ الدـوـلـ بـدـوـنـ سـاحـلـ (بـوـرـ كـيـنـافـاسـوـ، بـوـرـنـديـ، إـفـرـيـقـيـاـ الـوـسـطـيـ، لـوـزـرـتوـ، مـالـيـ، الـنـيـجـرـ، أوـغـنـداـ، روـانـداـ، التـشـادـ، سـواـزـيـلـنـداـ، زـمـبـيـاـ، زـمـبـابـويـ، وـرـغـمـ أـنـ الزـائـرـ مـثـلـ تـمـلـكـ سـاحـلـ يـطـلـ عـلـىـ الـمـيـنـيـطـ الـأـطـلـنـطـيـ بـحـوـالـيـ 40ـ كـلـمـ، وـلـكـنـ لـضـعـفـ وـعـدـمـ تـنـظـيمـ إـدـارـتـهاـ فـهـوـ غـيـرـ مـسـتـغـلـ بـمـاـ يـخـدـمـ مـصـلـحـتـهاـ فـهـوـ فـيـ تـونـسـ وـالـمـغـرـبـ تـسـتـغـلـهاـ مـؤـسـسـاتـ عـمـومـيـةـ ذـاتـ الصـفـةـ الصـنـاعـيـةـ وـالـتـجـارـيـةـ، يـسـمـيـ بـدـيـوـانـ الـمـوـانـيـ،ـ أماـ فـيـ الـجـزـائـرـ فـالـمـوـانـيـ الـكـبـرـىـ تـدـيرـهـاـ مـؤـسـسـاتـ مـيـانـيـةـ عـمـومـيـةـ تـابـعـةـ لـلـدـوـلـةـ كـمـاـ قـامـتـ الـدـوـلـةـ بـخـوـصـصـتـ بـعـضـ الـأـنـشـطـةـ الـمـيـانـيـةـ وـهـذـاـ فـيـ إـطـارـ الـإـصـلـاحـ الـإـقـصـادـيـ الـجـارـيـ حـالـيـاـ وـفـيـ مـورـيـتـانـيـاـ بـنـجـدـ الـمـيـانـيـنـ التـجـارـيـنـ الـإـثـنـيـنـ "نوـاكـشـطـ"ـ وـ"نوـاديـوـ"ـ مـيـسـرـةـ مـنـ مـؤـسـسـاتـ عـمـومـيـةـ.

أـمـاـ فـيـ إـفـرـيـقـيـاـ الـغـرـيـبـةـ وـالـوـسـطـيـ بـنـجـدـ فـرـعـينـ مـنـ الـأـنـظـمـةـ الـمـيـانـيـةـ¹.

¹ Robert rezenthal, 1969, droit maritime. Tome II droit du littoral, droit portuaire, les éditions jaunies service : paris.

تسخير الموانئ التجارية في الجزائر

- موانئ ميسرة من هيئات عمومية "ديوان الموانئ" مثل الكامرون والغابون....
- موانئ ميسرة من شركة وطنية مثل: أبيجان بساحل العاج، وداكار (السنغال) كوتونو (بنين) ولومي (طوغو)، أما بالكونغو أنشئت هيئات عمومية ذات الصيغة الصناعية والتجارية لاستغلال ميناء "pointe noire".

وما يلاحظ أن 13 دولة ساحلية بإفريقيا sub sharienne تمتلك على الأقل ميناء واحد ب المياه العميقه ولكن بسبب المشاكل بأنغولا وموزمبيق وإفساد لتجهيزات المينائيه بتراانيا فموانئ إفريقيا الجنوبيه تعتبر المدخل والمخرج الوحيد للعديد من دول المنطقه في إفريقيا الجنوبيه، حيث كل الموانئ التجاريه هي مراقبه من طرف مؤسسه "port net" وهو قسم "transmet limited" وهي تقوم بالإمداد بالخدمات المينائيه ما عدا الشحن والإفراغ بالموانئ الأساسية ف المؤسسه "transmet limited" تراقب معظم الموانئ التجاريه والهامه، الشبكة الوطنيه للسكك الحديدية والخطوط الجوية الوطنية والدولية لإفريقيا الجنوبيه وخدمات النقل البري واستغلال أنابيب النقل البترولي.

وبالصومال أدت الحرب الأهلية إلى سوء تنظيم المياكل الإدارية للبلاد وبالتالي أثر ذلك على التنظيم المينائي، وبطلب من الأمم المتحدة لتنمية CNUCED تم تنظيم مهمة تقييم الوضعية الإدارية والعملية لميناء موقاديسو، وساهمت فيها السلطات المينائية لبوهاري، مادراس، وكوشين والحكومة الهندية.

فالاتفاق المبرم بين CNUCED وبرنامج التغذية العالمي (p.m.a) بروما سنة 1993 سعت بتوزيع وتنسيق المهام لميناء موقاديسو مما سمح ل CNUCED بإنشاء سلطة مينائية من نوع "land lord port" ملكية الأرض تحت تصرف المتعاملين بالموانئ في إنتظار تسليم المهام للحكومة الصومالية المقبلاه.

3/4/2) النظام المينائي في القارة الأمريكية:

في أمريكا الشمالية فالإقليم المينائي المعنى بالمياه الملاحية يشكل ملكية مشتركة تقع تحت سلطة الدولة الفدرالية:

أ) توجد بعض الموانئ في الولايات المتحدة الأمريكية تابعة للبلديات مثل لوس أنجلوس سيتل، ولكن معظم الموانئ مدیرة من هيئات عمومية حول لها الإستقلالية المالية ومستغلة من مؤسسات خاصة، كما أن ميناء نيويورك مسیر ذاتيا وهو تابع لحكومة نيويورك ونيوجرسي فالإدارة المينائية لها صبغة جهوية والحكومات الفدرالية لها صلاحية إنشاء سلطات مينائية مستقلة وتقنين الملاحة المينائية وتغيير في هياكلها.

ب) في إطار عمليات الإصلاح الاقتصادي الجاري بالمكسيك تم تطبيق اللامركزية المينائية، كما تم تقسيم الوظيفة المينائية إلى جزئين:

- وظيفة السلطات (خاصة الشرطة).
- وظيفة التسخير والتعامل (وظائف تجارية).

إن تسخير التجهيزات المينائية في المكسيك يندمج في القطاع التنافسي حتى وإن كانت السلطات المينائية عمومية.

ج) تملك كذا 25 ميناء كبير في المياه العميقة وحوالي 300 ميناء أقل أهمية بالإضافة إلى العديد من الأرصفة المينائية المتعددة الأشغال على السواحل الأطلantي والمادي (ATLANT PACI) والموانئ تقيمها نوعين من الأحكام:

- الموانئ تسخيرها مؤسسة الميناء المحلية وتديرها العناصر الاقتصادية المحلية مثل (ميناء كيبك، موريال، هيناكس، سان جون)، فهي موانئ مسيرة ذاتيا ولكن الأرباح ترجع للحكومات المحلية.
- الموانئ العمومية تديرها وتستغلها وزارة النقل، هذه الأخيرة تعين العناصر العاملة بالميناء و تعمل على تطبيق الأوامر والتوجيهات السياسية، إضافة لذلك تحد هيئة و زارية (Transport Canada) تتدخل لحساب الحكومة الفدرالية في تسخير الموانئ العمومية والمرتكز المتخصصة وحراس الساحل من خلال (Haveset ports) تتتكلف بتسيير الموانئ الصغيرة والتي تنافس الموانئ الكبيرة.

وفيما يخص الموانئ الجنوبية للقاره الأمريكية فالبرازيل تمتلك موانئ ذات أهمية اقتصادية إستراتيجية باعتبار 97% من المبادلات التجارية تتم بالنقل البحري فهي تمتلك منها 8500 كلم من السواحل و 84 ميناء منها 35 ميناء أساسى، فقانون رقم 62-22 منذ سنة 1975 أو كل مهمة تسخير الموانئ البرازيلية والسياسية المالية تسعى إلى خوصصة عدد من الأنشطة المينائية.

أما الموانئ الأرجنتينية تديرها مؤسسات خاصة (بيونيس أيرس، سانتاماني، أو شواي...) والموانئ الصغيرة والغير متخصصة فهي تابعة للنظام اللامركزي تكفلت بها السلطات المحلية.¹

وفي كولومبيا كانت الموانئ ذات التسخير العمومي لغاية صدور قانون رقم 10/01 جانفي 1991 المتعلق بالقانون المينائي البحري والذي ينص على أن الهيئات العمومية ومثلها المؤسسات الخاصة يمكنها تشكيل شركات مينائية لإنشاء وتسخير وصيانة المحطات والأرصفة وتقديم كل الخدمات المينائية.

¹ مرجع سبق ذكره، robert rezenthal

4/4/2) النظام المينائي في آسيا:

تطورت الموانئ الآسيوية وبشكل سريع في الصين والفيتنام بسبب إدخال الاستثمار الأجنبي إلى البلاد وفي أندونيسيا نجد 652 ميناء منها 110 ميناء مدبر من طرف 4 سلطات مينائية، 68 ميناء صناعي تسيره شركات عمومية أو خاصة و 127 ميناء خصصت للنشاط الصيد أو إستقبال الحاويات و 450 ميناء ثانوي عمومي يعمل تحت وصيانته الإدارة العامة للاتصالات البحرية والحكومة تشجع على زيادة دور القطاع الخاص في تسخير الموانئ.

أما في الفلبين وفي إطار سياسة وطنية شاملة أعد خطط تنموي لتمويل وصيانة الموانئ حيث تعمل السلطات على تطبيق الالامركزية في خدمات الإستغلال والمسؤولية المالية لضمان التسخير العقلاني، وهي تضم 38 ميناء أساسياً، 15 ثانوي تابع للدولة 225 ميناء تحت سلطة البلديات و 240 ميناء تابع للخواص.

وفي ماليزيا توجد سلطة واحدة مينائية على المستوى الوطني فالحكومة تشجع الخواص على استغلال الموانئ ولكن بشكل محدود.

وإداره ميناء سنغافورة (P.J.A) تتكلف به هيئة عمومية وتمارس نشاطاً صناعياً وتجارياً¹، فهي المالكة والمسيرة لتجهيزات المينائية بحيث تتسع باستقلالية واسعة في الإداره وتظهر من خلال الإستثمارات، التخطيط للمؤسسة وتعزيز الخدمات المينائية، فالمؤسسات الخاصة في هذا البلد تستثمر في الخدمات المينائية والسلطات المينائية تتدخل في نشاطات خارج الموانئ كالإمداد بالسكنات وخدمات الغذاء... إلخ.

وبالنسبة لنيوزيلندا الجديدة الجماعات المحلية هي المالكة للمؤسسات المينائية والعمليات التجارية تقوم بها اللجان المينائية وبصدور قانون رقم 91 لسنة 1988 تم إعادة هيكلة الموانئ البلد فأوكلت هذه العمليات إلى متخصصين وأصبح القطاع الخاص مكانة في تنظيم الموانئ.

في أستراليا معظم موانئها تحت السلطة العمومية والحكومات الفدرالية تحدد أنظمة الموانئ وأعضاء مجلس الإداره للسلطات المينائية معينين من طرف حكومة الدولة إلا في ميناء Tasmanie فهم منتخبين في حين ميناء Melboume تسيره جمعية الموانئ ويقومون بما يلي:

¹ WWW. Rrsart (convention sur le régime international des ports maritimes).

- عمليات الصيانة.

- المساعدات الملاحية في المياه الساحلية حكومة victoria.

- مراقبة التلوث البحري.

وفي غينيا الجديدة وفي موانئ "nouvelle guinée" "paporasie" تديرها مؤسسة عمومية تسمى papna وتمارس عمليات التعمير والإستغلال وتسجيل عمل الموانئ شواطئ المياه
guienca har bours boond مراقبة السفن وتقنين تخزين السلع الخطيرة.

4/4/3) السلطة المينائية وتسخير الملك المينائي:

الوظائف المينائية متعددة وهي تشكل مزيج من الخدمة العمومية والأنشطة التجارية، وتظهر مجالات تدخل السلطة المينائية لتسخير الملك المينائي في توفير شروط ملائمة لممارسة الأنشطة المختلفة من طرف المعاملين بالميناء وهي كما يلي:

- حماية الملاحة البحرية والعمليات في الأحواض وعلى الأراضي المينائية من خلال تدخل سلطة الشرطة.
- بالنسبة للأشخاص (السرقة، محاولات إفساد... إلخ).
- الأموال (كالسلع الخطيرة، المخدرات... إلخ).
- البناءات (رخص البناء، مراقبة آلات الرفع... إلخ).
- تنفيذ ومتابعة المعاهدات الدولية المتعلقة بالحماية من التلوث (بحري، بري) ومراقبة مدى جدية مستعملي الموانئ.
- العمل على الربط والتنسيق بين سياسات التنمية للمدن والموانئ خاصة فيما يتعلق بالهيكل القاعدة ومدى ربطها بشبكات النقل الأرضي والمواضيع تحت تصرف الملك المينائي.
- إنجاز الهياكل القاعدية والتي لا يستطيع القطاع الخاص القيام بها (كالمخارج البحرية، هياكل الربط البرية... إلخ).
- وضع إطار قانوني مشجع لمنافسة ومانعا للاحتكارات.
- التنسيق النشاطات الخاصة بالخدمات المينائية الفردية تخضع ليس فقط لفعالية مؤسساتهم وإنما لمختلف العناصر العاملة الأخرى، فتدخل السلطة المينائية لتوفير شروط المنافسة، تنظيم حركة السفن والحمولات وتحديد ساعات العمل للمصالح المينائية العاملة مع المراقبة المالية للنشاطات .

الفصل الثاني:

تسخير الموانئ لتجارية في الجزائر

- حاليا في الموانئ الكبرى، السلطة المينائية تتحذى القرارات وتغول أشغال المياكل وتدير المؤسسات المينائية، وتبقى النشاطات الأخرى (كالجمع والإيداع والتخزين...إلخ) القطاع الخاص.

4) العناصر المؤثرة على تسخير الأموال:

السلطة المينائية من أجل إنجاز مهامها وتحقيق أهدافها يجب أن تأخذ بعين الاعتبار ما يلي¹:

- السياسة العامة المتبعة.

- تسخير الأموال المينائية.

1/4) السياسة العقارية للسلطة المينائية:

من أجل استعمال الأموال العقارية المينائية لا بد من تدعيم التعاون والتنسيق بين المدينة والميناء لذا فالاستراتيجية العقارية ترتبط بعدها عوامل.

1/1/4) تطور خصائص حركة النقل البحري:

سابقا كانت البضائع تفرغ من السفن لتنقل مباشرة عبر وسائل النقل الأخرى كالبرية والنهرية إلى مستعملتها بحيث تتطلب مساحات أو وسائل كبيرة عند التعامل بها إلا أن توسيع التجارة الدولية أدت إلى إنشاء مراكز توقف متخصصة وأرصفة واسعة مما ساعد على الإستغلال الفعال للوسائل (التحهيزات الخاصة بالمناولة...إلخ)، وهذا يتطلب توسيع المساحات الحادية للأرصفة.

فالأشغال المينائية يجب أن تتلائم وتتطور وسائل النقل في حالة عدم إمكانية توسيع الميناء، فالسلطة المينائية تختار بين الحفاظ على الأشغال على حالتها مما يستحيل إستقبال السفن الكبيرة وبين تغيير الأشغال الموجودة، فالطاقة العقارية للميناء يجب أن تأخذ في الاعتبار لأي عملية تطور تقني صناعي أو تجاري.

2/1/4) النظام القانوني للموانئ البحري:

إن مجال تدخل السلطات المينائية تخضع للنصوص المحددة لتنظيم المينائي بالإضافة إلى نصوص أخرى مثل ما هو الحال بالنسبة للسياسة العقارية للمجموعات المحلية المسيرة للموانئ، والتي تدخل في حدود صلاحياتها المحددة في القوانين خارج القوانين المحددة لتنظيم المينائي إلا أن المجموعات المحلية بإمكانها طرح مبادراتهن في إعمار المساحات للسلطات المينائية باستعمال مختلف الوسائل القانونية مثل ما

¹ Kemiha : tamoum (travail de recherche), la gestion de donnaine public portuaire, p32, année 2001,, institut maritime.

تسخير الموانئ التجارية في الجزائر

هي عملية موانئ بلدات بلجيكا، وألمانيا، الأراضي المنخفضة، والتي هي تحت وصاية المجموعات المحلية، وألمانيا، الأراضي المنخفضة والتي هي تحت وصاية المجموعات المحلية، حيث تعمل على توسيع المنطقة المينائية باعتبارها جزء من توسيع شبكة المدن. إضافة لذلك ناتج إستحقاقات الأموال يمثل في بعض الدول 3/1 إيرادات الموانئ الكبرى وهذا التسخير للأملاك العقارية ساهم في إحداث توازن في حساب الإستغلال.

4-1-3) تطوير البنية التحتية للنقل:

إن إستراتيجية السلطة المينائية يجب أن تعتبر مشاريع الأعمار والمنافذ للبني التحتية للنقل الداخلي والإحتفاظ بالأراضي الضرورية لذلك لأن تطور أي ميناء مرتبط بالبني التحتية لنقل طرق سريعة، شبكة السكك الحديدية... إلخ، وهذا يتطلب عمليات تنسيقية بين السلطات المينائية والمجموعات المحلية.

4-2- تسخير الأموال المينائية:

في الدول حيث تنتشر الأموال العمومية بشكل واسع فالسلطة المينائية تسخير الأرضي وأشغال البنية التحتية وغيرها من الأموال، بينما في دول أخرى يحد المعاملين هم المالكين للجزء الأكبر للمنطقة المينائية.

1/2/4) اختيار أشغال ونوع النشاط:

إن استعمال الملك المينائي مرتبط بطبيعة النشاطات الاقتصادية التي تنمو وتتطور في الإنترلند (الأراضي التابعة للميناء) فإذا أنشئت صناعة كيماوية في هذه المنطقة الحاذية للميناء فإن السلطة المينائية من صلاحيتها تهيئة مخزن أو مستودع خاص بهذا النوع من الصناعة إذا كان الأمر يتعلق بمنتوجات غذائية فهذا يتطلب تجهيز المنطقة بوسائل حفظها ونقلها وتخزينها.

2/2/4) اختيار عقد الأشغال:

إن السلطة المينائية تتمتع بالحرية في اختيار طبيعة العقد لأشغال الأموال¹ مثل عقد الإمتياز، معاهدة الأشغال المؤقت، تصاريح الأدوات الخاصة مع شرط الخدمة العمومية والإختبار العقد يكون مشروطاً بضرورة تشجيع التمويل الخاص لتجهيزات تلبية الطلب لمستثمر ما أو ضرورة ممارسة لمراقبة الأنشطة (مثلاً نظام الإمتياز).

¹ Kemiha ; tamoum (travail de recherche) ; l'agression, du domaine public portuaire, p32, année 2001, institut maritime.

3/2/4 تنسيق النشاطات الممارسة في الأموال المينائية:

إن نصوص عقود الأشغال التي تعتمد على عقود نموذجية وتدخل السلطة المينائية تفرض على الشاغلين إحترام دفتر الأعباء والذي يساهم في تنظيم المنطقة والتنسيق بين النشاطات الجارية ودفتر الأعباء يضم ما يلي:

- إنجاز أشغال الطرق.

- مكافحة الضرر.

- تحديد النشاطات ذات الأولوية.

- صيانة شبكات مختلفة.

4/2/4 تحديد تعريفات الأموال:

إذا كانت السلطة المينائية هي المالكة أو الميسرة للأراضي فليس هناك ضرورة لإجراءات تحقيق إدارية مسبقة لتطبيق التعريفات المينائية.

أما تطبيق التعريفات المينائية بالنسبة للموانئ ذات التنظيم المستقل فمجلس إدارة المؤسسة هو الذي يحددها أما في الموانئ الخاصة فثمن الكراء ثمن استخدام الملك المينائي يتم التفاوض عليه بين الشاغلية والمؤسسة المينائية فالسلطة المينائية يمكنها أن تستثير المستعملين والجهات الضريبية في مختلف الأمور المتعلقة بالتعريفات، إيجارات ولغاية تحقيق أهدافها.

5/ عقد الإمداد وإستغلال الموانئ والتجهيز بالتجهيزات العمومية وتسخيرها:

إن استعمال التجهيزات والمعدات وقواعد انتقال المسؤولية تخضع للنظام القانوني¹.

للاستغلال الموانئ والذي هو عبارة عن أحکام وقواعد مرتبطة بكيفية استعمال التجهيزات والمعدات والذي عادة ما يتم بعقود، حيث يختلف مجال تطبيق أنظمة الإستغلال باختلاف طبيعة الخدمات التي تقدمها هذه التجهيزات المستخدمة، ففي بعض الموانئ تقوم السلطة المينائية بعمليات الإرشاد للسفن أما باقي العمليات المينائية كالمناولة، والتخزين والإيداع فتقدم من طرف مؤسسات أخرى خاصة.

¹ Jean georges baudelaire- administration et exploitation portuaire- éditions eyrolles 7500 paris 1979, p126.

فالسلطة المينائية تستغل وتحتكر التجهيزات العمومية إلا أنه قد يعهد تسيرها لشخص معنوي عام كمؤسسة عمومية أو جماعات المحلية أو لشخص معنوي تابع للقانون الخاص كشركة ذات مسؤولية محدودة، أو غيرها وقد تمنع السلطات المينائية رخص للأشخاص الخاصة لاستغلال التجهيزات الخاصة رغم وجود تجهيزات عمومية في داخل الميناء وذلك بواسطة عقود إمتياز ولمدة محددة قد تطور نسبياً أي تصل إلى أكثر من عشرين سنة.

6/ وسطاء العمليات المينائية:

مهمة الوسطاء في النقل البحري هو الربط بين عناصر العرض وعناصر الطلب فهذا الأخير ينمو ويتطور بفعل تطور حجم التجارة الخارجية فلا بد أن يقابل ذلك التطور في مستوى العرض للخدمات وهذا يتطلب هيكل كالأرصفة والمستودعات والمخازن، وإدارة ذات كفاءة عالية قادرة على التحكم في العمليات المينائية وألة وأجهزة خاصة، في ظل التطورات الحالية للسوق الدولية وما يتميز به من حرية ومنافسة ومن ذلك يمكن أن نستنتج نقطتين:

أولاً: استغلال وتسير المياكل أي الأرصفة والساحات والمخازن والأجهزة والآلات كالرافعات والجرارات من طرف الوسطاء بغرض القيام بالنشاطات المينائية، فيتدخلون كأشخاص يسعون ومعنويون في عمليات الإرشاد والجر والقطر والجمركة والتمويل والشحن والإفراج من وإلى الناقلات والتخزين والإيداع...إلا ولغاية توصيل السلعة إلى الأشخاص المعنية.

ثانياً: إن هذه المياكل والوسائل لا بد أن تستغل أمثل استغلال بغية تخفيض التكلفة إلى أدنى قيمة لها وهذا ما يساهم في تخفيض تكلفة البضاعة المنقولة بحيث تكون أسعار الخدمات المينائية أسعار تنافسية والحصول على أكبر مردودية ممكنة لتحقيق أهداف عمليات النقل لا بد من تدخل العديد من الأشخاص بحريين أم بريين فهم قد يعملون لحساب الجهاز أو لحساب الشاحن أو لحساب المؤمن...إلا ومنهم:

- وكيل العبور

- الوكيل المينائي

- الوكيل العام

الفصل الثاني:

تسهيل الموانئ لتجارية في الجزائر

- مقاول الشحن والتغليف¹

- وكيل مشترك

- سمسار التأمين البحري

- الوكيل الجمركي

¹ فريق من الخبراء، تحت إشراف د/ عبد القادر فتحي لاشين، الاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات وعلاقتها بقطاع النقل البحري في الدولة العربية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، ص 64-66، سنة 2005.

خاتمة الفصل

تنوعت الموانئ وتطورت بفضل تزايد وتعقد المعاملات بين مختلف الدول، وهذا ما أدى إلى توسيع وتطور في الأنظمة المينائية من النظام المركزي إلى النظام اللامركزي فإلى الأشخاص الخاصة والذين يقومون بتسخير وإدارة الموانئ، أو بالاستغلال العقلاني لمختلف النشاطات المينائية بغية التحكم أكثر في هذه العمليات وفي التكاليف مع العلم أنه في أغلب دول العالم نجد الهيئات العامة وليس الخاصة هي المشرفة والمديرة للموانئ، وإن السلطات الممنوحة لتلك الهيئات في مباشرة نشاطها هي عادة منبثقة من السلطات العامة للدولة ونشاطها الإداري والتنفيذي يخدم مصلحة الدولة بصفة عامة والموانئ بصفة خاصة ومن خلال ممارسة السلطات المينائية لها مهامهم يتدخل العديد من وسطاء العمليات المينائية كمصال للشحن والتغليف، الوكيل الجمركي، سمسارة التأمين البحري، الوكلاء العامون... إلخ، بحيث يتوسطون في إنجاز مختلف المهام الموكلة إليهم في أقل وقت ممكن وبأقل تكلفة من أجل إيصال البضائع إلى المرسل إليهم، دون التسبب في أي حوادث فوتشر على طبيعة أو حجم البضائع والذي قد يسأل عنها القانون وهذا يتم في إطار من النظم القانونية والتسوية المحكمة، حيث تتحدد مسؤوليات الأشخاص الطبيعية والمعنوية عن النشاطات الموكلة إليهم وعن مستوى الإنجاز كما تتحدد حقوقهم والتمثلة في حصولهم على دخل معين مقابل الخدمات المقدمة ومع اعتبار المستوى المنافسة السائد بالموانئ، خاصة إنه قد يحصل أن تتعدد المؤسسات التي تقدم نفس الخدمات مما يؤثر على دخل هذه الفئات العاملة ولا يتوقف الأمر على ذلك بل إن الآثار قد تكون مباشر وغير مباشر، إذ لا يتعلق الأمر فقط بتحسين عمليات المناولة والتخزين... إلخ، بل تتعدى ذلك إلى عمليات تتعلق بالنقل والمعالجة في المنطقة المحيطة بالميناء، وهذا يعكس كذلك على باقي النشاطات خارج الميناء فتخلق مناصب شغل وصناعات جديدة وغيرها من النشاطات، بحيث تساهم في تحقيق المردودية العالية وتوسيع في مستوى النشاط الاقتصادي.

الفصل الثالث

دراسة مقارنة بين ميناء جن جن (الجزائر)

وميناء جبل علي (دبي)

تمهيد:

الموانئ باعتبارها بنية تحتية تتعرض لضغوطات شديدة بسبب عمليات الاستيراد، و تعلم كمسهل في ديناميكيات الصادرات، تسعى لتحسين خدماتها من أجل المشاركة بفعالية في النمو الاقتصادي، و سوف نرى في هذا الفصل هذه العلاقة من خلال دراسة مقارنة بينميناء جن جن بالجزائر و ميناء جبل علي بالإمارات.

المبحث الأول: المؤسسة المينائية لجن جن**المطلب الأول: تعريف الميناء وخصائصه****أولاً: الموقع**

مؤسسة ميناء جن جن مؤسسة عمومية اقتصادية تابعة لمجمع الخدمات المينائية serpeortspa، ويعتبر ميناء جن جن من أكبر الموانئ الجزائرية حيث يقع في الجزء الشرقي لعاصمة البلاد بين دائري عرض $36^{\circ}51'$ شمالاً وطول $5^{\circ}45'$ جنوباً، فميناء جن جن آخر ميناء تجاري أنشئ في الجزائر بعد الاستقلال، ويعتبر أكبر ميناء في شمال إفريقيا من حيث المساحة وعمق المياه، وانطلقت أشغال بناء ميناء جن جن في أكتوبر 1984 إلى غاية سنة 1990¹.

يتمتع ميناء جن جن بموقع استراتيجي على المحور البحري الرابط بين قناة السويس وجبل طارق حيث يبعد عنها 50 ميلاً، كما هو على بعد 900 كلم من حاسي مسعود و350 كلم عن الجزائر العاصمة و40 كلم من المنطقة الصناعية لبلارة.

ثانياً: خصائص البنية الأساسية للميناء:**البنية التحتية للميناء:**

تشمل حواجز الحماية الميناء من أمواج البحر، والأرصفة المخصصة لرسو السفن والشحن والتفریغ، وكذلك المرات المائية لدخول السفن إلى ميناء ونميز منها المنشآت الخارجية والمنشآت الداخلية.

1- المنشآت الخارجية:

يتكون ميناء جن جن من حوض فريد من نوعه بمساحة 180 هكتار محمي من الشمال والشرق بواسطة الأرصفة الممتدة.

- ممر الدخول الرئيسي للميناء: يقابل الجهة الشمالية الشرقية بعرض 250م.

¹ <https://www.djendjen-port.com>

- قناة الاقتراب أو الدخول: بغاطس 19 م.
- حوض الاستدارة: بغاطس 18 م ومساحة 18 هكتار.

2-المنشآت الداخلية:

يتكون ميناء جن جن من حاجزين للحماية والعديد من مراسي للرسو ذات طبيعة وخصائص مختلفة:

ـ حاجز الحماية:

جدول (1-3): حاجز الحماية

longueurs	طول	Digue de protection	كاسر الأمواج
م3400		Digue nord ouest	السد الشمالي الغربي
م 900		Digue nord est	السد الشمالي الشرقي
م 100			Epi

المصدر: المؤسسة المينائية جن جن

الأرصفة والمراسي: يحتوي الميناء على 4 أرصفة

جدول (2-3): الأرصفة والمراسي:

عدد المراسي	مساحة الأرضية	الغاطس/عمق	عرض	طول	الأرصفة المتعددة
04	15 هكتار	م 11	م 200	م 770	رصيف شحن العام général cargo
02	7.5 هكتار	م 11	م 300	م 250	رصيف مختلط quai mixte
08	30 هكتار	ما بين 10.5 و18.20 م	م 300	م 1060	رصيف متخصص Quai Ouest
03	9 هكتار	م 11	3 منحدرات	3	رصيف الدرج Quai Ro/Ro
	78.5 هكتار	من 14 م إلى 17 م	-	1829 م	رصيف خاص بنهاي الحاويات (3) أرصفة

- طول الإجمالي للأرصفة: 802 م

- مساحة الأرضية: 15 هكتار

وجميع الأرصفة مرتبطة بخطوط السكة الحديدية التي تتصل بالشبكة الوطنية للنقل بالسكة الحديدية عن طريق محطة فرز البضائع بأزول الواقعة على بعد 500م من الميناء وتعتبر أكبر محطة في الشرق الجزائري بقدرة 8 ملايين طن.

1- البنية الفوقيّة:

وتتمثل في جميع الهياكل المبنية داخل الميناء وتشمل¹:

- **المباني الإدارية:** وتضم جميع العمارت الإدارية، مقر الجمارك والشرطة الحدودية والمرور، عمارة قيادة الميناء، مركب الصحة.

- **محطة توليد الكهرباء:** توزع الطاقة الكهربائية من خلال المحطة الرئيسية المتواجدة بالميناء تبلغ شدة قوّتها 6300 كيلو واط إضافة إلى 5 محطات ثانوية من مختلف القوّات.

- **المستودعات:** توجد ثلاثة مستودعات مبنية بمساحة 100م² لكل مستودع، كما يحتوي الميناء على هياكل في طور الإنجاز بالرصيف الغربي مساحتها الإجمالية 6000م²

مساحات التخزين: وتتكون من جميع المساحات المهيأة لاستقبال السلع وهي كالتالي:

- المساحة الكلية لأرضية الميناء: 150 هكتار.
- مساحة خارجية بالميناء: 27 هكتار
- احتياطي عقاري خارج الميناء لإنشاء مناطق لوجستية بمساحة 350 هكتار.

2- المنشآت المتخصصة:

¹ <https://www.djendjen-port.com>

- أحواض الزيت سعة 8000 ل.
- خزانات الاسمنت 容量 15000 ل
- خزانات الحبوب 容量 280000 طن.

3-المعدات:

وسائل المناولة: ويمكن حصرها في الجدول التالي:

جدول (3-3) : وسائل المناولة:

العدد	المعدات	سعة الحمولة
34	Chariot élévateurs	من 3 طن إلى 15 طن
02	Chariot élévateur	38 طن
02	Chariot élévateur	42 طن
02	Grue portuaire mobile	250 طن / سا
03	Grue télescopiques automotrice sur pneus	64 طن
01	Grue télescopiques automotrice sur pneus	120 طن
02	Grue télescopiques automotrice sur pneus	90 طن
02	Tracteur RO/RO -01 choulaeurs	60 طن
02	Chassis portuaires	40 طن
02	Tracteur+semi remorque TB 400	
05	Tracteur+semi remorque DAF	
06	Tracteur+semi remorque mercedes	
06	Camion a nacelle	
01	Retro chargeur	
30	Portique à céréales	
04	Chargeur	

المعدات البحرية:

- 01 وحدة قطر بقوة 1700 حصان
- 03 وحدات قطر بقوة 2750 حصان
- 03 قوارب تحربيّة.
- 04 قوارب الرسو.

المطلب الثاني: مهام المؤسسة المينائية وأهدافها

أولاً: مهام المؤسسة المينائية:

تتمثل مهام الميناء في مختلف الخدمات التي يقدمها، وتمثل أساساً في التكفل بالبواخر من وصولها إلى خليج الميناء حتى خروجها وذلك عن طريق:

- الإتصال بطاقم الباخرة قصد إعطائه الضوء الأخضر لدخول الميناء.
- المساعدة وذلك عن طريق تقديم نصائح وإرشادات خاصة بالأحوال الجوية وكيفية الدخول إلى الميناء، ولتسهيل هذه العملية تقوم قيادة الميناء بتزويد الباخرة بضابط مينائي وبالساحبات والزوارق، والإرشادات، وهذا لتفادي وقوع أي خسائر مادية أو بشرية إثر وقوع أي حادث وتتكرر نفس العمليات عند خروج الباخرة من الميناء.
- تسهر على حماية البضائع من التلف والسرقة، وذلك بوضعها في المستودعات.
- التأكد من مدى مطابقة البضائع للمواصفات الأمنية.
- تكفل الميناء بتفريغ وشحن البضائع.
- حراسة البضائع ليلاً ونهاراً لحين تسليمها.
- كراء مختلف المخازن والأماكن المخصصة للتخزين.

ثانياً: أهداف المؤسسة: وتمثل:

- الربح: أي محاولة تحقيق أكبر ربح ممكن.
- النمو: أي زيادة رأس المال وتوسيع المؤسسة، وذلك بفتح وحدات في أماكن أخرى.
- الزيادة في حجم التعاملات.

- استثمار المؤسسة في نشاطها: وذلك بتحسين الخدمات المقدمة وفق المقاييس العلمية المعهود بها.

- تخفيض مدة الانتظار داخل الميناء وخارجها.

- زيادة الدخل القومي.

- توفير العملة الصعبة.

ثالثاً: مديريات المؤسسة

1-المديرية العامة: تكون أساساً من مكتب المدير العام الذي يعتبر المسؤول الأول ذو السلطة العليا حيث تنص المادة 11 من المرسوم رقم 173/84، المؤرخ في 22 شوال عام 1404 هـ، الموافق 21 جويلية 1984م يتضمن إنشاء مؤسسة "جن جن" على مهامه كالتالي:

- تنسيق ومراقبة مديريات المؤسسة.

- يعتبر بمثابة حاسوب لكل التكاليف، إضافة إلى أنه المسؤول عن أي عقد أي اتفاق تقوم به المؤسسة.

- يضبط تسيير المؤسسة ويحدد الترتيب الهرمي العمومي للعمال ويعين الإطارات العليا.

- يمثل المؤسسة في جميع نشاطات الحالة المدنية.

- يقوم بفتح حسابات لدى المؤسسات المالية لتسهيل أي عملية حالية ويكون ذلك وفق الشروط المعهود بها.

- يكون مسؤولاً عن أي تذكرة أو صك خاص بالتبادلات أو مختلف الأعمال التجارية.

وتشمل المديرية بالإضافة إلى المدير العام عنصرين مهمين هما:

2-الأمانة: وتحصر مهامه في:

- استقبال البريد، الفاكسات والتلكسات من خارج المؤسسة

- تحرير المراسلات واستقبال المكالمات الهاتفية الخاصة بالمدير وتحويلها.

- ترتيب مواعيد المدير

3-مساعد المدير العام: مهامه هي:

- تنسيق نشاطات هيكلة المؤسسة بغرض تحقيق الأهداف المتعلقة بسياسة التنمية، والتنظيم، والتسهيل في المجال التقني، إضافة إلى مجال الاستغلال والأمن.
- يعمل على نشر وإذاعة الأهداف المنبغي تحقيقها.
- يترأس الاجتماعات بغرض تحقيق الأهداف المتعلقة بسياسة التنمية، والتنظيم والتسهيل في المجال التقني، إضافة إلى مجال الاستغلال والأمن.
- يعمل على نشر وإذاعة الأهداف المنبغي تحقيقها.
- يراقب ويوجه المديريات.
- إطلاع المدير العام على ما حققته المؤسسة من نتائج في السياسات المتبعة.

4- مديرية الأشغال والصيانة:

ومن أهم مهامه هذه المديرية ما يلي:

- السهر على صيانة المنشآة القاعدية والفوقيّة.
- صيانة حواجز الخدمات، والعتاد وباقى المنشآة داخل الميناء.
- اتخاذ الإجراءات التي تمكن من تأمين وحفظ الوسائل لمدة أطول من التلف.
- متابعة ومراقبة كل الصفقات والعقود التي تبرم مع مختلف المؤسسات.
- تعين النوعية ومتابقة الأعمال مع الإمكانيات الممكنة.
- اختبار خطة العمل الخاصة بالأشغال الممكنة للقيام بها ومتابعتها.
- تقوم بإمضاء فواتير أعمال نهاية الشهر من أجل المصاري夫.

5- مديرية القيادة المينائية:

وينتشر من هذه المديرية دائرتين هما: دائرة الشرطة والأمن، ودائرة المساعدة الملاحية وأهم مهام هذه المديرية ما يلي:

- السهر على تطبيق القوانين الخاصة بالنقل، التفريغ، الشحن، وبذلك بالتنسيق مع مديرية الاستغلال.
- مسؤولة عن مراقبة ومواجهة الحوادث التي قد تحدث.

- تحديد أولوية السفن بالتنسيق مع مديرية الاستغلال في الميناء.
- إعداد التقارير حول الحقائق والتطبيقات المعمول بها في جميع الميادين الداخلية للمؤسسة، إضافة إلى تحديد القيود والعراقبيل، ومعيقات العمل وإعطاء تقنية واقتراحات تصحيحية لبعض المشاكل.
- تأمين حركة الباخر انطلاقا من وصولها إلى الميناء حتى خروجها منه، ويكون من أجل الاستعمال الحسن للرصيف المخصص لإرساء السفن.
- تنظيم وتنسيق عمليات الربط والإرساء، والسحب وذلك توفير الموارد البشرية والمادية اللازمة لمختلف عمليات المساعدة البحرية، إضافة إلى السهر على سلامة ونظافة الأجهزة المستعملة لمختلف مصالحه.
- ضبط واحترام الإلتزام التام بالقوانين الداخلية للمؤسسة المينائية.

ت تكون هذه المديرية من عمال مؤهلين خصوصا في مجال الوقاية والأمن وتقديم المساعدة، ينتشرؤن في كافة المناطق التابعة لميناء "جن جن" كما يقوم عمال هذه الدائرة بحماية الباخر من كل الأخطار المتوقع حدوثها.

6-المديرية المالية والمحاسبية:

وتشمل هذه المديرية دائرتين: دائرة المالية، دائرة المحاسبة، ومدير هذه المديرية مسؤول عن:

- حث ومراقبة وتوجيه نشاط مختلف مصالحه من أجل تحقيق أهداف المؤسسة.
- السهر على تطبيق قرارات المديرية العامة ومجلس الإدارة.
- السهر على تطبيق قرارات القوانين والموارد سارية المفعول.
- التنسيق من أجل تحسين أداء ونوعية العمل لمختلف مصالحه.
- مشاركة المدير العام في وضع الخطوط العريضة لسياسة المؤسسة من أجل تطوير وتنظيم وتسخير الخبرات التقنية، والأمن واستغلال الميناء.
- الاطلاع على كل التطورات التنموية المحدقة في مجال تقنيات التنظيم واستيراد التكنولوجيا الحديثة التي لها علاقة بالنقل البحري إضافة إلى شحن وتفریغ السفن.
- اقتراح حلول تقنية ومبادرات السنوية الضرورية لكل المشاكل العالقة.

- تمثيل المدير العام أمام الجهة الوصية والمؤسسات الخارجية.

1- مديرية الاستغلال:

تتمثل مهام مديرية الاستغلال فيما يلي:

- تشجيع ومراقبة وتوزيع نشاطات الهياكل للمسؤول عنها قصد بلوغ وتحقيق الأهداف المسطرة من طرف المؤسسة.
- السهر على تنفيذ التعليمات والقوانين والنصوص التشريعية السارية المفعول.
- تحسين أداء الخدمات.
- السهر على الاستغلال الأمثل للإمكانية المتوفرة في الميناء.
- دراسة طرق الاستغلال الحديثة.
- متابعة عملية استغلال إمكانية المديرية الممثلة في التجهيزات والمصالح المينائية المختلفة وتشمل هذه دائرتين: دائرة التجارة، دائرة الشحن والتفرير.


2- مديرية الدراسات والتنمية:

- إعداد إستراتيجية المعلومات الخاصة بالمؤسسة.
- تطبيق القوانين المتعلقة بسير النشاطات المينائية سارية المفعول.
- المبادرة في تحسين وتطوير سير الهياكل التابعة له في ميدان جودة ونوعية العمل المؤدي.
- إعداد المخططات قصيرة المدى وأخرى متعددة المدى في مجال تنمية المؤسسة.
- وضع مخططات مستقبلية تتعلق بوتيرة العمل والإمكانية المتواجدة ونسبة المردود المحقق من قبل الهياكل المختلفة.
- مراقبة تنفيذ الأهداف المسطرة في مخطط التنمية.
- وضع إستراتيجية الإعلان والإتصال.
- إعداد تقارير حول تنفيذ المخططات وتقديمها إلى المديرية و مجلس الإدارة.

وتقسم هذه المديرية إلى: دائرة الإعلام الآلي، دائرة الدراسات والتنمية.

المطلب الثالث: خدمات ميناء جن جن:

إن نظام تشغيل الميناء عبارة عن عمليات متراقبة ومتسلسلة فيما بينها ومحددة في الوقت فتعتبر مخرجات العملية مدخلات عملية أخرى تتدخل فيما بينها لتحقيق الهدف الأساسي وهو رضا العملاء والشكل التالي يوضح سلسلة الخدمات المينائية.

الشكل رقم (1-3): سلسلة الخدمات المينائية

المصدر: من إعداد الطلبة

1-المناولة: تشمل المناولة في الميناء عمليات تحميل وتفریغ البضائع وعمليات وضع واسترجاع البضائع على الأرضية أو في المخازن تم عمليات المناولة في الميناء بموجب عقد وتقضي بدفع المقابل.

2-الشحن: تتم عملية شحن البضائع على السفينة إما من وسيلة النقل مباشرة أو من الرصيف أو مكان التخزين إلى الباحرة ويتم ذلك بواسطة الآلات المناسبة لطبيعة السلعة.

3- الشحن والتفریغ: تشمل عمليات الشحن والتفریغ العمليات التي تهدف إلى ضمان استلام البضائع المحملة أو المفرغة على أرضية الميناء وتمييزها واستطلاعها وكذلك حراستها حتى صعودها أو تسليمها إلى الوجهة المقصودة.

4- القيادة والرشاد: وتمثل في:

مساعدة السفن في دخول الميناء والخروج منه.

اطلاع ربان السفينة على خصوصيات الميناء من حيث الملاحة.

5- القطر: يتم التخطيط كما يلي كخدمة قطر:

- العمليات التي تتمثل في سحب السفينة أو دفعها.
- مناورات رسو السفينة أو جرها أو نزعها.
- النقل والمساعدة في تنفيذ مناورات أخرى في ملاحة السفينة.
- تتم عملية خدمة القطر بواسطة القاطرات المدروعة.

6- نظام العمل في الميناء:

يبلغ عدد عمال ميناء جن جن 1270 عامل، ويعمل الميناء على مدار 24 ساعة في اليوم بواقع 4 دوريات نوبة عمل 24/72 اثنان منها إجبارية.

7- التكوين والتدريب:

يخصص ميناء جن جن ميزانية تقدر بـ 2% من كتلة الأجور لتدريب وتكوين العمال من أجل رفع مستوى الكفاءة الإنتاجية بالميناء وكذا تحفيض مصاريف صيانة المعدات من خلال استعمالها بالطريقة الصحيحة.


8-العمليات اللوجستية بالميناء:

جدول (4-3): تداول البضائع

السنوات					
2018	2018	2017	2016	2015	
3212140	2819093	2965560	3880475	4725732	الصادرات من البضائع / طن
1242425	553075	31612	12666	10575	الواردات من البضائع / طن
4455565	3372168	2997172	3893141	4736307	الإجمالي للبضائع تداول

المصدر: المؤسسة المينائية جن جن

الشكل رقم (3-2): تداول البضائع




من خلال المُتحنِّ أعلاه يظهر لنا أن حجم الواردات من السلع أكبر من حجم السلع المصدرة خلال فترة 2015–2019 مما يدل على أن ميناء جن جن استيرادي بالدرجة الأولى إذ تمثل الواردات أكثر من 80% من محمل المبادلات كما عرفت سنة 2019–2018 ارتفاع في حجم الصادرات راجع إلى بداية تصدير مادة الكلينكر clinker عبر ميناء جن جن.

عدد السفن الوافدة للميناء:

جدول (3-5): السفن الوافدة للميناء خلال فترة 2015–2019

التغيرات %				السنوات					السفن الوافدة / السنوات
-2019 2018	-2018 2017	-2017 2016	-2016 2015	2019	2018	2017	2016	2015	عدد السفن
31	-25	-239	-124	419	388	413	652	776	

المصدر: المؤسسة المينائية جن جن



الشكل رقم (3-3): عدد السفن الوافدة للميناء

من خلال الجدول أعلاه يتضح لنا أن عدد السفن الوافدة للميناء سجل انخفاض ملحوظ حيث انتقل من 776 سفينة وافدة سنة 2015 إلى 413 سفينة وافدة في سنة 2017 أي بفارق قدره

363 سفينة كما سجل استقرار عدد السفن الوافدة خلال فترة 2017-2019 وهذا راجع لانخفاض توافد سفن الإيداء الخاصة بالسيارات بعد اتخاذ الحكومة قرار عدم استيراد السيارات وتصنيعها في الجزائر.

أما ارتفاع في عدد السفن الوافدة خلال فترة 2018-2019 بـ 32 سفينة يرجعبداية تصدير مادة الكلينكر عبر ميناء جن جن لتوفير البنية التحتية الملائمة مثل الأرصفة ومساحات التخزين مما يساعد على أداء العمليات اللوجستية.

جدول (3-6): أنواع السفن الوافدة:

نوع السفينة	2018	2019	النسبة المئوية%
Car-ferries	-	-	-
Cargos	223	262	17.49
Céréaliers	26	26	00
Porte conteneurs	70	73	4.29
Ro/Ro	39	36	-33.33
climent/céments carrier	1	2	100
n/essence	-	-	-
Pétrolier	-	-	-
Butaniers	-	-	-
Huiliers	-	-	-
سفن أخرى	30	29	-3.33
المجموع	388	416	17.22

المصدر: المؤسسة المينائية جن جن

جدول (3-7): متوسط انتظار السفن في المرسى والرصف خلال فترة 2018-2019.

نوع السفينة	متوسط انتظار السفن في المرسى			متوسط انتظار السفن في الرصيف		التغيرات %
	2019	2018	% التغيرات	2019	2018	
ناقلات المسافرين Car-ferries	-	-	-	-	-	-
سفن للشحن Cargos	56.12	3.06	1.96	42.57	1.44	1.01
ناقلات القمح Céréaliers	-5.95	11.85	12.60	-22.34	7.44	9.58
ناقلات الحاويات Porte conteneurs	12.44	2.17	1.93	-3.57	0.27	0.28
سفن الإيداء Ro/Ro	0.00	0.50	0.50	26.32	0.24	0.19
n حاملات الخشب essence	0.30	3.33	3.32	40.00	0.35	0.25
حاملات الاسمنت climent/ cements carrier	-45.80	2.71	5	420.37	2.81	0.54
ناقلات البترول Pétrolier	-	-	-	-	-	-
ناقلات البوتان Butaniers	-	-	-	-	-	-
ناقلات الزيوت Huiliers	-	-	-	-	-	-
سفن أخرى	.086	.571	.481	4.716	.560	.340
المجموع	.8516	.263	.792	.850	.181	.171

المصدر: المؤسسة المبنائية جن جن.

من خلال الجدول أعلاه عرف معدل انتظار السفن في المرسى استقرار خلال 2018-2019 عرف معدل متوسط انتظار السفن في المرسى ارتفاع ملحوظ بالنسبة لسفن الاسمنت وهذا راجع لشعور الرصيف المخصص لها كما نلاحظ انخفاض متوسط انتظار السفينة في الرصيف لتوفر المعدات اللازمة لشحن وتفریغ السفن.

أما بالنسبة لسفن الشحن نلاحظ ارتفاع مدة الانتظار في المرسى والرصيف [أ]ضا راجع لعدم زيادة عدد السفن الوافدة للميناء وبذلك شعور الأرصفة وكذا المعدات وآلات المناولة.

جدول (3-8): حركة الحاويات

	Ports الموانئ							
	Débarqués/ Inbounds				Tonnage net الحمولة الخام			
Tonnage net الحمولة الخام	ملوءة+فارغة pleins+vides TEU		Vides Empty فارغة TEU	Pleins /full teu ملوءة				
التغيرات variation	2019	2018	2019	2018	2019	2018	2019	2018
13.16	309454	273470	23619	24256	0	0	23619	24256
17.51	74495	63392	24599	21699	22191	19480	2408	2219
13.98	383949	336862	48218	45955	22191	19480	26027	26475

المصدر: المؤسسة المينائية جن جن

من خلال الجدول أعلاه سجلت حركة الحاويات انخفاض في الواردات كما سجل ارتفاع في حمولة البضائع المحملة في الحاويات، غير أنها انخفضت سنة 2019 بسبب انخفاض الواردات.

1-المنشآت المتخصصة:

-نائي الخشب:

- مساحته: 7 هكتار
- طول الرصيف: 300 م طول يحتوي على 02 مراين
- أعمق غاطس 11.5 م
- السعة الإجمالية: 19300 م كومة (fardeaux) على أربع مستويات

نائي الحبوب:

- خزانات الحبوب سعة 30000 طن.
- خزانات الحبوب سيفيتال سعة 120000 طن.

نهائي الموارد البترولية:

- طول الرصيف: 770 متر طولي متواجد في الميناء الأمامي ويحتوي على:
-أعمق الغاطس: 13.5 م.
- سعة الشحن: 16.8 مليون طن

4-المعدات وآلات المناولة: ويمكن حصرها فيما يلي:**جدول (3-9): وسائل المناولة**

العدد	المعدات	سعة الحمولة
09	Chariot élévateurs à paris	5 طن
43	Chariot élévateur sàfourche	3 طن- 32 طن
06	Pelleschargeures	1.5 طن
02	Steackers	38 طن
03	Tracteur remorques	38 طن
03	Rétrochargeur	4 طن
01	Grue Gottwald HMK260E	80 طن
01	Grue Gottwald HMK170E	63 طن
01	Grue liebhen	63 طن
02	Grue automobiles liebher	50 طن
06	Relleschargeures	1.5 طن
03	Rétrochargeures	4 طن
02	Steackers	38 طن
03	Tracteur remorques	38 طن

المصدر: المؤسسة المينائية جن جن

المبحث الثاني: ميناء جبل علي في دبي.

المطلب الأول: تعريف الميناء، منشآت و عمليات.

أولاً: الموقع.

ميناء جبل علي مؤسسة تديره مجموعة موانئ دبي العالمية، يعتبر الميناء من أكبر 10 موانئ للحاويات عالميا حيث أنه في المركز الأول إقليميا و العاشر عالميا ضمن قائمة أكبر موانئ الحاويات في العالم بناء على الإنتاجية لعام 2019.

ويقع الميناء في إمارة دبي على ساحل الخليج العربي و تبلغ مساحته 50 كيلومتر مربع يبعد مسافة 35 كيلومتر من وسط مدينة دبي.

بدأ العمل به في السبعينيات و افتتح عام 1979، و أنشئ ميناء جبل علي استيراد موارد لصناعة الألمنيوم في دبي يسمى دوبال لتصدير الألمنيوم، لكن تطور ميناء جبل علي ليستخدم في دعم المنطقة الحرة في جبل علي أنشئت حوله.

الميناء جزء من طريق الحرير البحري الذي يمتد من الساحل الصيني إلى الجنوب عبر الطرف الجنوبي للهند إلى مومباسا، و من هناك عبر البحر الأحمر عبر قناة السويس إلى البحر الأبيض المتوسط، و من هناك إلى منطقة البحر الأدربيجاني العلية إلى الشمال، مركز ترسيسي الإيطالي مع وصلات السكك الحديدية إلى وسط أوروبا و أوروبا الشرقية و بحر الشمال.

المنشآت و العمليات:

يضم ميناء جبل علي أكثر من مليون متر مربع من ساحة الحاويات كما أنها تحتوي على مساحة لتخزين البضائع العامة على المدى المتوسط و الطويل، بما في ذلك سبع حظائر هولندية بمساحة إجمالية تقارب 19 ألف متر مربع و 12 سقيفة مغطاة تغطي 905 متر مربع، بالإضافة إلى ذلك، يتكون ميناء جبل علي أيضا من 960 ألف متر مربع من التخزين المفتوح.

يرتبط ميناء جبل علي بنظام الطرق السريعة في دبي و بقرية الشحن بمطار دبي الدولي، مرفق قرية الشحن قادر على مناولة الشحنات، مما يجعل العبور من السفينة إلى الطائرة ممكنا لمدة أربع ساعات.

حاويات خدمة النقل بالشاحنات التجارية التابعة لدائرة الشؤون السياسية، و نقل البضائع العامة بين ميناء راشد و بقية الإمارات كل يوم.

تغطي محطة شحن البضائع العامة في جبل علي مساحة تخزين اجمالية تزيد عن 1،4 مليون متر مربع، و تضم 27 رصيف و يبلغ عمق الغاطس عند الرصيف 15 مترا، مما يسمح لسفن الشحن الكبيرة و الخاصة بالرسو.

يشمل الميناء 4 محطات حاويات رئيسية، تبلغ سعة محطة الحاويات 9 ملايين حاوية نمطية، و تعد واحدة من أكبر المحطات بالميناء مع 15 رصيف و 51 رافعة رصيف، و تعتبر المحطة "1" الأساس الذي سمح لميناء جبل علي بتحقيق موقعه كواحد من أكبر الموانئ في العالم. بينما تبلغ سعة محطة الحاويات رقم "2" المجهزة بـ 32 رافعة رصيف و 8 أرصفة 6،5 مليون حاوية نمطية، فيما تضم محطة الحاويات رقم "3" خمسة أرصفة سبعة 3،8 مليون حاوية نمطية و هي واحدة من أكبر المحطات التي تعمل بشكل شبه آلي في العالم لدى المحطة القدرة على التعامل مع سفن الحاويات الفائقة الكبر سعات تتجاوز 18 ألف حاوية نمطية، بحسب موانئ دبي.

اما المحطة رقم "4" فتصل سعتها إلى 22،4 مليون حاوية نمطية.

الشكل رقم (3-4): حاويات التي تم تسليمها في ميناء جبل علي 2019 .



المصدر : ميناء دبي للإحصائيات

المطلب الثاني: خدمات ميناء جبل علي.

يقد ميناء جبل علي العديد من الخدمات اللوجستية الهاامة و ذلك في العديد من المجالات في الشحن البحري العام إذ بعد ميناء جبل علي حلقة الربط بين أسواق دول الخليج و الهند و آسيا و العديد من الأسواق الإفريقية المتنوعة.

كما يوفر الميناء خدمات التخزين المتميزة و المتنوعة و ذلك بدرجة عالية من التخصص طبقاً لنوع المنتجات و طريقة تعبئتها.

كما يوجد في الميناء محطة تعبئة الحاويات و ذلك على مساحة 134 ألف كيلومتر مربع بما في ذلك مساحة التخزين مغطاة و مساحة غير مغطاة.


وتقدم تلك المحطة العديد من الخدمات المميزة مثل التعامل مع البضائع الترانزิต و تخفيض الوزن من الحاويات و إعادة الشحن و توحيد العليمات و غيرها.

كما يقدم الميناء خدمات التخزين و التبريد و ذلك من خلال مرافق متطرورة للتخزين و التبريد تغطي مساحة حوالي عشرة ألف متر مربع فتساعد تلك المرافق على تخزين الشحنات التي تحتوي على منتجات سريعة التلف و المنتجات التي تحتاج ظروف خاصة للتخزين كالم المنتجات الدوائية و الشوكولاتة و مستحضرات التجميل.

كما يقد الميناء خدمات تفريغ النفايات غير الخطيرة إذ يزود كل سفينة راسية بمستوعبات 6 أمتار مكعبة للتخلص من النفايات بشكل آمن و هي جزء من تعرفه الميناء و تلتزم بها كافة السفن التي ترسو داخل الميناء إجبارياً.


ومع التطور الكبير الذي يشهده ميناء جبل علي و منطقة الحرفة جافرا تحولت المنطقة إلى مجتمع متكملاً يشمل كافة الخدمات التجارية و السكنية و اللوجستية الالازمة، و ساعد على ذلك وقوع الميناء داخل إمارة دبي و على بعد 35 كلم فقط من وسط مدينة دبي و هو ما ساهم على نمو مجتمع جبل علي من شركات الشحن العالمي و الشركات التجارية بشكل سريع، ما كان له تأثير كبير في تطور و ازدهار الاقتصاد الإماراتي.

الشكل رقم (5-3) : مجموع الشحنات السائية (طن متري) 2019 .



المصدر: ميناء دبي للإحصائيات

الشكل رقم (6-3) : مجموع شحنات الصلب (طن متري) 2019 .



المصدر: ميناء دبي للإحصائيات

المبحث الثالث: المقارنة بين ميناء جن جن و ميناء جبل علي.

المطلب الأول: عناصر المقارنة بين الميناءين.

عناصر المقارنة	ميناء جن جن	ميناء جبل علي
- موقع الميناء	- شرق الجزائر	- إمارة دبي على ساحل الخليج العربي.
- أهمية الميناء	- الأكبر في شمال إفريقيا	- أكبر 10 موانئ للحاويات في العالم، أكبر ميناء في الشرق الأوسط.
- مقومات الميناء	- عقود الامتياز، نهائى الحاويات	- نهائى الحاويات منطقة حرة للتبادل الأنليوم.....
- خدمات الميناء	- جميع أنواع البضائع و الحاويات خاصة القمح و الكلينكر.	- جميع أنواع البضائع فالحاويات
- البنية التحتية		- استيعاب طائرات، العديد من السفن القتالية.
المساحة الإجمالية للميناء	2 104.000 كلم	2 50 كلم
المساحة المائية الأرصفة	180 هكتار	- أكبر حوض مائي في العالم من صنع الإنسان
- الأرصفة	220 + 2080 م	- 3000 م
- البنى الفوقيه		- توفر المعدات و التكنولوجية الالزمة
- معدات المناولة		- تعمل بشكل شبه آلي.
- المقومات التشغيلية		
- الهيكل التنظيمي		

الجدول رقم (): دراسة المقارنة بين ميناء جن جن و ميناء جبل علي.

المطلب الثاني: تحليل عناصر المقارنة بين الميناءين.

أولاً: من حيث الموقع.

يعتبر ميناء جن جن بوابة افريقيا، أما ميناء جبل علي فهو أكبر ميناء في الشرق الأوسط والأكثر أهمية حيث تم تحديده و إدراج المنطقة الحرة فيه حافرا ليكون من أكبر الموانئ في العالم.

ثانياً: من حيث المساحة.

يتضح من خلال مقارنة مساحة الميناءين أن مساحة الميناء جبل علي و المقدرة ب 50 كيلومتر مربع أصغر مقارنة بين ميناء جن جن التي قدرت ب 1040.00 كيلومتر مربع، و هذه المساحة تعود للرؤية الجديدة للجزائر في تصميم موانئها بما أنه ميناء جديد شيد بعد الاستقلال لتلبية المتطلبات المستقبلية، حيث تم بناءه خارج مركز المدينة.

أما ميناء جبل علي فهو يبعد 30 كلم فقط عن مركز مدينة دبي و تخيط به المنطقة الحرة للتداول حافرا و طبيعته الجغرافية توسعية.

ثالثاً: يعد الميناءين تابعين للقطاع العام، فهو مسؤول على تنفيذ خطط التنمية و برامج إعادة الهيكلة و الشراكة، كما يقوم بأعمال الصيانة فتطوير و تحديد البنية التحتية للموانئ.

فميناء جن جن لازالت مسيطرة عليه الإجراءات الروتينية و يفتقر للتكنولوجيا المتقدمة و هذا يعد عائقا أمام تحرر المنافسة على العكس تماماً ميناء جبل علي من أحدث الموانئ العالمية حيث يعتمد على التكنولوجيا و التجديد و التسيير مما جعله أحد أهم موانئ العالم.

رابعاً: من حيث الأنشطة اللوجستية.

يعتبر ميناء جبل علي متقدماً على ميناء جن جن من حيث نوع الخدمات المقدمة و هذا راجع لوجود شبكة طرق سريعة مرتبطة بالميناء و وجود منطقة حرة تربط الميناء بالموانئ المجاورة لها، و تعمل إدارة الميناء على تقديم التسهيلات للعملاء و المتداولون في الميناء و المستثمرون الأجانب و هذا بعد تطبيقها للضرائب و استعمالها تكنولوجيا المعلومات.

خامساً: من خلال النشاط الاقتصادي.

يلعب ميناء جبل علي دوراً حيوياً في تعزيز اقتصاد دولة الإمارات، بقدراته المتكاملة و مرافقة اللوجستية واسعة النطاق، فهو ميناء رئيس و بوابة لأكثر من 80 رحلة شحن أسبوعية، و يرتبط بأكثر من 150 منفذ تجاري و لوجيسيتي حول العالم.

وتجذب المنطقة الحرة في جبل علي ما يقرب من ربع الاستثمار الأجنبي المباشر إلى دبي، حيث تبلغ عدد الشركات المسجلة في المنطقة الحرة الجبل علي أكثر من 8 ألف شركة.

حيث كشفت موانئ دبي، أن ميناء جبل علي و المنطقة الحرة، ساهمما بنسبة 33،4 بالمائة من الناتج المحلي الإجمالي لإمارة دبي، كما ساهم بنسبة 10،7 بالمائة في الناتج المحلي الإجمالي للدولة الإمارات.

أما بالنسبة لميناء جن جن فقد ساهم في مجموع الإيرادات الجمركية التي فاقت 69،54 مليار دينار في 2020 بلغت أكثر من 661،1 مليار دينار، أي ما نسبته 2،32 بالمائة.

خلاصة الفصل:

لقد تطرقنا في هذا الفصل إلى مقارنة ميناء جن جن و ميناء جبل علي، فيعتبر هذا الأخير من أهم و أكبر الموانئ في العالم لتوفره على أكبر محطات للحاويات و لتقديمه خدمات متميزة للعملاء و المتدخلين في الميناء.

أما ميناء جن جن فيعتبر من أكبر الموانئ في شمال إفريقيا مساحة يستطيع استقبال السفن الكبيرة خاصة سفن القمح لتوفّر الرصيف و المعدات الازمة، وكذا يعتبر الأول في تصدير مادة الكلينكر التي تحتاج مساحات كبيرة لتخزينها و تناولها و شحنها بأريحية وكل هذه الخصائص متوفّرة في أرصفة الميناء لتقديم الخدمات اللوجيستية وتلبية متطلبات العملاء.

خاتمة

خاتمة عامة :

في خلاصة هذا البحث العلمي المتواضع الذي خصصناه الحراسة الموانئ التجارية في اقتصاديات الدول من خلال معالجة إشكالية تحورت حول مدى فعالية نشاط الموانئ التاجرية في التبادلات الخارجية و أثرها على تطوير مردود التجارة الخارجية للجزائر و التي عالجناها من خلال تقديم فصلين نظريين شمل الأول معطيات نظرية متعلقة بالتجارة الدولية، تعاريفها، أهميتها و آلياتها و فصل ثاني شمل إشكالية تسيير الموانئ التجارية البحرية عبر العالم من خلال التطرق إلى الإجراءات التشريعية و الآليات التسوية لها و كذا القيود التي يمكن أن تحول بينها و بين مردوديتها و أدائها الفعال و لنختتم بحثنا هذا من خلال فصل تطبيقي خصصناه لدراسة المقارنة بين نشاط ميناء جن جن بالجزائر و الذي يعد من أكبر الموانئ التجارية في الوطن و ميناء جبل علي بدبي و ذلك لاكتشاف أوجه التشابه و التناقض بينهما و استخلاص أسباب النجاح بالنسبة لميناء جبل علي بدبي هذه المنهجية العلمية سمحت لنا من اختبار الفرضيتين المفترضتين في بداية مقدمة بحثنا هذا و المتمثلة أولاً في الفرضية و التي تعتبر الموانئ البحرية التجارية اللينة الأساسية في تنشيط التجارة الخارجية للبلدان.

وهي الفرضية صحيحة لا يختلف عليها اثنان حيث فعلاً تعتبر الموانئ التجارية البحرية في كل دولة من أهم الأسس الاقتصادية التي تقوم عليها التبادلات التجارية الخارجية للدولة و سبب في ازدهار اقتصاديتها كما نؤكد الفرضية الثانية المتعلقة بالموانئ الجزائرية التجارية البحرية بتقييم دون المستوى في حجم نشاطها التجاري بالرغم من الاستثمارات الكبرى التي استفادت منها بالسياسات الإصلاحية التي نصتها و التي تؤدي إلى تحسين أدائها بما يخدم الاقتصاد الوطني و لعل السبب يعود في ذلك إلى الذهنيات التسوية المتوازنة منذ الاستقلال و التي غلب عليها منطق التسيير المركزي للدولة و هيمنتها على المبادلات التجارية الخارجية و كذا نقص فعالية الإصلاحات الاقتصادية التي مستها و التي لم تعطي نتائجها المتوقعة.

لذا نعم ونؤكد على أهمية الموانئ التجارية البحرية في الجزائر خاصة و وجوب اهتمام الدولة بإصلاحها كي توأكب تطورات الموانئ الأجنبية الأخرى حيث وفي هذا الشأن نبدأ في اقتراح مجموعة من الحلول التالية: خلق و إنشاء موانئ جديدة مكملة لنشاط الموانئ المتوفرة، الحديث الأداء الإداري و التسيير لهذه الموانئ و رفع كل أشكال البيروقراطية.

تخصيص نشاط هذه الموانئ حسب التيارات التجارية و حشب المتعاملين الاقتصاديين الأجانب معها.

إشراك القطاع الخاص في إدارة و تسخير بعض أنشطة الموانئ بما يتمشى و الإجراءات اللوجستية المعمول بها في هذا الإطار.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المراجع

1. الهايدي خالدي، المرأة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، الطبعة الجزائرية للمحلات و الجرائد، الجزائر، سنة 1996.
2. أحمد جامع، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1987
3. أحمد عبد المنصف محمود، إقتصadiات النقل البحري، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الطبعة الأولى، الإسكندرية، 2001
4. اسكندر مصطفى النجار، مقدمة للعلاقات الاقتصادية الدولية ، وكالة المطبوعات ، الكويت 1973
5. أيمن الصحراوي، تخطيط وإدارة وإقتصadiات الموانئ البحرية، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، 2014
6. بوكعبان العربي، القانون البحري، منشورات الألفية الثالثة، الطبعة 2010
7. جمال الدين العويسات ، العلاقة الاقتصادية الدولية و التنمية ، ط1، دار هومة للطباعة و التوزيع ، الجزائر ، بدون سنة
8. جودة عبد الخالق " الاقتصاد الدولي" الطبعة الرابعة، دار النهضة العربية مصر 1992
9. حسام علي داوود وآخرون ، إقتصadiات التجارة الخارجية ، ط1 ، دار الميسرة للنشر و التوزيع ، عمان 2002
10. حسام علي داوود، أيمن أو خفيرة، إقتصadiات التجارة الدولية، الطبعة الأولى، دار الميسرة، الأردن، 2002
11. رعد حسن الصرن، أساسيات التجارة الدولية المعاصرة ، ج1، دار الرضى للنشر، دمشق ، 2000
12. زيدان زيري حسن محمد، أثر الإدارة اللوجستية في تحقيق الميزة التنافسية للموانئ، منشأة المعارف الإسكندرية
13. سامي زكي عوض، دور الموانئ الجافة في منظومة النقل متعدد الوسائل، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1997
14. السويدي محمد أحمد، أهمية التدريب في الموانئ وتأثيره على رفع كفاءة الأداء الإسكندرية
15. السيد عبد المولى، الوجيز في العلاقات الاقتصادية الدولية، مصر، بدون دار النشر، 2002.

16. سيق طارق، جمعة محمد، السياسات الإقتصادية المقترحة لرفع كفاءة النقل بالسفن المصرية النظامية في ضوء معطيات المنافسة
17. طالب محمد عوض، التجارة الدولية نظريات وسياسات ، ط1 ، معهد الدراسات المعرفية ، عمان ، 1995 ،
18. عبد الباسط وفا، " دراسات في مشكلات التجارة الخارجية" ، دار النهضة العربية، القاهرة، 2000
19. عبد المنعم محمد مبارك و يونس محمد، اقتصاديا النقود و التجارة الخارجية، دار الجامعية الإسكندرية، 1996
20. عبد الهادي عبد القادر سويفي، التجارة الخارجية، كلية التجارة، جامعة أسيوط 2008
21. علي حافظ منصور، اقتصadiات التجارة الدولية، مكتبة النهضة الشرق، القاهرة 1990
22. علي عبد الفتاح أبو شرار، الاقتصاد الدولي (نظريات و سياسات)، الطبعة الأولى، دار المسيرة للنشر و التوزيع، الأردن، 2007
23. علي عبد، مصطفى عبد الحافظ، إدارة وتشغيل الموانئ، الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري، 2000
24. غاري صالح محمد الطائي ، الاقتصاد الدولي ، دار الكتب للطباعة و النشر ، الموصل، 1999
25. كريم مهدي حسناوي ، مدخل الى الاقتصاد الدولي ، مطبعة التعليم العالي ، بغداد ، 1988
26. لياد ناصر، الوجيز في القانون الإداري، دار النشر الجامعية، الطبعة الثالثة، سنة 2009
27. مجدي محمود شهاب،"الاقتصاد الدولي المعاصر" ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2007
28. محمد حلال خطاب، إقتصadiات النقل البحري في العالم، مركز الإسكندرية للكتاب ، 2005
29. محمد دويرا، الاقتصاد الدولي، دار الجامعة الجديدة للنشر و التوزيع، الإسكندرية، مصر، 1999
30. محمد زغلول، ادارة الموانئ ، المكتبة الحديثة ، الاسكندرية ، مصر ، 2001 ،
31. محمد عبد العزيز عجمية ، اقتصadiات التجارة الخارجية ، دار الجامعات المصرية ، القاهرة ، 1973 ،
32. محمد علي جاسم ، القواعد الأساسية (الاقتصاد الدولي) ، الكتاب الأول ، جامعة المستنصرية ، بغداد 1976
33. محمد يونس ، مقدمة في نظرية التجارة الدولية، الدار الجامعية للطباعة و النشر ، بيروت ، 1986 ،
34. محمود حميدات، مدخل للتحليل النقدي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2000

35. محمود فؤاد مصطفى، "التصدير الإستيراد علميا و عمليا"، الطبعة الثالثة، دار النهضة العربية، القاهرة، 1993.
36. محمود يونس ،مقدمة في نظرية التجارة الدولية ،الدار الجامعية للطباعة والنشر ،بيروت 1986
37. المرغنى الهادي مفتاح، دور الوعي البيئي في الأمان المهني لدى العاملين بالموانئ الإسكندرية
38. موسى سعيد مطر واخرون ، التجارة الخارجية ، دار صفاء للنشر و التويع ، عمان ، 2001
39. هارون أحمد عثمان، الاقتصاد البحري مع إشارة خاصة لمشاكل الدول النامية الأكاديمية العربية للنقل البحري جامعة الدول العربية، 1981.
- الاطروحات و المذكرات:**
40. بالوش سليمان أسعد، الإتجاهات الحديثة في إدارة الموانئ البحرية، دراسة حالة ميناء اللاذقية، الإسكندرية،
41. بكر محمد ابراهيم، "تنمية الصادرات في مصر، دراسة مقارنة مع تركيا"، أطروحة دكتوراه في الاقتصاد، كلية الاقتصاد و العلوم السياسية ، جامعة القاهرة، 1994
42. الجرف طعمة مني، "دور الصادرات في تنمية الاقتصادية المصرية في ضوء التوجيهات الاقتصادية الجديدة بعد عام 1974"، أطروحة دكتور الفلسفة في الاقتصاد كلية الاقتصاد و العلوم السياسية، جامعة القاهرة 1995
43. سعد محمود خليل الكواز ،هيكل الإستيرادات وأثره على النمو والتطور القطاعات السلعية في العراق للفترة 1958 – 1990 أطروحة دكتوراه مقدمة إلى مجلس كلية الإدارة والإconomics بجامعة الموصل 1995 ، ص
44. عادل محمد، دور الموانئ في تقليل معدل البطالة في الجزائر، أطروحة دكتوراه تخصص تجارة دولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، دفعة 2013
45. عبد الرشيد بن ديب، تنظيم و تطوير التجارة الخارجية حالة الجزائر،(أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية)، جامعة الجزائر، 2002-2003
46. محمد الأمين زاهي، أثر الإصلاحات الاقتصادية على التجارة الخارجية الجزائرية و انضمامها إلى OMC 1994-2007، (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجister في العلوم الاقتصادية)، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، 2008-2009
47. مسعود قرizer، التجارة الخارجية بين التقيد و التحرير ، حالة الجزائر (مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجister كلية العلوم الاقتصادية و علوم التسيير)، الجزائر، 2000-2001

48. مني مسغري، علاقة سياسة الواردات بالنمو الداخلي للاقتصاد الوطني في الفترة 1970-2001، (أطروحة ماجистر "غير منشورة"، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة ، 2005) .

المجالات :

49. مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، المجلد 104، العدد 04 / العدد 01 _ السنة 2011

50. بلحاج خديجة: النظام القانوني لتسهيل الموانئ البحرية في الجزائر، مجلة قانون النقل والنشاطات المينائية، المجلد 04، العدد 01، السنة 2017

51. صالح تومي، عيسى شقبق، النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية، مجلة الباحث، قاصدي مرباح ورقلة، العدد 04,2006

52. فاطمة الزهراء وفوزية رهيمي، الموانئ الجزائرية تحول صعب في تسخيرها، مجلة إقتصاديات شمال إفريقيا، العدد السابع، 2009.

المراجع باللغة الأجنبية

53. Baird, a.j (1997) port privatization : and analytical framework, proceedings of international association of maritimet conomist conference, city university, London.

54. Bernard guilich , Annie kweechi, economie International commerce et Macroéconomie Dunda, 5 eme édition,2006.

55. HADOUM kamel, le nouveau code maritime algérien, revue admo, nantes, 1999, .

56. HAMADI AHAKIm, l' autorite portuaire a la lumière du mouveau code maritime algériene, institut supérier maritime, 1999.

57. IKKACHE belkheir, entre contraintes, restructuration et privatisation de certaines activités, he phare, n 52, aout 2003.

58. J. gros didier de matous : les régimes administratives et financier des ports maritimes, R.pichon et Rurand- auzies p 226- paris 1969.

59. Jean georges baudelaire- administration et exploitation portuaire- éditions eyrolles 7500 paris 1979.

60. Kemiha : tamonn (travail de recherche), la gestion de donnaine public portuaire, p32, année 2001,, institut maritime.

61. Missouni, Anrouch, « la Reglementation Douanière et la promotion des Exprtation », Revue Mutations ,N° 18,Décembre 1996.

62. Mohamed chérif fatima, l' économie maritime, algérienne et euro méditerranée, la rene maritime, n483, 2010.

63. Nettle, s (1998), ports operations and shipping : a guide to port and related aspects of the shipping industry. England ; lory d's of london press 1 td.
64. Rapport du promex, « Dispositif de soutien d'information et d'assistance aux Exportations Hors Hydrocarbures » ? Alger, Juin 2002/
65. Talley, w, k (v), port economics, USA and england : rutledge, 2009.

الموقع الالكتروني

WWW. Rrsart (convention sur le région international des ports maritimes).

www. Arab –api.org/course18/c18.htm.2011/7/25.

[http : // www.econlib.org/library /smith /smwntoc .Html 2011 / 03 / 08](http://www.econlib.org/library /smith /smwntoc .Html 2011 / 03 / 08)

https ps://www.djendjen-port.com

https ps://www.djendjen-port.com

الملا حق

المنشآت المينائية "ميناء جن جن"




TERMINAL CEREALIER (GRAND MOULIN DU SUD)



TERMINAL A CIMENT

موقع الموانئ الجزائرية



ملحق رقم ميناء الجبل العالي



الملخص :

تعتبر الموانئ التجارية البحرية عمود اقتصاديات الدول التي يعتمد اقتصادها بالدرجة الأولى على التبادلات التجارية الدولية، ومن هنا جاء اهتمامنا بدراسة واقع الموانئ البحرية التجارية وحسب الدراسات السابقة مازالت دون المستوى المطلوب في مجال الفعالية و المردودية بسبب ضعف التسيير وعدم التأقلم بالتغييرات التجارية الدولية والتي تتطلب من السلطات والدولة الإسراع في مباشرة إصلاحات تشريعية وتسييرية حادة لتمكين هذه الموانئ من أداء دورها التجاري والإقتصادي كما يجب.

Abstract :

Commercial sea ports are considered the pillar of the economies of countries whose economy depends primarily on international trade exchanges, hence our interest in studying the reality of commercial sea ports, and according to previous studies, they are still below the required level in the field of efficiency and profitability due to poor management and lack of adaptation to international trade changes that require the authorities. The state should expedite the initiation of sharp legislative and administrative reforms to enable these ports to perform their commercial and economic role as they should.